



٥ - كتاب الجنائز

١ - باب في المعافى الشاكر والمبتلى الصابر

٣٧٢٧ - عَنْ بَرِيدَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ رَأَى إِنْسَانًا بِهِ بَلَاءٌ، فَقَالَ: «لَعَلَّكَ سَأَلْتَ رَبَّكَ يُعَجِّلُ لَكَ الْبَلَاءَ»، قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «فَهَلَّا سَأَلْتَ رَبَّكَ الْعَافِيَةَ، وَقُلْتَ: رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً، وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً، وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ؟»^(١).

رواه الطبراني في الصغير والأوسط، وفيه محمد بن زكريا الغلابي ضعفه الدارقطني، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: يعتبر به إذا روى عن ثقة.

٣٧٢٨ - وَعَنْ أَبِي مسعود الأنصاري، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ عِبَادًا يُحْيِيهِمْ فِي عَافِيَةٍ، وَيُمِيتُهُمْ فِي عَافِيَةٍ، وَيُدْخِلُهُمُ الْجَنَّةَ فِي عَافِيَةٍ»^(٢).

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه إبراهيم بن البراء بن النضر، وهو ضعيف جدًا.

٣٧٢٩ - وَعَنْ أَبِي الدرداء، قَالَ: ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْعَافِيَةَ، وَمَا أَعَدَّ اللَّهُ لِصَاحِبِهَا مِنْ جَزِيلِ الثَّوَابِ إِذَا هُوَ شَكَرَ، وَذَكَرَ الْبِلَاءَ، وَمَا أَعَدَّ اللَّهُ لِصَاحِبِهِ مِنْ جَزِيلِ الثَّوَابِ إِذَا هُوَ صَبَرَ، فَقَالَ أَبُو الدرداء: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَأَنْ أُعَافِيَ فَأَشْكُرَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أُبْتَلَى فَأَصْبِرَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَرَسُولُ اللَّهِ يُحِبُّ مَعَكَ الْعَافِيَةَ»^(٣).

(١) أخرجه الطبراني في الصغير (٣٥/٢).

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٣١٠٣)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن الأعمش إلا حماد، ولا يروى عن أبي مسعود إلا بهذا الإسناد. ولا يحفظ لحماد بن سلمة، عن الأعمش إلا هذا الحديث؛ وقد روى حماد بن سلمة، عن الحجاج بن أرطأة، عن الأعمش ولا ينكر أن يكون قد سمع من الأعمش؛ لأنه قد روى عن جماعة من الكوفيين، منهم: سلمة بن كهيل، وحماد بن أبي سليمان، وعاصم بن بهدلة، وأبو حمزة الأعور وغيرهم.

(٣) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٣١٠٢)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن شعبة إلا إبراهيم،

رواه الطبراني في الكبير والأوسط والصغير، وفيه إبراهيم بن البراء بن النضر، وهو ضعيف.

٢ - باب فيمن يبئلى

٣٧٣٠ - عَنْ أَبِي أَمَامَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَيَقُولُ لِلْمَلَائِكَةِ: انْطَلِقُوا إِلَى عَبْدِي فَصَبُّوا عَلَيْهِ الْبَلَاءَ، فَيَحْمَدُ اللَّهَ، فَيَرْجِعُونَ فَيَقُولُونَ: يَا رَبَّنَا صَبَبْنَا عَلَيْهِ الْبَلَاءَ صَبًّا كَمَا أَمَرْتَنَا، فَيَقُولُ: ارْجِعُوا فَإِنِّي أُحِبُّ أَنْ أَسْمَعَ صَوْتَهُ»^(١).

رواه الطبراني في الكبير، وفيه عفير بن معدان، وهو ضعيف.

٣٧٣١ - وَبِسْنَدِهِ عَنْ أَبِي أَمَامَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ لَيَحْرَبُ أَحَدَكُمْ بِالْبَلَاءِ كَمَا يُحْرَبُ أَحَدُكُمْ ذَهَبُهُ بِالنَّارِ، فَمِنْهُ مَا يَخْرُجُ كَالذَّهَبِ الْإِبْرِيذِ، فَذَلِكَ الَّذِي حَمَاهُ اللَّهُ مِنَ الشُّبُهَاتِ، وَمِنْهُ مَا يَخْرُجُ دُونَ ذَلِكَ فَذَلِكَ الَّذِي يَشْكُ بَعْضَ الشُّكِّ، وَمِنْهُ مَا يَخْرُجُ كَالذَّهَبِ الْأَسْوَدِ فَذَلِكَ الَّذِي افْتِنَ»^(٢).

٣٧٣٢ - وَبِسْنَدِهِ أَيْضًا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الْمُسْلِمَ إِذَا مَرَضَ أَوْ حَى اللَّهُ إِلَى مَلَائِكَتِهِ فَيَقُولُ: أَيَا مَلَائِكَتِي أَنَا قَيِّدْتُ عَبْدِي بِقَيْدٍ مِنْ قِيودي، فَإِنْ قَبِضْتُهُ أَغْفِرْ لَهُ، وَإِنْ عَافَيْتُهُ فَجَسَدُهُ مَغْفُورٌ لَهُ لَا ذَنْبَ لَهُ»^(٣).

٣٧٣٣ - وَعَنْ أَبِي عَيْنَةَ الْخَوْلَانِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا أَرَادَ اللَّهُ بَعْدَ خَيْرٍ ابْتِلَاءَهُ، وَإِذَا ابْتَلَاهُ أَضْنَاهُ»، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا أَضْنَاهُ؟ قَالَ: «لَا يَتْرُكُ لَهُ أَهْلًا وَلَا مَالًا».

رواه الطبراني في الكبير، وفيه إبراهيم بن محمد شيخ الطبراني، ضعفه الذهبي، ولم يذكر سببًا، وبقية رجاله موثقون.

٣٧٣٤ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْمُصِيبَةُ تُبَيِّضُ وَجْهَ صَاحِبِهَا يَوْمَ تَسْوَدُ الْوُجُوهُ»^(٤).

=تفرد به: بكر، وفي الصغير (١/١١٠).

(١) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٧٦٩٧).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٧٦٩٨).

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٧٧٠١)، والحاكم في المستدرک (٣١٣/٤٠).

(٤) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٤٦٢٢).

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه سليمان بن رفاع، وهو منكر الحديث.

٣٧٣٥ - وَعَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا كَثُرَتْ ذُنُوبُ الْعَبْدِ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ مَا يُكْفِرُهَا ابْتِلَاؤُ اللَّهِ بِالْحَزَنِ لِيُكْفِرَهَا عَنْهُ»^(١).

رواه أحمد، وفيه ليث بن أبي سليم، وهو مدلس وبقية رجاله ثقات. قُلْتُ: وَيَأْتِي حَدِيثٌ فِي الْبُيُوعِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ، وَفِيهِ أَنْ مِنَ الذُّنُوبِ ذُنُوبًا لَا يَكْفُرُهَا إِلَّا اللَّهُ فِي طَلَبِ الْمَعِيشَةِ.

٣٧٣٦ - وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ لَبِيدٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا أَحَبَّ اللَّهُ قَوْمًا ابْتَلَاهُمْ فَمَنْ صَبَرَ فَلَهُ الصَّبْرُ وَمَنْ جَزِعَ فَلَهُ الْجَزَعُ»^(٢).

رواه أحمد، ورجالها ثقات.

٣٧٣٧ - وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا أَحَبَّ اللَّهُ قَوْمًا ابْتَلَاهُمْ»^(٣).

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه ابن لهيعة، وفيه كلام.

٣ - باب شدة البلاء

٣٧٣٨ - عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ عِرْقُ الْكَلْبَةِ، وَهِيَ الْخَاصِرَةُ، تَأْخُذُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ شَهْرًا مَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَخْرُجَ إِلَى النَّاسِ، وَلَقَدْ رَأَيْتُهُ يَكْرُبُ حَتَّى آخَذَ بِيَدِهِ، فَأَنْفَلَ فِيهَا بِالْقُرْآنِ، ثُمَّ أَكْبَهَا عَلَى وَجْهِهِ أَلْتَمِسُ بِذَلِكَ بَرَكَةَ الْقُرْآنِ، وَبَرَكَةَ يَدِهِ، فَأَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّكَ مُجَابُ الدَّعْوَةِ فَادْعُ اللَّهَ يُفَرِّجْ عَنْكَ مَا أَنْتَ فِيهِ، فيقول: «يَا عَائِشَةُ، أَنَا أَشَدُّ النَّاسِ بِلَاءً»^(٤).

(١) أخرجه أحمد في المسند (١٥٧/٦)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (١٠٨٩)، والسيوطي في الدر المنثور (٢٢٧/٢)، والمتقى الهندي في كنز العمال برقم (٦٧٨٧)، وابن كثير في التفسير (٣٧٢/٢)، والتبريزي في المشكاة (١٥٨٢).

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٤٢٨/٥، ٤٢٩)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (١٠٨٦)، والمنذرى في الترغيب والترهيب (٢٨٣/٤)، والعجلوني في كشف الخفا (٨٠/١)، والمتقى الهندي في كنز العمال (٦٧٧٢، ٦٨١٢).

(٣) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٣٢٢٨)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن أنس إلا عيسى، ولا عن عيسى إلا إسحاق الأزرق البصري، وليس بالواسطي، تفرد به: ابن لهيعة.

(٤) أخرجه أبو يعلى في مسنده برقم (٤٧٥٠)، وأورده المصنف في المقصد العلى برقم (١٥٩٤).

رواه أبو يعلى، وفيه محمد بن إسحاق، وهو مدلس وبقية رجاله ثقات.

٣٧٣٩ - وَعَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ طَرَفَهُ وَجَعَفَ فَجَعَلَ يَشْتَكِي وَيَتَقَلَّبُ عَلَى فِرَاشِهِ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: لَوْ صَنَعَ هَذَا بَعْضُنَا لَوَجَدْتُ عَلَيْهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ الصَّالِحِينَ يُشَدَّدُ عَلَيْهِمْ وَإِنَّهُ لَا يُصِيبُ مُؤْمِنًا نَكْبَةً مِنْ شَوْكَةٍ، فَمَا فَوْقَ ذَلِكَ إِلَّا حُطَّتْ بِهِ عَنْهُ حَظِيئَةٌ وَرُفِعَ بِهَا دَرَجَةٌ»^(١).

رواه أحمد، ورجالہ ثقات.

٣٧٤٠ - وَعَنْ أَبِي عبيدة بن حذيفة، عَنْ عَمَّتِهِ فَاطِمَةَ أَنَّهَا قَالَتْ: أَتَيْتَنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَعُودُهُ فِي نِسَاءٍ، فَإِذَا سِقَاءٌ مُعَلَّقٌ نَحْوَهُ يَقْطُرُ مَاءُؤُهُ عَلَيْهِ مِمَّا يَجِدُهُ مِنْ حَرِّ الْحُمَّى، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَوْ دَعَوْتَ اللَّهَ فَشَفَاكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ مِنْ أَشَدِّ النَّاسِ بَلَاءَ الْأَنْبِيَاءِ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ»^(٢).

رواه أحمد والطبرانی في الكبير بنحوه، وَقَالَ فِيهِ: «إِنَّا مَعَاشِرَ الْأَنْبِيَاءِ يُضَاعَفُ عَلَيْنَا الْبَلَاءُ»، وإسناد أحمد حسن.

٤ - باب بلوغ الدرجات بالابتلاء

٣٧٤١ - عَنْ أَبِي هريرة، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الرَّجُلَ لَيَكُونُ لَهُ عِنْدَ اللَّهِ الْمَنْزِلَةُ، فَمَا يَبْلُغُهَا بِعَمَلِهِ فَمَا يَزَالُ اللَّهُ يَبْتَلِيهِ بِمَا يَكْرَهُ حَتَّى يَبْلُغَهَا»^(٣).

رواه أبو يعلى. وفي رواية له: «يَكُونُ لَهُ عِنْدَ اللَّهِ الْمَنْزِلَةُ الرَّفِيعَةَ»، ورجالہ ثقات.

٣٧٤٢ - وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، وَكَانَتْ لَهُ صَحْبُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا سَبَقَتْ لَهُ مِنَ اللَّهِ مَنْزِلَةٌ لَمْ يَبْلُغْهَا بِعَمَلِهِ ابْتِلَاءُ اللَّهِ فِي جَسَدِهِ، أَوْ فِي مَالِهِ، أَوْ فِي وَلَدِهِ، ثُمَّ صَبَرَهُ عَلَى ذَلِكَ حَتَّى يَبْلُغَهُ الْمَنْزِلَةَ الَّتِي سَبَقَتْ لَهُ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ»^(٤).

(١) أخرجه أحمد في المسند (١٦٠/٦)، والحاكم في المستدرک (٣١٩/٤)، وأورده المصنف

في زوائد المسند برقم (١٠٩٠)، والسيوطي في الدر المنثور (٢٢٨/٢).

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٣٦٩/٦)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (١٠٩٢).

(٣) أخرجه أبو يعلى في مسنده برقم (٦٠٦٩).

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٧٢/٥)، والطبرانی في الكبير (٣١٨/٢٢)، والأوسط برقم

(١٠٨٥)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (١٠٨٢).

رواه الطبراني في الكبير والأوسط وأحمد، وفيه قصة، ومحمد بن خالد وأبوه لم أعرفهما، والله أعلم.

٣٧٤٣ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَزَالُ الْبَلَايَا بِالْمُؤْمِنِ وَالْمُؤْمِنَةِ، حَتَّى يَلْقَى اللَّهَ وَمَا عَلَيْهِ خَطِيئَةٌ»^(١).

رواه البزار، وفيه محمد بن عمرو، وفيه كلام.

٣٧٤٤ - وَعَنْ مُسْلِمٍ، مَوْلَى الزُّبَيْرِ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِبَاسِ بْنِ أَبِي فَاطِمَةَ الضَّمْرِيِّ، فَحَدَّثَنِي عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَقْبَلَ عَلَيْنَا، فَقَالَ: «مَنْ يُحِبُّ أَنْ يَصِحَّ فَلَا يَسْقَمَ؟»، فابْتَدَرْنَا، فَقُلْنَا: نَحْنُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَعَرَفْنَاهَا فِي وَجْهِهِ، فَقَالَ: «أَتُحِبُّونَ أَنْ تَكُونُوا كَالْحَمِيرِ الضَّالَّةِ؟»، قالوا: لا يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «أَلَا تُحِبُّونَ أَنْ تَكُونُوا أَصْحَابَ كَفَارَاتٍ، وَالَّذِي نَفْسُ أَبِي الْقَاسِمِ بِيَدِهِ إِنَّ اللَّهَ يَبْتَلِي الْمُؤْمِنَ بِالْبَلَاءِ، وَمَا يَبْتَلِيهِ بِهِ إِلَّا لِكِرَامَتِهِ عَلَيْهِ، إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَدْ أَنْزَلَهُ مَنزِلَةً لَمْ يُبْلَغْهَا بِشَيْءٍ مِنْ عَمَلِهِ، فَيَبْتَلِيهِ مِنَ الْبَلَاءِ مَا يُبْلِغُهُ تِلْكَ الدَّرَجَةَ»^(٢).

رواه الطبراني في الكبير، وفيه محمد بن أبي حميد، وهو ضعيف، إلا أن ابن عدي قال: وهو مع ضعفه يكتب حديثه.

٥ - باب مثل المؤمن كمثل السنبلة

٣٧٤٥ - عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَثَلُ الْمُؤْمِنِ كَمَثَلِ السُّنْبُلَةِ تَخِرُّ مَرَّةً وَتَسْتَقِيمُ مَرَّةً، وَمَثَلُ الْكَافِرِ مَثَلُ الْأَرْزَةِ لَا تَزَالُ مُسْتَقِيمَةً حَتَّى تَخِرَّ وَلَا تَشْعُرُ»^(٣).

رواه أحمد، وفيه ابن لهيعة، وفيه كلام، ورواه البزار، ورجاله ثقات.

٣٧٤٦ - وَعَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ، أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَجُلٌ فَقَالَ: «مَتَى عَهْدُكَ بِأُمَّ مِلْدَمٍ، وَهُوَ حَرٌّ بَيْنَ الْجُلْدِ وَاللَّحْمِ؟ قَالَ: إِنْ ذَلِكَ لَوْجَعٌ مَا أَصَابَنِي قَطُّ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَثَلُ الْمُؤْمِنِ مَثَلُ الْخَامَةِ تَحْمُرُ مَرَّةً وَتَصْفُرُ أُخْرَى»^(٤).

رواه أحمد، وفيه من لم يسم.

(١) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٧٦١).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير (٣٢٢/٢٢).

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣/٣٤٩)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (١٠٨٥).

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٥/١٤٢)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (١١١١).

٣٧٤٧ - وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَثَلُ الْمُؤْمِنِ مَثَلُ السُّنْبَلَةِ يَمِيلُ أَحْيَانًا، وَيَقُومُ أَحْيَانًا»^(١).

رواه أبو يعلى، وفيه فهد بن حبان، وهو ضعيف، ورواه البزار، وفيه عبد الله بن سلم صاحب السائري، ولم أعرفه وبقية رجاله رجال الصحيح.

٣٧٤٨ - وَعَنْ أَنَسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَثَلُ الْمُؤْمِنِ كَمَثَلِ رِيشَةٍ بِفَلَاقَةٍ تَقْلِبُهَا الرِّيحُ، وَتُقْلِبُهَا أُخْرَى».

رواه البزار، وفيه أحمد بن عبد الجبار العطاردي، وثقه الدارقطني وغيره، وقال ابن عدي: رأيت أهل العراق مجتمعين على ضعفه.

٣٧٤٩ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَثَلُ الْمُؤْمِنِ كَالخَامَةِ مِنَ الزَّرْعِ يُضَعْفُهَا الأَرْوَاحُ حَتَّى يَهْبَّ لَهَا رِيحُهَا فَيَصْرَعُهَا». قُلْتُ: هُوَ فِي الصَّحِيحِ خِلا قَوْلِهِ: «حَتَّى يَهْبَّ لَهَا رِيحُهَا فَيَصْرَعُهَا».

رواه البزار، وفيه محمد بن إسحاق، وهو مدلس.

٣٧٥٠ - وَعَنْ عَمَارِ بْنِ يَاسِرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَثَلُ الْمُؤْمِنِ مَثَلُ السُّنْبَلَةِ يَمِيلُ أَحْيَانًا، وَيَقُومُ أَحْيَانًا، وَمَثَلُ الْكَافِرِ كَمَثَلِ أَرزُّ يَجْرُ، وَلَا يُشْعَرُ بِهِ».

رواه الطبراني في الكبير، وفيه مهلب بن العلاء، ولم أجد من ذكره، قلت: ويأتي في الأدب إن شاء الله أحاديث نحو هذا، والله أعلم.

٦ - باب فيمن لم يمرض

٣٧٥١ - عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ امْرَأَةً أَتَتْ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ابْنَةُ لِي كَذَا وَكَذَا، ذَكَرْتَ مِنْ حَسَنَتِهَا وَجَمَالِهَا فَأَثَرْتُكَ بِهَا؟ قَالَ: «قَدْ قَبَلْتَهَا»، فَلَمْ تَزَلْ تَمْدَحُهَا حَتَّى ذَكَرْتَ أَنَّهَا لَمْ تَصْدَعْ، وَلَمْ تَشْتِكْ شَيْئًا قَطُّ، قَالَ: «لَا حَاجَةَ لِي فِي ابْنَتِكَ»^(٢).

رواه أحمد وأبو يعلى، ورجاله ثقات.

٣٧٥٢ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: دَخَلَ أَعْرَابِي عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ

(١) أخرجه أبو يعلى في مسنده برقم (٣٠٦٨)، وأورده المصنف في المقصد العلى برقم (١٥٩٧).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٥٥/٣) وأبو يعلى في مسنده برقم (٤٢١٩)، وأورده المصنف

في زوائد المسند (١١١٣)، وفي المقصد العلى برقم (١٥٩٣).

اللَّهُ ﷺ: «هَلْ أَخَذْتَكَ أُمُّ مِلْدَمٍ قَطُّ؟» قَالَ: وَمَا أُمُّ مِلْدَمٍ؟ قَالَ: «حَرٌّ يَكُونُ بَيْنَ الْجِلْدِ وَاللَّحْمِ»، قَالَ: مَا وَجَدْتَ هَذَا قَطُّ، قَالَ: «فَهَلْ أَخَذَكَ هَذَا الصُّدَاعُ؟» قَالَ: وَمَا الصُّدَاعُ؟ قَالَ: «عِرْقٌ يَضْرِبُ عَلَى الْإِنْسَانِ فِي رَأْسِهِ»، قَالَ: مَا وَجَدْتَ هَذَا قَطُّ، فَلَمَّا ولى قَالَ: «مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، فَلْيَنْظُرْ إِلَى هَذَا».

رواه أحمد والبخاري، وقال أحمد في رواية: مر برسول الله ﷺ أعرابي فأعجبه صحته وجلده، فدعا فذكر نحوه، وإسناده حسن.

٣٧٥٣ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلَا أُنبئُكُمْ بِأَهْلِ الْجَنَّةِ؟» قَالُوا: بلى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «الضُّعْفَاءُ الْمَظْلُومُونَ»، قَالَ: «أَلَا أُنبئُكُمْ بِأَهْلِ النَّارِ؟» قَالُوا: بلى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «كُلُّ شَدِيدٍ جَعَطَرِيٍّ هُمُ الَّذِينَ لَا يَأْلُمُونَ رُءُوسَهُمْ»^(١).

رواه أحمد، وفيه البراء بن يزيد الغنوي، قال ابن عدي هو عندي أقرب إلى الصدق. قلت: قد ضعفه أحمد وغيره.

٣٧٥٤ - وَعَنْ أَنَسٍ، أَنَّ أَعْرَابِيًّا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: «مَتَى عَهْدُكَ بِأُمِّ مِلْدَمٍ؟» قَالَ: وَمَا أُمُّ مِلْدَمٍ؟ قَالَ: «حَرٌّ يَكُونُ بَيْنَ الْجِلْدِ وَالْعِظْمِ، يَمِصُّ الدَّمَ، وَيَأْكُلُ اللَّحْمَ»، قَالَ: مَا اشْتَكَيْتَ قَطُّ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَرَادَ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ النَّارِ فَلْيَنْظُرْ إِلَى هَذَا»، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَخْرَجُوهُ عَنِّي»^(٢).

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه الحسن بن أبي جعفر، قال عمرو بن علي: صدوق منكر الحديث، وقال ابن عدي: صدوق، وهو ممن لم يعتمد الكذب، وكفه أحاديث صالحة، قال الطبراني ما اختلج عرق إلا بذنب.

٣٧٥٥ - وَعَنْ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا اخْتَلَجَ عِرْقٌ وَلَا عَيْنٌ إِلَّا بِذَنْبٍ، وَمَا يَغْفِرُ اللَّهُ أَكْثَرَ»^(٣).

رواه الطبراني في الصغير، وفيه الصلت بن بهرام، وهو ثقة إلا أنه كان مرجحاً.

٧ - باب إظهار المريض مرضه

٣٧٥٦ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: إِذَا اشْتَكَى عَبْدِي فَأَظْهَرَ الْمَرَضَ مِنْ قَبْلِ ثَلَاثٍ، فَقَدْ شَكَانِي»^(٤).

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٥٠٨/٢)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (١١١٦).

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٥٩٠٥).

(٣) أخرجه الطبراني في الصغير (١٠٣/٢).

(٤) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٨٧٥).

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه عبد الرحمن بن عبد الله بن عمر العمرى، وهو متروك.

٨ - باب تضرع المريض

٣٧٥٧ - عَنْ عمرو بن مرة، قَالَ: إِنَّ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِنْ اللَّهُ لِيَتْلَى الْعَبْدَ وَهُوَ يَجِبُ يَسْمَعُ تَضَرُّعَهُ^(١).

٣٧٥٨ - وَعَنْ أَبِي وائِلٍ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ مِثْلَهُ.

رواهما الطبراني في الأوسط، وفيه محمد بن عبد الملك، قال أبو حاتم: ليس بالقوى.

٩ - باب دعاء المريض

٣٧٥٩ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عُودُوا الْمَرْضَى وَمُرُوهُمْ فليدعوا لكم، فَإِنْ دَعَا الْمَرِيضَ مُسْتَجَابَةً وَذَنِبَهُ مَغْفُورٌ»^(٢).

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه عبد الرحمن بن قيس الضبي، وهو متروك الحديث.

١٠ - باب عبادة المريض

٣٧٦٠ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَعَادُ الْمَرِيضَ إِلَّا بَعْدَ ثَلَاثٍ»^(٣).

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه نصر بن حماد، وهو متروك، وضعفه جماعة، وقال ابن عدى: وهو مع ضعفه يكتب حديثه.

٣٧٦١ - وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا فَقَدَ الرَّجُلَ مِنْ إِخْوَانِهِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ سَأَلَ عَنْهُ، فَإِنْ كَانَ غَائِبًا دَعَا لَهُ، وَإِنْ كَانَ شَاهِدًا زَارَهُ، وَإِنْ كَانَ مَرِيضًا عَادَهُ، فَقَدَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ فِي الْيَوْمِ الثَّلَاثِ، فَسَأَلَ عَنْهُ، فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، تَرَكْنَاهُ مِثْلَ الْقَرَعِ لَا يَدْخُلُ فِي رَأْسِهِ شَيْءٌ إِلَّا خَرَجَ مِنْ دُبُرِهِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِبَعْضِ أَصْحَابِهِ: «عُودُوا أَحَاكِمَ»، قَالَ: فَخَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نَعُودُهُ، وَفِي الْقَوْمِ أَبُو بَكْرٍ

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (١٢٤٥).

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٦٠٢٧).

(٣) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٣٥٠٣).

وعمر، فلما دخلنا عَلَيْهِ إِذَا هُوَ كَمَا وَصَفَ لَنَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَيْفَ تَجِدُكَ؟»، قَالَ: مَا يَدْخُلُ فِي رَأْسِي شَيْءٌ إِلَّا أُخْرِجَ مِنْ دَبْرِي، قَالُوا: مِمَّ ذَاكَ؟ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَرَرْتُ بِكَ وَأَنْتَ تَصَلِي الْمَغْرِبَ فَصَلَّيْتُ مَعَكَ، وَأَنْتَ تَقْرَأُ هَذِهِ السُّورَةَ ﴿الْقَارِعَةُ مَا الْقَارِعَةُ﴾ [القارعة: ١، ٢]، إِلَى آخِرِهَا ﴿نَارٌ حَامِيَةٌ﴾ [القارعة: ١١]، قَالَ: فَقُلْتُ: اللَّهُمَّ مَا كَانَ مِنْ ذَنْبٍ مَعَذِبِي عَلَيْهِ فِي الْآخِرَةِ فَعَجَّلْ لِي عِقُوبَتَهُ فِي الدُّنْيَا، فَنَزَلَ بِي مَا تَرَى، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بِمَسِّ مَا قُلْتُ، أَلَا سَأَلْتَ اللَّهَ أَنْ يُؤْتِيكَ فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً، وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً، وَيُقِيكَ عَذَابَ النَّارِ»، قَالَ: فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَدَعَا بِذَلِكَ، وَدَعَا لَهُ النَّبِيُّ ﷺ، قَالَ: فَقَامَ كَأَنَّمَا نَشَطَ مِنْ عَقَالٍ، قَالَ: فَلَمَّا خَرَجْنَا، قَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، حَضَضْتَنَا أَنْفَا عَلَى عِيَادَةِ الْمَرِيضِ، فَمَا لَنَا فِي ذَلِكَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الْمَرءَ الْمُسْلِمَ إِذَا خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ يَعُودُ أَحِبَّاهُ الْمُسْلِمَ خَاضَ فِي الرَّحْمَةِ إِلَى حَقْوِيَّةٍ، فَإِذَا جَلَسَ عِنْدَ الْمَرِيضِ غَمَرْتَهُ الرَّحْمَةَ، وَكَانَ الْمَرِيضُ فِي ظِلِّ عَرْشِهِ، وَكَانَ الْعَائِدُ فِي ظِلِّ قَدْسِهِ، وَيَقُولُ اللَّهُ لِلْمَلَائِكَةِ: انظُرُوا كَمْ احْتَسَبُوا عِنْدَ الْمَرِيضِ الْعَوَادِ، قَالَ: يَقُولُ: أَيُّ رَبِّ، فَوَاقَا إِنْ كَانُوا احْتَسَبُوا فَوَاقَا، فَيَقُولُ اللَّهُ لِلْمَلَائِكَةِ: اكْتُبُوا لِعَبْدِي الْعَائِدِ عِبَادَةَ أَلْفِ سَنَةٍ قِيَامَ لَيْلِهِ وَصِيَامَ نَهَارِهِ، وَأَخْبَرُوهُ أَنِّي لَمْ أَكْتُبْ عَلَيْهِ خَطِيئَةَ وَاحِدَةٍ، قَالَ: وَيَقُولُ لِلْمَلَائِكَةِ: انظُرُوا كَمْ احْتَسَبُوا، قَالَ يَقُولُونَ: سَاعَةً، إِنْ كَانَ احْتَسَبُوا سَاعَةً، فَيَقُولُ: اكْتُبُوا لَهُ دَهْرًا، وَالدهر عشرة آلاف سنة إِنْ مَاتَ قَبْلَ ذَلِكَ دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَإِنْ عَاشَ لَمْ يَكْتُبْ عَلَيْهِ خَطِيئَةَ وَاحِدَةٍ، وَإِنْ كَانَ صَبَاحًا صَلَّى عَلَيْهِ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ حَتَّى يَمْسَى وَكَانَ فِي خِرَافِ الْجَنَّةِ، وَإِنْ كَانَ مَسَاءً، صَلَّى عَلَيْهِ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ حَتَّى يَصْبَحَ، وَكَانَ فِي خِرَافِ الْجَنَّةِ»^(١).

رواه أبو يعلى، وفيه عباد بن كثير وكان رجلاً صالحاً، ولكنه ضعيف الحديث، متروك لغفلته.

٣٧٦٢ - وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ عُمَرَ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، رَفَعَهُ قَالَ: «أَعْظَمُ الْعِيَادَةِ أَجْرًا أَحْفَهَا، وَالتَّعْزِيَةُ مَرَّةً»^(٢).

رواه البزار، وَقَالَ: أَحْسَبُ ابْنَ أَبِي فَدِيكٍ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ عَلِيٍّ.

(١) أخرجه أبو يعلى في مسنده برقم (٣٤١٦)، وأورده المصنف في المقصد العلى برقم (١٦١٣).

(٢) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٧٧٧).

٣٧٦٣ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: عِيَادَةُ الْمَرِيضِ أَوَّلَ يَوْمِ سَنَةٍ، وَبَعْدَ ذَلِكَ تَطَوُّعٌ^(١).
رواه الطبراني في الكبير والأوسط، إلا إنه قال: فما زاد فتطوع. والبخاري إلا أنه قال: وما زاد فهي نافلة. وفي أحد أسانيده على بن عروة، وهو ضعيف متروك، وفي الآخر النضر أبو عمر، وحديثه حسن.

٣٧٦٤ - وَعَنْ أَبِي دَاوُدَ، قَالَ: أَتَيْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ، فَقُلْتُ: يَا أبا حمزة، إن المكان بعيد، ونحن نحببنا أن نعودك فرفع رأسه، فقال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يقول: «أَيُّمَا رَجُلٍ يَعُودُ مَرِيضًا، فَإِنَّمَا يَخُوضُ فِي الرَّحْمَةِ، فَإِذَا قَعَدَ عِنْدَ الْمَرِيضِ غَمَرْتُهُ الرَّحْمَةَ»، قَالَ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذَا لِلصَّحِيحِ الَّذِي يَعُودُ الْمَرِيضَ، فالمرريض ما له؟ قَالَ: «تَحَطُّ عَنْهُ ذُنُوبُهُ»^(٢).

رواه أحمد والطبراني في الصغير والأوسط، وزاد فقال رسول الله ﷺ: «إذا مرض العبد ثلاثة أيام خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه»، وأبو داود ضعيف جداً، وفي إسناد الطبراني إبراهيم بن الحكم بن أبان، وهو ضعيف أيضاً.

٣٧٦٥ - وَعَنْ أَبِي أَمَامَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عَائِدُ الْمَرِيضِ يَخُوضُ فِي الرَّحْمَةِ». وَوَضَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَهُ عَلَى وَرِكِهِ، ثُمَّ قَالَ: «هَكَذَا مُقْبِلًا وَمُدْبِرًا، فَإِذَا جَلَسَ عِنْدَهُ غَمَرْتُهُ الرَّحْمَةَ»^(٣).

رواه أحمد والطبراني، وفيه عبيد الله بن زحر عن علي بن زيد، وكلاهما ضعيف.

٣٧٦٦ - وَعَنْ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ عَادَ مَرِيضًا خَاصًّا فِي الرَّحْمَةِ، فَإِذَا جَلَسَ عِنْدَهُ اسْتَنْفَعَ فِيهَا، وَقَدْ اسْتَنْفَعْتُمْ إِنْ شَاءَ اللَّهُ فِي الرَّحْمَةِ»^(٤).

رواه أحمد والطبراني في الكبير والأوسط، وإسناده حسن.

٣٧٦٧ - وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ عَادَ مَرِيضًا لَمْ

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٨٣١٠)، وأورده المصنف في كشف الأستار برقم (٧٧٦).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٧٤/٣)، والطبراني في الأوسط برقم (٨٨٥١)، وأورده

المصنف في زوائد المسند برقم (١١٢٠).

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند برقم (٢٦٨/٥)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم

(١١١٨).

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٦٠/٣)، والطبراني في الكبير (١٠٢/١٩)، والأوسط برقم

(٩٠٣)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (١١١٧).

يَزَلُ يَخْوِضُ فِي الرَّحْمَةِ حَتَّى يَجْلِسَ، فَإِذَا جَلَسَ اغْتَمَسَ فِيهَا»^(١).

رواه أحمد والبخاري، ورجال أحمد رجال الصحيح.

٣٧٦٨ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا عَادَ الْمَرِيضَ جَلَسَ عِنْدَ رَأْسِهِ^(٢).

رواه أبو يعلى، ورجاله رجال الصحيح.

٣٧٦٩ - وَعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عَائِدُ الْمَرِيضِ فِي مَخْرَفَةِ الْجَنَّةِ، فَإِذَا جَلَسَ عِنْدَهُ غَمَرْتَهُ الرَّحْمَةَ».

رواه البخاري، وفيه صالح بن موسى الطلحي، وهو ضعيف ضعفه الأئمة، وقال ابن عدي: وهو ممن لا يتعمد الكذب.

٣٧٧٠ - وَعَنْ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ عَادَ مَرِيضًا، فَلَا يَزَالُ فِي الرَّحْمَةِ حَتَّى إِذَا قَعَدَ عِنْدَهُ اسْتَشْفَعَ فِيهَا، وَإِذَا قَامَ مِنْ عِنْدِهِ فَلَا يَزَالُ يَخْوِضُ فِيهَا حَتَّى يَرْجِعَ مِنْ حَيْثُ خَرَجَ»^(٣).

رواه الطبراني في الكبير والأوسط، ورجاله موثقون.

٣٧٧١ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ عَادَ الْمَرِيضَ خَاضَ فِي الرَّحْمَةِ، فَإِذَا جَلَسَ عِنْدَهُ اغْتَمَسَ فِيهَا»^(٤).

رواه الطبراني في الأوسط، ورجاله موثقون.

٣٧٧٢ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ عَادَ الْمَرِيضَ خَاضَ فِي الرَّحْمَةِ، فَإِذَا جَلَسَ عِنْدَهُ اغْتَمَسَ فِيهَا»^(٥).

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣/٣٠٤)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (١١١٩)، وفي كشف الأستار برقم (٧٧٥).

(٢) أخرجه أبو يعلى في مسنده برقم (٢٤٢٤).

(٣) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٥٢٩٦)، وقال: لا يروى هذا الحديث عن عمرو بن حزم إلا بهذا الإسناد، تفرد به: ابن أبي أويس.

(٤) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٢٢٠٥)، والإمام أحمد في مسنده (٣/٣٠٤)، وابن حبان (١٨٣)، والحاكم في مستدرکه (٣٥٠١١)، وقال: صحيح على شرط مسلم ووافقه الذهبي.

(٥) انظر التحريج السابق.

رواه الطبراني في الأوسط والصغير، ورجاله ثقات غير شيخ الطبراني، فإنني لم أعرفه.

٣٧٧٣ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ عَادَ مَرِيضًا خَاضَ فِي الرَّحْمَةِ، فَإِذَا جَلَسَ إِلَيْهِ غَمَرْتَهُ الرَّحْمَةَ، فَإِنْ عَادَهُ مِنْ أَوَّلِ النَّهَارِ اسْتَغْفَرَ لَهُ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلِكٍ حَتَّى يُمَسِّي، وَإِنْ عَادَ مِنْ آخِرِ النَّهَارِ اسْتَغْفَرَ لَهُ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلِكٍ حَتَّى يُصْبِحَ»، قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا لِلْعَائِدِ فَمَا لِلْمَرِيضِ؟ قَالَ: «أَضْعَافُ هَذَا»^(١).

رواه الطبراني في الكبير، وفيه محمد بن عبد الملك الأنصاري، ولم أجد من ذكره.

٣٧٧٤ - وَعَنْ رَزِينِ بْنِ حُبَيْشٍ، قَالَ: أَتَيْتَا صَفْوَانَ بْنَ عَسَالِ الْمَرَادِي، فَقَالَ: أَزَائِرِينَ؟ قُلْنَا: نَعَمْ، فَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ زَارَ أَخَاهُ الْمُؤْمِنَ خَاضَ فِي الرَّحْمَةِ حَتَّى يَرْجِعَ، وَمَنْ عَادَ أَخَاهُ الْمُؤْمِنَ خَاضَ فِي رِيَاضِ الْجَنَّةِ حَتَّى يَرْجِعَ»^(٢).

رواه الطبراني في الكبير، وفيه عبد الأعلى بن أبي المساور، وهو ضعيف.

٣٧٧٥ - وَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنْ الرَّجُلُ إِذَا خَرَجَ يَعُودُ أَخًا لَهُ مُؤْمِنًا خَاضَ فِي الرَّحْمَةِ إِلَى حَقْوَتِهِ»، وَوَضَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَهُ عَلَى رَكْبَتِهِ، ثُمَّ قَالَ: «فَإِذَا جَلَسَ عِنْدَهُ غَمَرْتَهُ الرَّحْمَةَ».

رواه الطبراني في الكبير، وفيه معاوية بن يحيى الصدفي، وهو ضعيف.

٣٧٧٦ - وَعَنْ جَبْرِ بْنِ مَطْعَمٍ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَادَ سَعِيدَ بْنَ الْعَاصِ، فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَكْمِدُهُ بِخِرْقَةٍ^(٣).

رواه الطبراني في الكبير، وفيه محمد بن داب، وهو ضعيف.

٣٧٧٧ - وَعَنْ جَبْرِ بْنِ مَطْعَمٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ لِأَصْحَابِهِ: اذْهَبُوا بِنَا إِلَى بَنِي وَاقِفِ نَعُودِ الْبَصِيرِ، وَهُوَ مَحْجُوبُ الْبَصَرِ^(٤).

(١) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (١١٤٨١).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٧٣٨٩).

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (١٥٨٤).

(٤) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٤٠٢٠)، وقال: لم يصل هذا الحديث عن سفيان، عن عمرو، عن محمد، عن أبيه إلا محمد بن يونس الجمال. ورواه حسين الجعفي عن ابن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن جابر.

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه محمد بن يونس الحمال، وهو ضعيف، وأظنه في المسند بلفظ: نزور، فلذلك ذكرته في البر والصلة.

٣٧٧٨ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: عَادَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِهِ بِهِ وَجَعٌ، وَأَنَا مَعَهُ فقبض على يده ووضع يده على جبهته، وكان يرى ذلك من تمام عيادة المريض، وقال: «إن الله قال: ناري أسلطها على عبدي المؤمن ليكون حظه من النار في الآخرة».

قلت: رواه ابن ماجه باختصار، وفيه عبد الرحمن بن يزيد بن تميم، وهو ضعيف.

٣٧٧٩ - وَعَنْ سَلْمَانَ، قَالَ: دَخَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَعودُنِي فلما أراد أن يخرج قال: «يا سلمان، كشف الله ضرك، وغفر ذنبك، وعافاك في دينك وجسدك إلى أجلك»^(١).

رواه الطبراني في الكبير، وفيه عمرو بن خالد القرشي، وهو ضعيف.

٣٧٨٠ - وَعَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا عَادَ مَرِيضًا يضع يده على المكان الذي يألم ثم يقول: «بسم الله لا بأس»^(٢).

رواه أبو يعلى، ورجاله موثقون.

٣٧٨١ - وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ عَلَى أَعْرَابِيٍّ يَعودُهُ وَهُوَ مَحْمُومٌ، فَقَالَ: «كَفَّارَةٌ وَطَهُورٌ»، فَقَالَ الْأَعْرَابِيُّ: بل حمى تفور على شيخ كبير تزيه القبور، فقام رسول الله ﷺ وتركه^(٣).

رواه أحمد ورجاله ثقات. قلت: ويأتي حديث شرحبيل في باب فيمن صبر على الحمى واحتسب، أين من هذا.

٣٧٨٢ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، وَأَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَا: من مشى في حاجة أخيه المسلم أظله الله بخمسة وسبعين ألف ملك يدعون له، ولم يزل يخوض في الرحمة حتى يفرغ، فإذا فرغ كتب الله له حجة وعمرة، ومن عاد مريضاً أظله الله بخمسة وسبعين ألف ملك لا يرفع قدمًا إلا كتب له حسنة، ولا يضع قدمًا إلا حطت عنه سيئة، ورفع له

(١) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٦١٠٦).

(٢) أخرجه أبو يعلى في مسنده برقم (٤٤٤٢).

(٣) أخرجه أحمد في المسند (٣/٢٥٠)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (١١٢١).

بها درجة حتى يقعد في مقعده، فإذا قعد غمرته الرحمة، فلا يزال كذلك حتى إذا أقبل حيث ينتهي إلى منزله^(١).

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه جعفر بن مسيرة الأشجعي، وهو ضعيف.

١١ - باب

٣٧٨٣ - عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «عُودُوا الْمَرِيضَ، وَاتَّبِعُوا الْجَنَازَةَ»^(٢).

رواه الطبراني في الكبير، وفيه يزيد بن عياض، وهو ضعيف.

٣٧٨٤ - وَعَنْ مَعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَمْسٌ مِنْ فِعْلِ وَاحِدَةٍ مِنْهُمْ كَانَتْ ضَامِنًا عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: مَنْ عَادَ مَرِيضًا، أَوْ خَرَجَ مَعَ جَنَازَةٍ، أَوْ خَرَجَ غَازِيًا، أَوْ دَخَلَ عَلَى إِمَامٍ يَرِيدُ تَعْزِيرَهُ وَتَوْقِيرَهُ، أَوْ قَعَدَ فِي بَيْتِهِ فَسَلَّمَ النَّاسَ مِنْهُ، وَسَلَّمَ مِنَ النَّاسِ»^(٣).

رواه الطبراني في الكبير، وفيه ابن لهيعة، وفيه كلام، وبقية رجاله ثقات، قلت: وكله طريق في فضل الجهاد.

٣٧٨٥ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: كَيْفَ أَصْبَحْتُ؟ فَقَالَ: «بِخَيْرٍ مِنْ قَوْمٍ لَمْ يَعُودُوا مَرِيضًا، وَلَمْ يَشْهَدُوا جَنَازَةً»^(٤).

رواه أبو يعلى وإسناده حسن. قلت: ويأتي حديث أبي هريرة في فضل الصوم.

١٢ - باب فيما لا يعاد المريض منه

٣٧٨٦ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «ثَلَاثٌ لَا يَعَادُ صَاحِبَهُنَّ الرَّمْدُ، وَصَاحِبُ الضَّرْسِ، وَصَاحِبُ الدَّمَلَةِ»^(٥).

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٤٣٩٦).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير (٣٨/١٨، ٣٩)، وأورده المصنف في كشف الأستار برقم (١٤٠٤).

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير (٣٧/٢٠)، وأورده المصنف في كشف الأستار برقم (١٦٤٩).

(٤) أخرجه أبو يعلى في مسنده برقم (٢٦٦٨)، وأورده المصنف في المقصد العلى برقم (١٦١٧).

(٥) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (١٥٢)، وابن عدى (٢٣١٤/٦)، والعقيلي (٢١٢١٤). وانظر: الموضوعات لابن الجوزي (٢٠٨/٣).

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه مسلمة بن علي الخشني، وهو ضعيف.

١٣ - باب عيادة غير المسلم

٣٧٨٧ - عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ أَبَا طَالِبٍ مَرَضَ فَعَادَهُ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ: يَا ابْنَ أَخِي، ادْعِ إِلَهُكَ الَّذِي تَعْبُدُ أَنْ يَعْافِيَنِي، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ اشْفِ عَمِي»، فَقَامَ أَبُو طَالِبٍ كَأَنَّمَا نَشِطَ مِنْ عَقَالٍ، فَقَالَ لَهُ: يَا ابْنَ أَخِي إِنَّ إِلَهُكَ الَّذِي تَعْبُدُ لِيُطِيعَكَ، قَالَ: «وَأَنْتَ يَا عَمُّ، أَنْ أَطَعْتَ اللَّهَ لِيُطِيعَكَ»^(١).

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه الهيثم بن جهمز البكاء، وهو ضعيف.

١٤ - باب كفارة سيئات المريض وماله من الأجر

٣٧٨٨ - عَنْ عِيَاضِ بْنِ غَطِيفٍ، قَالَ: دَخَلْنَا عَلَى أَبِي عَيْبِدَةَ بْنِ الْجِرَاحِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، نَعُودُهُ مِنْ شَكْوَى أَصَابَهُ وَامْرَأَتِهِ نَحِيفَةَ قَاعِدَةَ عِنْدَ رَأْسِهِ، قُلْتُ: كَيْفَ بَاتَ أَبُو عَيْبِدَةَ؟ قَالَتْ: وَاللَّهِ لَقَدْ بَاتَ بِأَجْرٍ، فَقَالَ أَبُو عَيْبِدَةَ: مَا بَاتَ بِأَجْرٍ وَكَانَ مُقْبِلًا بِوَجْهِهِ عَلَى الْحَائِطِ فَأَقْبَلَ عَلَى الْقَوْمِ، وَقَالَ: أَلَا تَسْأَلُونِي عَمَّا قُلْتُ؟ قَالُوا: مَا أَعْجَبَنَا مَا قُلْتُ فَنَسْأَلُكَ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ أَنْفَقَ نَفَقَةً فَاضِلَةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَسَبِعَ مِائَةٍ، وَمَنْ أَنْفَقَ عَلَى نَفْسِهِ وَأَهْلِيهِ أَوْ عَادَ مَرِيضًا أَوْ مَازَ أَدَى، فَالْحَسَنَةُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا، وَالصَّوْمُ حِنَّةٌ مَا لَمْ يَخْرُقْهَا، وَمَنْ ابْتَلَاهُ اللَّهُ بِبِلَاءٍ فِي حَسَنَةٍ فَهُوَ لَهُ حِطَّةٌ»^(٢).

رواه أحمد وأبو يعلى والبخاري، وفيه بشار بن أبي سيف، ولم أر من وثقه ولا جرحه، وبقية رجاله ثقات.

٣٧٨٩ - وَعَنْ أَبِي زُرْعَةَ الْبَسْتَانِي، قَالَ: خَرَجْتُ مَعَ أَبِي وَمَعَنَا النَّاسُ إِلَى أَبِي الدَّرْدَاءِ نَعُودُهُ، وَكَانَ بَيْتُ ضَرْبِنٍ فِي جِدَارِهِ مَوْلِيًا وَجْهَهُ إِلَى الْحَائِطِ، وَوَجَدْنَا امْرَأَتَهُ عِنْدَ رَأْسِهِ، فَقَالَ لَهَا الْقَوْمُ: كَيْفَ بَاتَ أَبُو الدَّرْدَاءِ؟ فَقَالَتْ: بَاتَ بِأَجْرٍ، فَحَرَفَ وَجْهَهُ إِلَيْنَا وَقَالَ: لَيْسَ الْقَوْلُ مَا قَالَتْ، فَوَجِمَ الْقَوْمُ لِذَلِكَ، فَقَالَ: أَلَا تَسْأَلُونِي لِمَ قُلْتُ هَذَا؟

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٢٩٧٣)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن ثابت إلا الهيثم بن

جهمز، ولا عن الهيثم إلا شريك بن عبدالمجيد الحنفى، تفرد به: عقبة بن مكرم.

(٢) أخرجه أحمد في المسند (١/١٩٥، ١٩٦)، وابن أبي شيبة في المصنف (٣١٨/٥، ٣٣٩)،

والبغوي في شرح السنة (١/١٧١)، والبيهقي في السنن (٣/٣٧٤، ١٧١/٩)، وأورده المصنف

في زوائد المسند برقم (١٠٨٣).

قالوا: ولم؟ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «المؤمن إذا مرض لم يؤجر في مرضه، ولكن يكفر عنه».

رواه الطبراني في الكبير، وفيه حفص بن عمر بن أبي القاسم، ولم أجد من ذكره، وبقية رجاله ثقات.

٣٧٩٠ - وَعَنْ أَبِي معمر، قَالَ: كُنَّا إِذَا سَمِعْنَا مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ شَيْئًا نَكْرَهُهُ سَكَنَّا حَتَّى يَفْسِرَهُ لَنَا، فَقَالَ لَنَا عَبْدُ اللَّهِ ذَاتَ يَوْمٍ: إِنْ السَّقْمُ لَا يَكْتُبُ لِصَاحِبِهِ أَجْرًا، فَسَاءَنَا ذَلِكَ وَكَبُرَ عَلَيْنَا، قَالَ: وَلَكِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَكْفِرُ بِهِ الْخَطَايَا^(١).

رواه الطبراني في الكبير، وإسناده حسن.

٣٧٩١ - وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَمْرُضُ مُؤْمِنٌ وَلَا مُؤْمِنَةٌ وَلَا مُسْلِمٌ وَلَا مُسْلِمَةٌ إِلَّا حَطَّ اللَّهُ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةً». وَفِي رِوَايَةٍ: «حَطَّ اللَّهُ عَنْهُ مِنْ خَطَايَاهُ»^(٢).

رواه أحمد وأبو يعلى والبخاري، ورجال أحمد رجال الصحيح.

٣٧٩٢ - وَعَنْ السَّائِبِ بْنِ خَلَادٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «مَا مِنْ شَيْءٍ يُصِيبُ الْمُؤْمِنَ حَتَّى الشُّوْكَةِ تُصِيبُهُ إِلَّا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِهَا حَسَنَةً، وَحَطَّ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةً»^(٣).

رواه أحمد، وفيه رشدين، وفيه كلام.

٣٧٩٣ - وَعَنْ معاوية، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا مِنْ شَيْءٍ يُصِيبُ الْمُؤْمِنَ فِي جَسَدِهِ يُوْذِيهِ إِلَّا كَفَرَ عَنْهُ مِنْ سَيِّئَاتِهِ»^(٤).

رواه أحمد والطبراني في الكبير والأوسط، وفيه قصة، ورجال أحمد رجال الصحيح.

٣٧٩٤ - وَعَنْ أسد بن كرز، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «الْمَرِيضُ تَحَاتُّ خَطَايَاهُ

(١) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٨٥٠٦).

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٣/٣٤٦)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (١٠٧٨، ١٠٧٩)، والمتقى الهندي في كنز العمال (٦٧٣٧)، والمنذرى في الترغيب والترهيب (٤/٢٩٣)، والخطيب البغدادي في تاريخ بغداد (٥/٤٠).

(٣) أخرجه أحمد في المسند (٤/٥٦، ٩٨)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (١٠٧٦).

(٤) أورده المصنف في زوائد المسند برقم (١٠٧٧).

كَمَا يَتَحَاتُّ وَرَقُ الشَّجَرِ»^(١).

رواه أحمد والطبراني في الكبير، وإسناده حسن.

٣٧٩٥ - وَعَنْ أَنَسِ مَالِكٍ، قَالَ: أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ شَجْرَةٌ فَهَزَّهَا حَتَّى تَسَاقَطَ مِنْ وَرَقِهَا مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَتَسَاقَطَ، ثُمَّ قَالَ: «الْمُصِيبَاتُ وَالْأَوْجَاعُ أَسْرَعُ فِي ذُنُوبِ بَنِي آدَمَ مِنْ فِي هَذِهِ الشَّجْرَةِ»^(٢).

رواه أبو يعلى، وفيه جابر الجعفي، وهو ضعيف.

٣٧٩٦ - وَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ يَقُولُ: «إِنَّ الصَّدَاعَ وَالْمَلِيلَةَ لَا تَزَالُ بِالْمُؤْمِنِ، وَإِنْ ذَنْبُهُ مِثْلُ أَحَدٍ فَمَا تَدْعُهُ وَعَلَيْهِ مِنْ ذَلِكَ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ»^(٣).

رواه أحمد والطبراني في الكبير والأوسط، وفيه ابن لهيعة، وفيه كلام.

٣٧٩٧ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَزَالُ الْمَلِيلَةُ وَالصَّدَاعُ بِالْعَبْدِ وَالْأُمَّةِ، وَإِنْ عَلَيْهِمَا مِنْ الْخَطَايَا مِثْلَ أَحَدٍ فَمَا يَدْعُهُمَا، وَعَلَيْهِمَا مِثْقَالُ خَرْدَلَةٍ»^(٤).

رواه أبو يعلى، ورجاله ثقات.

٣٧٩٨ - وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخَدْرِيِّ، قَالَ: قَالَ رَجُلٌ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَرَأَيْتَ هَذِهِ الْأَمْرَاضَ الَّتِي تَصِيْبُنَا مَا لَنَا بِهَا؟ قَالَ: «كُفْرَاتٍ»، قَالَ أَبِي: وَإِنْ قُلْتُ، قَالَ: «وَإِنْ شَوْكَةً فَمَا فَوْقَهَا»، قَالَ: فَدَعَا أَبِي عَلَى نَفْسِهِ أَنْ لَا يَفَارِقَهُ الْوَعَكُ حَتَّى يَمُوتَ فِي أَنْ لَا يَشْغَلَهُ عَنْ حَجٍّ، وَلَا عَمْرَةٍ، وَلَا جِهَادٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَلَا صَلَاةٍ مَكْتُوبَةٍ فِي جَمَاعَةٍ، فَمَا مَسَّهُ إِنْسَانٌ إِلَّا وَجَدَ حَرَهَا حَتَّى مَاتَ»^(٥).

(١) أورده المصنف في زوائد المسند برقم (١٠٨١).

(٢) أخرجه أبو يعلى في مسنده برقم (٤٢٨٣)، وأورده المصنف في المقصد العلى برقم (١٦٠٦)،

وابن حجر في المطالب العالية برقم (٢٤١٨).

(٣) أخرجه أحمد في المسند (١٩٨/٥)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (١٠٩٣)، والمنذرى

في الترغيب والترهيب (٢٩٦/٤)، والسيوطي في الدر المنثور (٢٢٩/٢).

(٤) أخرجه أبو يعلى في مسنده برقم (٦١٢٤)، وأورده المصنف في المقصد العلى برقم (١٦٠٧).

(٥) أخرجه أحمد (٢٣/٣)، والحاكم في المستدرک (٣٠٨/٤)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم

(١٠٩٨)، والزيدي في الإتحاف (٥٢٦/٩)، والمتقى الهندي في الكنز (٢٩٦١٤) وابن كثير

في التفسير (٣٧٣/٢)، (٢٩٦/٤)، وابن عساكر في تهذيب تاريخ دمشق (٣٢٩/٢).

قُلْتُ: هُوَ فِي الصَّحِيحِ بغير هَذَا السِّيَاقِ. رواه أحمد وأبو يعلى، ورجاله ثقات، ويأتي حديث أبي بن كعب في الحمى.

٣٧٩٩ - وَعَنْ جَبْرِ بْنِ مَطْعَمٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَتَلَى عَبْدَهُ الْمُؤْمِنَ بِالسَّقَمِ حَتَّى يَكْفِرَ عَنْهُ كُلَّ ذَنْبٍ»^(١).

رواه الطبراني في الكبير والأوسط، وفيه عبد الرحمن بن معاوية بن الخويرث ضعفه ابن معين، ووثقه ابن حبان.

٣٨٠٠ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ صَدَعَ رَأْسَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَاحْتَسَبَ، غُفِرَ لَهُ مَا كَانَ قَبْلَ ذَلِكَ مِنْ ذَنْبٍ».

رواه الطبراني في الكبير، وإسناده حسن.

٣٨٠١ - وَعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَزْهَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مِثْلُ الْعَبْدِ الْمُؤْمِنِ حِينَ يَصِيبه الْوَعَكُ، أَوْ الْحَمَى، كَمِثْلِ حَدِيدَةٍ تَدْخُلُ النَّارَ، فَيَذْهَبُ خَبْثُهَا، وَيَبْقَى طَيِّبُهَا»^(٢).

رواه البزار والطبراني في الكبير، وفيه من لا يعرف.

٣٨٠٢ - وَعَنْ الْحَسَنِ، قَالَ: دَخَلْنَا عَلَى عِمْرَانَ بْنِ حَصِينٍ فِي مَرَضِهِ الشَّدِيدِ الَّذِي أَصَابَهُ، فَقَالَ: إِنِّي لِأَرَى لَكَ مِمَّا أَرَى، قَالَ: يَا ابْنَ أَخِي، لَا تَفْعَلْ، فَوَاللَّهِ إِنْ أَحْبَبَهُ إِلَيَّ أَحْبَبَهُ إِلَيَّ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، وَقَدْ قَالَ: ﴿وَمَا أَصَابَكُمْ مِنْ مُصِيبَةٍ فَبِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ وَيَعْفُو عَنْ كَثِيرٍ﴾ [الشورى: ٣٠]، فَهَذَا مَا كَسَبَتْ يَدَايَ، ثُمَّ يَأْتِينِي عَفْوُ رَبِّي بَعْدَ فِيمَا بَقِيَ.

رواه الطبراني في الكبير، وإسناده حسن.

٣٨٠٣ - وَعَنْ أَبِي أَمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «مَا مِنْ عَبْدٍ تَضَرَّعَ مِنْ مَرَضٍ إِلَّا بَعَثَهُ اللَّهُ مِنْهُ طَاهِرًا»^(٣).

رواه الطبراني في الكبير، ورجاله ثقات.

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٨٧٤٥)، وقال: لا يروى هذا الحديث عن جبيرة بن مطعم

إلا بهذا الإسناد، تفرد به: يعقوب بن عبد الرحمن.

(٢) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٧٥٦).

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٧٤٨٥).

٣٨٠٤ - وَعَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِذَا اشْتَكَى الْمُؤْمِنُ أَخْلَصَهُ ذَلِكَ مِنَ الذُّنُوبِ كَمَا يَخْلُصُ الْكَبِيرُ حَيْثُ الْحَدِيدُ»^(١).

رواه الطبراني في الأوسط، ورجاله ثقات، إلا أني لم أعرف شيخ الطبراني.

٣٨٠٥ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ صَدَعَ رَأْسَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَاحْتَسَبَ، غُفِرَ لَهُ مَا كَانَ قَبْلَ ذَلِكَ مِنْ ذَنْبٍ»^(٢).

رواه البزار وإسناده حسن.

٣٨٠٦ - وَعَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ امْرِئٍ مُؤْمِنٍ، وَلَا مُؤْمِنَةٍ، يَمْرُضُ إِلَّا جَعَلَهُ اللَّهُ كَفَّارَةً لِمَا مَضَى مِنْ ذُنُوبِهِ»^(٣).

رواه البزار، وفيه يوسف بن خالد السمطي، وهو ضعيف.

٣٧٠٧ - وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مِثْلُ الْمَرِيضِ إِذَا بَرَأَ وَصَحَّ مِنْ مَرَضِهِ، كَمِثْلِ الْبُرْدَةِ تَقَعُ مِنَ السَّمَاءِ فِي صَفَائِهَا وَلَوْنِهَا»^(٤).

رواه البزار والطبراني في الأوسط، وفيه الوليد بن محمد الموقري، وهو ضعيف.

١٥ - بَابُ مَا يَجْرِي عَلَى الْمَرِيضِ

٣٧٠٨ - عَنْ عَقِبَةَ بْنِ عَامِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «لَيْسَ مِنْ عَمَلِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ إِلَّا وَهُوَ يُحْتَمُّ عَلَيْهِ فَإِذَا مَرَضَ الْمُؤْمِنُ، قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ: يَا رَبَّنَا عَبْدُكَ فُلَانٌ قَدْ حَبَسْتَهُ، فَيَقُولُ الرَّبُّ عَزَّ وَجَلَّ: احْتَمُوا لَهُ عَلَى مِثْلِ عَمَلِهِ حَتَّى يَبْرَأَ أَوْ يَمُوتَ»^(٥).

رواه أحمد والطبراني في الكبير والأوسط، وفيه ابن لهيعة، وفيه كلام.

٣٧٠٩ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «مَا أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ يُصَابُ بِبَلَاءٍ فِي جَسَدِهِ إِلَّا أَمَرَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ الْمَلَائِكَةَ الَّذِينَ يَحْفَظُونَهُ، فَقَالَ: اكْتُبُوا لِعَبْدِي كُلَّ

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (١٩٠٠)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن هشام بن عروة إلا ابن أبي ذئب، تفرد به: عبدالله بن نافع.

(٢) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٧٦٧).

(٣) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٧٦٨).

(٤) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٧٦٢)، وقال البزار: الوليد لين الحديث يقال له: الموقري حدث عن الزهري بأحاديث لم يتابع عليها.

(٥) أخرجه أحمد في المسند (٤/١٤٦)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (١٠٩٩).

يَوْمٍ وَآيِلَةً مَا كَانَ يَعْمَلُ مِنْ خَيْرٍ مَا كَانَ فِي وَثَاقِي»^(١).

رواه أحمد والبزار والطبراني في الكبير، ورجال أحمد رجال الصحيح.

٣٧١٠ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا كَانَ عَلَى طَرِيقَةٍ حَسَنَةٍ مِنَ الْعِبَادَةِ، ثُمَّ مَرَضَ قِيلَ لِلْمَلِكِ الْمُؤَكَّلِ بِهِ: اكْتُبْ لَهُ مِثْلَ عَمَلِهِ إِذَا كَانَ طَلِيقًا حَتَّى أُطْلِقَهُ أَوْ أَكْفَيْتَهُ إِلَيَّ»^(٢).

رواه أحمد، وإسناده صحيح.

٣٧١١ - وَعَنْ أَبِي الْأَشْعَثِ الصنعاني، أَنَّهُ رَاحَ إِلَى مَسْجِدِ دِمَشْقَ، وَهَجَرَ الرُّوْحَ فَلَقِيَ شَدَادَ بْنَ أَوْسٍ وَالصَّنَابِحِي مَعَهُ، فَقُلْتُ: أَيْنَ تَرِيدَانِ يَرْحَمَكُمَا اللَّهُ؟ فَقَالَا: نَرِيدُ هَاهُنَا إِلَى أَخٍ لَنَا مَرِيضٍ مِنْ مِصْرَ نَعُودُهُ، فَاذْطَلَقْتُمَا مَعَهُمَا حَتَّى دَخَلَا عَلَى ذَلِكَ الرَّجُلِ، فَقَالَا لَهُ: كَيْفَ أَصْبَحْتَ؟ فَقَالَ: أَصْبَحْتُ بِنِعْمَةٍ، قَالَ لَهُ شَدَادُ: أَبْشِرْ بِكُفَارَاتِ السَّيِّئَاتِ، وَحِطِ الْخَطَايَا، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ: [إِنِّي] ^(٣) إِذَا ابْتَلَيْتُ عَبْدًا مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنًا فَحَمِدْتَنِي عَلَى مَا ابْتَلَيْتُهُ، [فَإِنَّهُ يَقُومُ مِنْ مَضْجَعِهِ ذَلِكَ كَيَوْمٍ وَكَذَلِكَ أُمُهُ مِنَ الْخَطَايَا وَيَقُولُ الرَّبُّ عَزَّ وَجَلَّ: أَنَا قَيْدْتُ عَبْدِي وَابْتَلَيْتُهُ] ^(٤) فَأَجْرُوا لَهُ كَمَا كُنْتُمْ تُجْرُوهُ لَهُ وَهُوَ صَاحِبٌ»^(٥).

رواه أحمد والطبراني في الكبير والأوسط كلهم من رواية إسماعيل بن عياش عن راشد الصنعاني، وهو ضعيف في غير الشاميين.

٣٨١٢ - وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا ابْتَلَى اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ الْعَبْدَ الْمُسْلِمَ بِيَلَاءٍ فِي جَسَدِهِ، قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لِلْمَلِكِ: اكْتُبْ لَهُ صَالِحَ عَمَلِهِ الَّذِي

(١) أخرجه أحمد في المسند (١٩٤/٢، ١٩٥، ١٩٨)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم

(١١٠٠)، والمنذرى في الترغيب والترهيب (٢٨٩/٤).

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٢٠٣/٢)، والبيهقي في السنن (٣٧٤/٣)، وعبد الرزاق (٢٠٣٠٨)،

والبغوي في شرح السنة (١٠٥/٦)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (١١٠٤)، والمنذرى

في الترغيب والترهيب (٢٨٩/٤)، والمتقى الهندي في كنز العمال برقم (٦٧٠٩).

(٣) ما بين المعقوفين مثبت من المسند وليس بالأصل.

(٤) ما بين المعقوفين مثبت من المسند وليس بالأصل.

(٥) أخرجه أحمد في المسند (١٢٣/٤)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (١١٠٧).

كَانَ يَعْمَلُ، فَإِنْ شَفَاهُ غَسَلَهُ وَطَهَّرَهُ وَإِنْ قَبَضَهُ غَفَرَ لَهُ وَرَحِمَهُ»^(١).

رواه أبو يعلى وأحمد، ورجاله ثقات.

٣٨١٣ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ عَبْدٍ يَمْرُضُ إِلَّا أَمَرَ اللَّهُ حَافِظَهُ أَنْ مَا عَمِلَ مِنْ سَيِّئَةٍ فَلَا يَكْتُبُهَا، وَمَا عَمِلَ مِنْ حَسَنَةٍ أَنْ يَكْتُبَهَا عَشْرَ حَسَنَاتٍ، وَأَنْ يَكْتُبَ لَهُ مِنَ الْعَمَلِ الصَّالِحِ كَمَا كَانَ يَعْمَلُ وَهُوَ صَاحِحٌ، وَإِنْ لَمْ يَعْمَلْ»^(٢).

رواه أبو يعلى، وفيه عبد الأعلى بن أبي المساور، وهو ضعيف.

٣٨١٤ - وَعَنْ عْتَبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عَجِبَ لِلْمُؤْمِنِ وَجَزَعَهُ مِنَ السَّقَمِ، وَلَوْ يَعْلَمُ مَا لَهُ فِي السَّقَمِ أَحَبُّ أَنْ يَكُونَ سَقِيمًا الدَّهْرَ»، ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَفَعَ رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ، فَضَحِكَ، فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مِمَّ رَفَعْتَ إِلَى السَّمَاءِ فَضَحَكَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عَجِبْتُ مِنْ مَلَكَ كَانَا يَلْتَمِسَانِ عَبْدًا فِي مَصَلِي كَانَتْ فِيهِ، وَلَمْ يَجِدَاهُ فَرَجَعَا، فَقَالَا: يَا رَبَّنَا عَبْدُكَ فُلَانٌ كُنَّا نَكْتُبُ لَهُ فِي يَوْمِهِ وَلَيْلَتِهِ عَمَلَهُ الَّذِي كَانَ يَعْمَلُ، فَوَجَدْنَاهُ قَدْ حَبَسْتَهُ فِي حَبَالِكَ، قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: اكْتُبُوا لِعَبْدِي عَمَلَهُ الَّذِي كَانَ يَعْمَلُ فِي يَوْمِهِ وَلَيْلَتِهِ، وَلَا تَنْقُصُوا مِنْهُ شَيْئًا وَعَلَى أَجْرِهِ مَا حَبَسْتَهُ، وَلَهُ أَجْرُ مَا كَانَ يَعْمَلُ»^(٣).

رواه الطبراني في الأوسط والبخاري باختصار، وفيه محمد بن أبي حميد، وهو ضعيف جدًا.

١٦ - باب جزيل ثواب المرض

٣٨١٥ - عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَشَاكُ بِشَوْكَةٍ إِلَّا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ عَشْرَ حَسَنَاتٍ وَكَفَرَ عَنْهُ عَشْرَ سَيِّئَاتٍ، وَرَفَعَ لَهُ بِهَا عَشْرَ دَرَجَاتٍ»^(٤).

(١) أخرجه أحمد في المسند (١٤٨/٣)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (١١٠٦)، والمنذرى في الترغيب والترهيب (٢٩٠/٤)، والمتقى الهندي في الكنز (٦٦٩٥).

(٢) أخرجه أبو يعلى في مسنده برقم (٦٦٠٧).

(٣) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٢٣١٧)، وقال: لا يروى هذا الحديث عن عتبة بن مسعود إلا بهذا الإسناد، تفرد به: محمد بن أبي حميد. وأورده المصنف في كشف الأستار برقم (٧٦٦).

(٤) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٥٧٧٣).

قُلْتُ: هُوَ فِي الصَّحِيحِ بَاخْتِصَارٍ. رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي الْأَوْسَطِ وَالصَّغِيرِ، وَفِيهِ رُوحُ ابْنِ مَسَافِرٍ، وَهُوَ ضَعِيفٌ.

٣٨١٦ - وَعَنْهَا قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا ضَرَبَ عَلَيَّ مُؤْمِنٌ عِرْقَ قَطٍ إِلَّا حَطَّ اللَّهُ عَنْهُ خَطِيئَةً، وَكُتِبَ لَهُ حَسَنَةٌ، وَرَفَعَ لَهُ دَرَجَةٌ»^(١).
رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي الْأَوْسَطِ، وَإِسْنَادُهُ حَسَنٌ.

٣٨١٧ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يُوتَى بِالشَّهِيدِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيَنْصَبُ لِلْحِسَابِ، ثُمَّ يُوتَى بِالْمُتَّصِدِقِ فَيَنْصَبُ لِلْحِسَابِ، ثُمَّ يُوتَى بِأَهْلِ الْبَلَاءِ فَلَا يَنْصَبُ لَهُمْ مِيزَانٌ، وَلَا يَنْصَبُ لَهُمْ دِيْوَانٌ فَيَنْصَبُ عَلَيْهِمُ الْأَجْرَ صَبًّا، حَتَّىٰ إِنْ أَهْلَ الْعَافِيَةِ لَيَتَمَنُّونَ فِي الْمَوَاقِفِ أَنْ أَجْسَادَهُمْ قَرَضَتْ بِالْمَقَارِيضِ مِنْ حَسَنِ ثَوَابِ اللَّهِ لَهُمْ».
رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ، وَفِيهِ مِجَاعَةُ بْنُ الزَّبِيرِ، وَثِقَةُ أَحْمَدَ، وَضَعْفَةُ الدَّارِقُطْنِيِّ.

٣٨١٨ - وَعَنْ الْأَصْبَغِ بْنِ نَابَتَةَ، قَالَ: دَخَلْتُ مَعَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ إِلَى الْحَسَنِ نَعُودَهُ، فَقَالَ لَهُ: كَيْفَ أَصْبَحْتَ يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: أَصْبَحْتُ بِحَمْدِ اللَّهِ بَارِئًا، قَالَ: كَذَلِكَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ قَالَ الْحَسَنُ: اسْتَدُونِي، فَأَسْنَدَهُ عَلِيُّ إِلَى صَدْرِهِ، فَقَالَ: سَمِعْتُ جَدِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنْ فِي الْجَنَّةِ شَجَرَةٌ يُقَالُ لَهَا شَجَرَةُ الْبَلْوَى، يُوتَى بِأَهْلِ الْبَلَاءِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَلَا يَرْفَعُ لَهُمْ دِيْوَانٌ وَلَا يَنْصَبُ لَهُمْ مِيزَانٌ يَنْصَبُ عَلَيْهِمُ الْأَجْرَ صَبًّا»، وَقَرَأَ ﴿إِنَّمَا يُؤَفِّقِي الصَّابِرِينَ أَجْرَهُمْ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ [الزمر: ١٠].

رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ، وَفِيهِ سَعْدُ بْنُ طَرِيفٍ، وَهُوَ ضَعِيفٌ جَدًّا.

٣٨١٩ - وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: يُوَدُّ أَهْلَ الْبَلَاءِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حِينَ يَعَايِنُونَ الثَّوَابَ لَوْ أَنَّ جُلُودَهُمْ كَانَتْ تَقْرَضُ بِالْمَقَارِيضِ^(٢).

رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ، وَفِيهِ رَجُلٌ لَمْ يَسْمَعْ بَقِيَّةَ رِجَالِهِ ثِقَاتٌ.

١٧ - بَابُ فِي الْحَمِيِّ

٣٨٢٠ - عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ، أَنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْكَ وَسَلَّمَ، مَا جِزَاءُ الْحَمِيِّ؟ قَالَ: «تَجْرَى الْحَسَنَاتُ عَلَى صَاحِبِهَا مَا اخْتَلَجَ عَلَيْهِ قَدَمٌ، أَوْ ضَرَبَ عَلَيْهِ

(١) أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي الْأَوْسَطِ بِرَقْمِ (٢٦٤٠)، وَالْحَاكِمُ فِي الْمُسْتَدْرَكِ (٣٤٧/١) وَقَالَ: صَحِيحٌ الْإِسْنَادُ، وَوَافَقَهُ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ.

(٢) أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ بِرَقْمِ (٨٧٧٧).

عرق»، قَالَ أَبِي: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ حَمِي لَا تَمْنَعْنِي خُرُوجًا فِي سَبِيلِكَ، وَلَا خُرُوجًا إِلَيَّ بَيْتِكَ، وَلَا مَسْجِدَ نَبِيِّكَ، قَالَ: فَلَمْ يَمَسْ إِلَيَّ قَطُّ إِلَّا وَبِهِ حَمِي^(١).

رواه الطبراني في الكبير والأوسط، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَعَاذِ بْنِ أَبِي كَعْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، وَهُمَا مَجْهُولَانِ كَمَا قَالَ ابْنُ مَعِينٍ.

قُلْتُ: ذَكَرَهُمَا ابْنُ حَبَانَ فِي الثَّقَاتِ. قُلْتُ: وَقَدْ تَقَدَّمَ حَدِيثُ أَبِي سَعِيدٍ قَبْلَ هَذَا بَيَّابِينَ.

٣٨٢١ - وَعَنْ أَبِي أَمَامَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْحُمَّى كَبِيرٌ مِنْ جَهَنَّمَ، فَمَا أَصَابَ الْمُؤْمِنَ مِنْهَا كَانَ حَظَّهُ مِنْ جَهَنَّمَ»^(٢).

رواه أحمد والطبراني في الكبير، وَفِيهِ أَبُو حَصِينِ الْفَلَسْطِينِي، وَلَمْ أَرَهُ رَاوِيًا غَيْرَ مُحَمَّدِ بْنِ مَطْرَفٍ.

٣٨٢٢ - وَعَنْ جَابِرٍ، قَالَ: اسْتَأْذَنْتُ الْحَمِيَّ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَقَالَ: مَنْ هَذِهِ؟، قَالَتْ: أُمُّ مَلْدَمٍ، فَأَمَرَ بِهَا إِلَى أَهْلِ قُبَاءٍ، فَلَقُوا مِنْهَا مَا يَعْلَمُ اللَّهُ فَاتَوْهُ فَشَكُوا إِلَيْهِ، فَقَالَ: «مَا شِئْتُمْ إِنْ شِئْتُمْ دَعَوْتَ اللَّهُ لَكُمْ فَيَكْشِفُهَا عَنْكُمْ، وَإِنْ شِئْتُمْ أَنْ تَكُونَ لَكُمْ طَهُورًا»، قَالَ: وَتَفْعَلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «نَعَمْ»، قَالُوا: فَدَعَاهَا^(٣).

رواه أحمد وأبو يعلى، ورجال أحمد رجال الصحيح.

٣٨٢٣ - وَعَنْ أُمِّ طَارِقٍ، مَوْلَاةِ سَعْدٍ، قَالَتْ: جَاءَ النَّبِيَّ ﷺ إِلَيَّ سَعْدٌ، فَاسْتَأْذَنَ فَسَكَتُ سَعْدٌ، ثُمَّ اسْتَأْذَنَ فَسَكَتُ سَعْدٌ، ثُمَّ أَعَادَ فَسَكَتُ سَعْدٌ، فَانصَرَفَ النَّبِيُّ ﷺ قَالَتْ: فَأَرْسَلَنِي إِلَيْهِ سَعْدٌ إِنَّهُ لَمْ يَمْنَعْنَا أَنْ نَأْذَنَ لَكَ إِلَّا أَنَا أَرْدْنَا أَنْ تَزِيدَنَا، قَالَتْ: فَسَمِعْتُ صَوْتًا عَلَى الْبَابِ يَسْتَأْذِنُ وَلَا أَرَى شَيْئًا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ أَنْتِ؟» قَالَتْ: أُمُّ مَلْدَمٍ، قَالَ: «لَا مَرْحَبًا بِكَ وَلَا أَهْلًا أَتَذْهَبِينَ إِلَى أَهْلِ قُبَاءٍ»، قَالَتْ: نَعَمْ، قَالَ: «فَاذْهَبِي إِلَيْهِمْ»^(٤).

(١) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٥٤٠)، وفي الأوسط برقم (٤٤٥).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير (١١٠/٨)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (١٠٩٥)، وابن عبد البر في التمهيد (٣٥٩/٦، ٣٦٠)، والمتقى الهندي في الكنز (٢٨٢٢٩، ٢٨٢٣٩).

(٣) أخرجه أحمد في المسند (٣١٦/٣)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (١٠٩٧).

(٤) أخرجه أحمد في المسند (٢٨/٥، ٣٧٨/٦)، والحاكم في المستدرک (٣٤٦/١)، وأورده المصنف =

رواه أحمد والطبراني في الكبير، ورجاله ثقات.

٣٨٢٤ - وَعَنْ سَلْمَانَ، قَالَ: اسْتَأْذَنْتَ الْحَمِيَّ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ لَهَا: «مَنْ أَنْتِ؟»، فَقَالَتْ: أَنَا الْحَمِيَّ ابْنُ أَبِي اللَّحْمِ وَأَمَّصَ الدَّمَ، قَالَ: «أَذْهَبِي إِلَى أَهْلِ قِبَاءِ»، فَأَتَتْهُمْ فَجَاؤُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَقَدْ أَصْفَرَتْ وَجُوهَهُمْ، فَشَكُوا الْحَمِيَّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «مَا شِئْتُمْ؟ إِنْ شِئْتُمْ دَعَوْتُ اللَّهَ فَيُدْفِعُهَا عَنْكُمْ، وَإِنْ شِئْتُمْ تَرَكْتُمُوهَا وَأَسْقَطْتُمْ بَقِيَّةَ ذُنُوبِكُمْ»، قَالُوا: بَلَى فِدْعَهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ (١).

رواه الطبراني في الكبير، وفيه هشام بن لاحق، وثقه النسائي وضعفه أحمد وابن حبان.

٣٨٢٥ - وَعَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «الْحَمِيُّ حَظُّ كُلِّ مُؤْمِنٍ مِنَ النَّارِ» (٢).

رواه الزوار، وإسناده حسن.

٣٨٢٦ - وَعَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: فَقَدْ النَّبِيُّ ﷺ رَجُلًا كَانَ يَجَالِسُهُ فَقَالَ: «مَا لِي فَقَدْتُ فَلَانًا؟»، فَقَالُوا: اعْتَبَطَ، وَكَانُوا يَسْمُونَ الْوَعَكَ الْاِعْتِبَاطَ، فَقَالَ: «قَوْمُوا حَتَّى نَعُودَ»، فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهِ بَكَى الْغَلَامَ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا تَبْكُ، فَإِنْ جَبْرِيْلُ أَخْبَرَنِي أَنَّ الْحَمِيَّ حَظُّ أُمَّتِي مِنْ جَهَنَّمَ» (٣).

رواه الطبراني في الصغير والأوسط، وفيه عمر بن راشد وضعفه أحمد وغيره، ووثقه العجلي.

٣٨٢٧ - وَعَنْ أَنَسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْحَمِيُّ حَظُّ أُمَّتِي مِنْ جَهَنَّمَ» (٤).

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه عيسى بن ميمون وضعفه أحمد وجماعة، وقال الفلاس: صدوق كثير الخطأ والوهم، متروك الحديث.

٣٨٢٨ - وَعَنْ أَبِي رِيحَانَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْحَمِيُّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ، وَهِيَ نَصِيبُ الْمُؤْمِنِ مِنَ النَّارِ».

= في زوائد المسند برقم (١٠٩٦).

(١) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٦١١٣).

(٢) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٧٦٥).

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير (٣٣١٨)، وفي الصغير (١١٣/١).

(٤) سبق تخرجه.

رواه الطبراني في الكبير، وفيه شهر بن حوشب، وفيه كلام، ووثقه جماعة.

٣٨٢٩ - وَعَنْ شَيْبِ بْنِ سَعْدٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «أُمُّ مَلْدَمٍ تَأْكُلُ اللَّحْمَ، وَتَشْرَبُ الدَّمَ، يَرُدُّهَا وَحَرَّهَا مِنْ جَهَنَّمَ»^(١).

رواه الطبراني في الكبير، وفيه بقية بن الوليد، وهو مدلس.

٣٨٣٠ - وَعَنْ عَبْدِ رَبِّهِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ عَمَتِهِ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أُمُّ مَلْدَمٍ تَخْرُجُ خَبْثَ ابْنِ آدَمَ كَمَا يَخْرُجُ الْكَبِيرُ خَبْثَ الْحَدِيدِ».

رواه الطبراني في الكبير، وفيه محمد بن أبي حميد، وهو ضعيف.

٣٨٣١ - وَعَنْ فَاطِمَةَ الْخَزَاعِيَّةِ، قَالَتْ: عَادَ النَّبِيُّ ﷺ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ وَهِيَ وَجَعَةٌ، فَقَالَ لَهَا: «كَيْفَ تَجِدِينَكَ؟»، قَالَتْ: بِخَيْرٍ إِلَّا أَنَّ أُمَّ مَلْدَمٍ قَدْ بَرَحَتْ بِي، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اصْبِرِي»، فَإِنَّهَا تَذْهَبُ خَبْثَ ابْنِ آدَمَ كَمَا يَذْهَبُ الْكَبِيرُ خَبْثَ الْحَدِيدِ»^(٢).

رواه الطبراني في الكبير، ورجاله رجال الصحيح، قلت: وتأتي أحاديث في الحمى في الطب، إن شاء الله.

٣٨٣٢ - وَعَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ، قَالَ: قَالَ نَعِيمَانُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، بِي وَعَكَ شَدِيدٌ مِنَ الْحُمَى، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَأَيْنَ أَنْتَ يَا نَعِيمَانُ مِنْ مَهِيعةٍ». وَكَانَتْ أَرْضٌ وَبَيْتَةٌ.

رواه الطبراني في الكبير، وفيه ابن إسحاق، وهو مدلس.

١٨ - بَابُ فِيمَنْ صَبَرَ عَلَى الْحُمَى وَاحْتَسَبَ

٣٨٣٣ - عَنْ شَرْحِبِيلٍ، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ إِذْ جَاءَهُ أَعْرَابِي طَوِيلٌ يَنْتَفِضُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، شَيْخٌ كَبِيرٌ بِهِ حُمَى تَفُورُ تَزِيرُهُ الْقُبُورُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «شَيْخٌ كَبِيرٌ بِهِ حُمَى تَفُورُ هِيَ لَهُ كَفَارَةٌ وَطَهُورٌ»، فَأَعَادَهَا [وَأَعَادَهَا عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ ثَلَاثَ مَرَاتٍ أَوْ أَرْبَعَةً]، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَمَا إِذَا أَبَيْتَ فَهُوَ كَمَا تَقُولُ، وَمَا قَضَى اللَّهُ فَهُوَ كَائِنٌ»، قَالَ: فَمَا أَمْسَى مِنَ الْغَدِ إِلَّا وَهُوَ مَيْتًا^(٣).

رواه الطبراني في الكبير، وفيه من لم أعرفه.

(١) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٧٢٣٣).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير (٤٠٥/٢٤).

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٧٢١٣).

١٩ - باب فيمن كان به لم نصبر عليه

٣٨٣٤ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: جَاءَتْ امْرَأَةٌ بِهَا لَمَّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ادْع لِي، فَقَالَ: «إِنْ شِئْتَ دَعَوْتُ اللَّهَ فَشَفَاكَ، وَإِنْ شِئْتَ صَبَرْتَ وَلَا حِسَابَ عَلَيْكَ»، قَالَتْ: بَلَى أَصْبِرُ، وَلَا حِسَابَ عَلَيَّ (١).

رواه البزار، وإسناده حسن.

٣٨٣٥ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ بِمَكَّةَ، فَجَاءَتْ امْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ هَذَا الْخَبِيثَ غَلَبَنِي، فَقَالَ لَهَا: «إِنْ تَصْبِرِي عَلَيَّ مَا أَنْتَ عَلَيْهِ تَجِئِينَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَيْسَ عَلَيْكَ ذَنْبٌ وَلَا حِسَابٌ»، قَالَتْ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لِأَصْبِرَ حَتَّى أَلْقَى اللَّهَ، قَالَتْ: إِنِّي أَخَافُ الْخَبِيثَ أَنْ يَحْرَدَنِي، فَدَعَا لَهَا، فَكَانَتْ إِذَا أَحْسَتْ أَنْ يَأْتِيهَا تَأْتِي أُسْتَارَ الْكَعْبَةِ تَتَلَقُّ بِهَا، فَتَقُولُ: أَحْسَأُ، فَيَذْهَبُ عَنْهَا (٢).

قُلْتُ: لابن عباس حديث في الصحيح غير هذا، وفي الصحيح طرف من هذا. رواه البزار، وفيه فرقد السبخي، وهو ضعيف.

٢٠ - باب فيمن ذهب بصره

٣٨٣٦ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: دَخَلْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ نَعُودَ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ، وَهُوَ يَشْتَكِي عَيْنَيْهِ، فَقَالَ لَهُ: «يَا زَيْدُ لَوْ كَانَ بَصْرُكَ لَمَّا بِهِ [كَيْفَ كُنْتَ تَصْنَعُ]. قَالَ: إِذَا أَصْبِرُ وَأَحْتَسِبُ، قَالَ: «إِنْ كَانَ بَصْرُكَ لَمَّا بِهِ ثُمَّ [صَبَرْتَ، وَاحْتَسَبْتَ لَتَلْفَيْنَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَلَيْسَ عَلَيْكَ ذَنْبٌ» (٣).

قُلْتُ: لأنس حديث في الصحيح غير هذا. رواه أحمد، وفيه الجعفي، وفيه كلام كثير، وقد وثقه الثوري وشعبة.

٣٨٣٧ - وَعَنْ أَبِي أَمَامَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: يَا ابْنَ آدَمَ إِذَا أَخَذْتُ كَرِيمَتِكَ فَصَبَرْتَ وَاحْتَسَبْتَ عِنْدَ الصَّدْمَةِ الْأُولَى لَمْ أَرْضَ لَكَ ثَوَابًا دُونَ الْجَنَّةِ» (٤).

(١) أوردته المصنف في كشف الأستار برقم (٧٧٢).

(٢) أوردته المصنف في كشف الأستار برقم (٧٧٣)، وقال البزار: لا نعلمه بهذا اللفظ إلا بهذا

الإسناد، وصدقة ليس به بأس، وفرقد سيئ الحفظ، وقد حدث عنه جماعة.

(٣) أخرجه أحمد في المسند (١٦٤/٣، ١٦٥)، وأوردته المصنف في زوائد المسند برقم (١١٠٨).

(٤) أخرجه أحمد في المسند (٢٥٨/٥، ٢٥٩)، وأوردته المصنف في زوائد المسند برقم (١١٠٩).

قُلْتُ: رواه ابن ماجة باختصار. رواه أحمد والطبراني في الكبير، وفيه إسماعيل بن عياش، وفيه كلام.

٣٨٣٨ - وَعَنْ عَائِشَةَ بِنْتِ قَدَامَةَ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عَزِيزٌ عَلَيَّ اللَّهُ أَنْ يَأْخُذَ كَرِيْمَتِي مُسْلِمًا ثُمَّ يُدْخِلَهُ النَّارَ»^(١). قَالَ يُونُسُ: يَعْنِي عَيْنِيهِ.

رواه أحمد والطبراني في الكبير، وفيه عبد الرحمن بن عثمان الحاطبي ضعفه أبو حاتم، وذكره ابن حبان في الثقات.

٣٨٣٩ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَقُولُ اللَّهُ: إِذَا أَخَذْتَ كَرِيْمَتِي عَبْدِي فَصَبِرْ وَاحْتَسِبْ، لَمْ أَرْضَ لَهُ ثَوَابًا دُونَ الْجَنَّةِ»^(٢).

رواه أبو يعلى والطبراني في الكبير والأوسط، ورجال أبي يعلى ثقات.

٣٨٤٠ - وَعَنْ بَرِيدَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَنْ يَبْتَلِيَ عَبْدٌ بِشَيْءٍ بَعْدَ الشَّرْكِ بِاللَّهِ أَشَدَّ مِنْ ذَهَابِ بَصْرِهِ، وَلَنْ يَبْتَلِيَ عَبْدٌ بِذَهَابِ بَصْرِهِ فَيَصْبِرَ إِلَّا غَفَرَ لَهُ»^(٣).

رواه البزار، وفيه جابر الجعفي، وفيه كلام كثير، وقد وثق.

٣٨٤١ - وَعَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا ابْتَلَى عَبْدٌ بَعْدَ ذَهَابِ دِينِهِ بِأَشَدَّ مِنْ بَصْرِهِ، وَمَنْ ابْتَلَى بِبَصْرِهِ فَصَبِرَ حَتَّى يَلْقَى اللَّهَ لَقِيَ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى وَلَا حِسَابَ عَلَيْهِ»^(٤).

رواه البزار، وفيه جابر الجعفي، وفيه كلام كثير، وقد وثق.

٣٨٤٢ - وَعَنْ الْعَرْبَاضِ بْنِ سَارِيَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا أَخَذْتَ مِنْ عَبْدِي كَرِيْمَتِي وَهُوَ بِهَمَا ضَنِينٍ، لَمْ أَرْضَ لَهُ ثَوَابًا دُونَ الْجَنَّةِ»^(٥).

رواه البزار والطبراني في الكبير، وفيه أبو بكر بن أبي مريم، وهو ضعيف.

(١) أخرجه أحمد في المسند (٦/٣٦٥، ٣٦٦)، والطبراني في الكبير (٢٤/٣٤٣)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (١١١٠).

(٢) أخرجه أبو يعلى في مسنده برقم (٢٣٦١)، وأورده المصنف في المقصد العلى برقم (١٦١١)، وابن حجر في المطالب العالية (٢٤٢٨).

(٣) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٧٦٩).

(٤) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٧٧٠).

(٥) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٧٧١).

٣٨٤٣ - وَعَنْ جَرِيرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَالَ اللَّهُ: مَنْ سَلَبَتْ كَرِيمَتِيهِ غَوْضَتَهُ مِنْهُمَا الْجَنَّةَ»^(١).

رواه الطبراني في الكبير والأوسط، وفيه حصين بن عمر ضعفه أحمد، وغيره ووثقه العجلي.

٣٨٤٤ - وَعَنْ أُنَيْسَةَ بِنْتِ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ، عَنْ أَبِيهَا، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَى زَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ يَعُودُهُ مِنْ مَرَضٍ كَانَ بِهِ، فَقَالَ: «لَيْسَ عَلَيْكَ مِنْ مَرَضِكَ هَذَا بَأْسٌ، وَلَكِنْ كَيْفَ بِكَ إِذَا عَمِرْتَ بَعْدِي فَعَمِيتُ؟»، قَالَ: إِذَا أَصْبِرُ وَأَحْتَسِبُ، قَالَ: «إِذَا تَدَخَّلَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ»، قَالَ: فَعَمِيَ بَعْدَمَا مَاتَ النَّبِيُّ ﷺ، ثُمَّ رَدَّ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَيْهِ بَصْرَهُ، ثُمَّ مَاتَ رَحِمَهُ اللَّهُ.

قُلْتُ: رَوَى أَبُو دَاوُدَ طَرَفًا مِنْهُ فِي عِيَادَتِهِ فَقَط. رواه الطبراني في الكبير، ونباته بنت برير بن حماد لم أجد من ذكرها.

٣٨٤٥ - وَعَنْ ابْنِ عَمْرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَذْهَبَ اللَّهُ بَصْرَهُ فَصَبِرَ وَاحْتَسَبَ كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ وَاجِبًا أَنْ لَا تَرَى عَيْنَاهُ النَّارَ»^(٢).

رواه الطبراني في الصغير والأوسط، وفيه وهب بن حفص الحواتي، وهو ضعيف.

٣٨٤٦ - وَعَنْ أَبِي ظَلَالٍ الْقَسْمَلِيِّ، أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، فَقَالَ لَهُ: يَا أَبَا ظَلَالٍ، مَتَى أَصِيبُ بِبَصْرِكَ؟ قَالَ: لَا أَعْقِلُهُ، قَالَ: أَلَا أَحَدَثُكَ حَدِيثًا حَدَّثَنَا بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ جِبْرَائِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، عَنْ رَبِّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ قَالَ: يَا جِبْرَائِيلُ، مَا ثَوَابُ عَبْدِي إِذَا أَخَذَتْ كَرِيمَتِيهِ إِلَّا النَّظْرَ إِلَى وَجْهِهِ، وَالْجَوَارِ فِي دَارِي». وَلَقَدْ رَأَيْتُ أَصْحَابَ النَّبِيِّ ﷺ يَبْكُونَ حَوْلَهُ يَرِيدُونَ أَنْ تَذْهَبَ أَبْصَارُهُمْ»^(٣).

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه أشرس بن الربيع، ولم أجد من ذكره، وأبو ظلال ضعفه أبو داود والنسائي، وابن عدي ووثقه ابن حبان.

٣٨٤٧ - وَعَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخَدْرِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَمَنْ أَخَذَتْ كَرِيمَتِيهِ

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (٣٤٢/٢) ح [٢٢٦٣]، وفي الأوسط برقم (٥٥٧١).

(٢) أخرجه الطبراني في الصغير (٤٨/١).

(٣) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٨٨٥٥).

فصبر واحتسب، لم أرض له ثواباً دون الجنة^(١).

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه مسلمة بن الصلت، وهو متروك، وقد وثقه ابن حبان، وقد روى عنه أحمد بن حنبل.

٣٨٤٨ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ: إِذَا

أَذْهَبَتْ حَبِيبَتِي عَبْدَى فَصَبِرَ وَاحْتَسَبَ، أَثَبْتَهُ بِهِمَا الْجَنَّةَ»^(٢).

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه عبيد الله بن زحر، وهو ضعيف.

٣٨٤٩ - وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ ذَهَبَ بَصْرَهُ فِي الدُّنْيَا

جَعَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ نُورًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنْ كَانَ صَالِحًا»^(٣).

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه بشر بن إبراهيم الأنصاري، وهو ضعيف.

٢١ - بَابُ فِيمَنْ ذَهَبَتْ عَيْنُهُ الْوَاحِدَةَ

٣٨٥٠ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَالَ اللَّهُ: إِذَا أَخَذْتُ

كَرِمَتِي عَبْدَى لَمْ أَرْضْ لَهُ ثَوَابًا دُونَ الْجَنَّةِ»، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَإِنْ كَانَتْ وَاحِدَةً؟ قَالَ: «وَإِنْ كَانَتْ وَاحِدَةً».

قُلْتُ: هُوَ فِي الصَّحِيحِ خِلا قَوْلِهِ: «وَإِنْ كَانَتْ وَاحِدَةً». رواه أبو يعلى، وفيه سعيد

ابن سليم الضبي، ضعفه الأزدي، وذكره ابن حبان في الثقات، قال: ويخطيء.

٣٨٥١ - وَعَنْ أَبِي أَمَامَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «قَالَ رَبُّكُمْ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: إِذَا قَبِضْتَ

كَرِيمَةَ عَبْدَى، وَهُوَ بِهَا ضَنِينٌ فَحَمَدَنِي عَلَى ذَلِكَ لَمْ أَرْضْ لَهُ ثَوَابًا دُونَ الْجَنَّةِ»^(٤).

رواه الطبراني في الكبير، وفيه السفر بن نسير، ذكره ابن حبان في الثقات، وضعفه

الدارقطني.

٢٢ - بَابُ فِي وَجْعِ الْعَيْنِ

٣٨٥٢ - عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا هُمْ إِلَّا هُمُ الدِّينِ،

وَلَا وَجَعٌ إِلَّا وَجَعُ الْعَيْنِ».

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٥٣٧٢)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن زيد بن أسلم إلا

مرزوق أبو بكر، ولا عن مرزوق إلا مسلمة، تفرد به: عمر بن شبة.

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (١٧٧).

(٣) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (١٢٢٠)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن الأوزاعي إلا بشر

بن إبراهيم الأنصاري.

(٤) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٧٥٠٤).

رواه الطبراني في الصغير والأوسط، وفيه قرين بن سهل قال الأزدي: كذاب.

٢٣ - باب في الطاعون وما تحصل به الشهادة

٣٨٥٣ - عَنْ أَبِي عَسِيبٍ، مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَتَانِي جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِالْحُمَى وَالطَّاعُونَ، فَأَمَسَكْتُ الْحُمَى بِالْمَدِينَةِ، وَأَرْسَلْتُ الطَّاعُونَ إِلَى الشَّامِ، فَالطَّاعُونَ شَهَادَةٌ لَأُمَّتِي، وَرَحْمَةٌ لَهُمْ وَرَجَسٌ عَلَى الْكَافِرِينَ»^(١).

رواه أحمد والطبراني في الكبير، ورجال أحمد ثقات.

٣٨٥٤ - وَعَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْغَارِ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ طَعْنَا وَطَاعُونَ»، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أَعْلَمُ أَنَّكَ قَدْ سَأَلْتَ مَنْيَا أُمَّتِكَ، فَهَذَا الطَّاعُونَ قَدْ عَرَفْنَاهُ فَمَا الطَّاعُونَ؟ قَالَ: «ذَرِبْ كَالدَّمَلِ إِنْ طَالَتْ بِكَ حَيَاةُ سِتْرَاهُ»^(٢).

رواه أبو يعلى، وفيه جعفر بن الزبير الحنفى، وهو ضعيف.

٣٨٥٥ - وَعَنْ أَبِي قَلَابَةَ، أَنَّ الطَّاعُونَ وَقِعَ بِالشَّامِ، فَقَالَ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ: إِنْ هَذَا الرَّجَزُ قَدْ وَقِعَ فَتَفَرَّقُوا عَنْهُ فِي الشَّعَابِ وَالْأَوْدِيَةِ، فَبَلَغَ ذَلِكَ مَعَاذًا، فَلَمْ يَصْدَقْهُ بِالذِّي قَالَ، قَالَ فَقَالَ: بَلْ هُوَ شَهَادَةٌ وَرَحْمَةٌ وَدَعْوَةٌ نَبِيِّكُمْ ﷺ، اللَّهُمَّ اعْطِ مَعَاذًا وَأَهْلَهُ نَصِيهِمُ مِنْ رَحْمَتِكَ، قَالَ أَبُو قَلَابَةَ: فَعَرَفْتُ الشَّهَادَةَ وَعَرَفْتُ الرَّحْمَةَ، وَلَمْ أَدْرِ مَا دَعْوَةُ نَبِيِّكُمْ حَتَّى أَنْبِئْتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَيْنَنَا هُوَ ذَاتَ لَيْلَةٍ يَصَلِي إِذْ قَالَ فِي دَعَائِهِ: «فَحُمَى إِذَا أَوْ طَاعُونَ، فَحُمَى إِذَا أَوْ طَاعُونَ»، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَلَمَّا أَصْبَحَ قَالَ لَهُ إِنْسَانٌ مِنْ أَهْلِهِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَقَدْ سَمِعْتُكَ اللَّيْلَةَ تَدْعُو بِدَعَاءٍ، قَالَ: «وَسَمِعْتُهُ؟» قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «إِنِّي سَأَلْتُ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ أَنْ لَا يُهْلِكَ أُمَّتِي بِسَنَةِ فَأَعْطَانِيهَا، وَسَأَلْتُهُ أَنْ لَا يُسَلِّطَ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ غَيْرِهِمْ [فَيَسْتَبِيحَهُمْ فَأَعْطَانِيهَا]، وَسَأَلْتُهُ أَنْ لَا يُلْبَسَهُمْ شَيْعًا وَيُذِيقَ بَعْضَهُمْ بِأَسَ بَعْضٍ، فَأَبَى عَلَيَّ، أَوْ قَالَ: فَمَنْعَنِيهَا، فَقُلْتُ: حُمَى إِذَا أَوْ طَاعُونَ، حُمَى إِذَا أَوْ طَاعُونَ، حُمَى إِذَا أَوْ طَاعُونَ»، يَعْنِي ثَلَاثَ مَرَّاتٍ^(٣).

رواه أحمد، وأبو قلابة لم يدرك معاذ بن جبل.

٣٨٥٦ - وَعَنْ أَبِي مَنِيبٍ الْأَحْدَبِ، قَالَ: خَطَبَ مَعَاذُ بِالشَّامِ فَذَكَرَ الطَّاعُونَ،

(١) أخرجه أحمد في المسند (٨١/٥)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (١١٢٩).

(٢) أخرجه أبو يعلى في مسنده برقم (٥٧)، وأورده المصنف في المقصد العلى برقم (١٦١٨).

(٣) أخرجه أحمد في المسند (٢٤٨/٢)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (١١٣٠).

فَقَالَ: إِنَّهَا رَحْمَةٌ رَبِّكُمْ وَدَعْوَةٌ نَبِيِّكُمْ وَقَبْضُ الصَّالِحِينَ قَبْلَكُمْ، «اللَّهُمَّ اجْعَلْ عَلَيَّ آلَ مُحَمَّدٍ نَصِيْبَهُمْ مِنْ هَذِهِ الرَّحْمَةِ»، ثُمَّ نَزَلَ عَنْ مَقَامِهِ ذَلِكَ، فَدَخَلَ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُعَاذٍ، فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: «الْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُؤْمَرِينَ» [البقرة: ١٤٧] فَقَالَ مُعَاذٌ: «سَتَجِدُنِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ مِنَ الصَّابِرِينَ» [الصفات: ١٠٢] (١).

رواه أحمد وروى الطبراني بعضه في الكبير، ورجال أحمد ثقات، وإسناده متصل.

٣٨٥٧ - وَعَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «سَتُهَاجِرُونَ إِلَيَّ الشَّامَ فَيُفْتَحُ لَكُمْ، وَيَكُونُ فِيكُمْ دَاءٌ كَالدُّمَلِّ أَوْ كَالْحَزَّةِ يَأْخُذُ بِمِرَاقِ الرَّجُلِ يَسْتَشْهَدُ اللَّهُ بِهِ أَنْفُسَهُمْ وَيُزَكِّي بِهَا أَعْمَالَهُمْ»، اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّ مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ سَمِعَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَعطاهُ هُوَ وَأَهْلُ بَيْتِهِ الْحِظَّ الْأَوْفَرَ مِنْهُ، فَأَصَابَهُمُ الطَّاعُونَ، فَلَمْ يَبْقَ مِنْهُمْ أَحَدٌ، فَطَعَنَ فِي أَصْبَعِهِ بِالسَّبَابَةِ، فَكَانَ يَقُولُ: مَا يَسْرُنِي أَنْ لِي بِهَا حَمْرُ النِّعَمِ (٢).

رواه أحمد، وإسماعيل بن عبيد الله لم يدرك معاذًا.

٣٨٥٨ - وَعَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَنَاءُ أُمَّتِي بِالطَّعْنِ وَالطَّاعُونَ»، قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذَا الطَّعْنُ قَدْ عَرَفْنَاهُ فَمَا الطَّاعُونَ؟ قَالَ: «وَأَخْزُ أَعْدَائِكُمْ مِنَ الْجِنِّ، وَفِي كُلِّ شَهَادَةٍ» (٣).

رواه أحمد بأسانيد، ورجال بعضها رجال الصحيح، ورواه أبو يعلى، والبخاري، والطبراني في الثلاث.

٣٨٥٩ - وَعَنْ أَبِي بَرْدَةَ بْنِ قَيْسٍ أَخِي أَبِي مُوسَى، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ اجْعَلْ فَنَاءَ أُمَّتِي فِي سَبِيلِكَ بِالطَّعْنِ وَالطَّاعُونَ» (٤).

رواه أحمد والطبراني في الكبير، ورجال أحمد ثقات.

٣٨٦٠ - وَعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ غَنَمٍ، قَالَ: لَمَّا وَقَعَ الطَّاعُونَ بِالشَّامِ خَطَبَ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ النَّاسَ، فَقَالَ: إِنْ هَذَا الطَّاعُونَ رَجَسَ فَتَفَرَّقُوا عَنْهُ فِي هَذِهِ الشَّعَابِ، وَفِي هَذِهِ

(١) أخرجه أحمد في المسند (٢٤٠/٥)، وأخرجه الطبراني في الكبير (١٢١/٢٠)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (١٦٣١).

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٢٤١/٥)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (١١٣٢).

(٣) أورده المصنف في زوائد المسند برقم (١١٣٤).

(٤) أخرجه أحمد في المسند (٤٣٧/٣)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (١١٣٣).

الأودية، فبلغ ذلك شرحبيل بن حسنة، قال: فغضب فجاء يجر ثوبه معلق نعليه بيده، فقال: صَحِبْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَعَمَرُوا أَضْلُ مِنْ حِمَارِ أَهْلِهِ، وَلَكِنَّهُ مِنْ رَحْمَةِ رَبِّكُمْ، وَدَعْوَةَ نَبِيِّكُمْ، وَمَوْتَ الصَّالِحِينَ قَبْلَكُمْ^(١).

رواه أحمد.

٣٨٦١ - وعنده في رواية عن أبي منيب: أن عمرو بن العاص في طاعون آخر خطب الناس، فقال: هذا زجر مثل السبيل من ينكبه أخطأه، ومثل النار من ينكبها أخطأته، ومن أقام أحرقتة وأذته.

٣٨٦٢ - وفي رواية أخرى، عن يزيد بن حمير، عن شرحبيل بن حسنة نحوه، إلا أنه قال: فبلغ ذلك عمراً فقال: صدق.

رواها كلها أحمد وروى الطبراني في الكبير بعضه وأسانيد أحمد حسان صحاح.

٣٨٦٣ - وعن عبد الرحمن بن غنم، عن حديث الحارث بن عميرة، أنه قدم مع معاذ من اليمن فمكث معه في داره، وفي منزله فأصابهم الطاعون فطعن معاذ، وأبو عبيدة بن الجراح وشرحبيل بن حسنة وأبو مالك في يوم واحد، وكان عمرو بن العاص حين حس بالطاعون فر وفرقاً شديداً، وقال: أيها الناس، تفرقوا في هذه الشعاب فقد نزل بكم أمر لا أراه إلا رجز وطاعون، فقال له شرحبيل بن حسنة: كذبت قد صحبنا رسول الله ﷺ وأنت أضل من حمار أهلك، فقال عمرو: صدقت، فقال معاذ بن جبل لعمرو بن العاص: كذبت ليس بالطاعون ولا الرجز، ولكنها رحمة ربكم ودعوة نبيكم وقبض الصالحين، اللهم فآت آل معاذ النصيب الأوفر من هذه الرحمة، قال: فما أمسى حتى طعن عبد الرحمن ابنه، وأحب الخلق إليه الذي كان يكنى به، فرجع معاذ من المسجد فوجده مكروباً، فقال: يا عبد الرحمن كيف أنت؟ فاستجاب له، فقال: يا أبت ﴿الْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُمْتَرِينَ﴾ [البقرة: ١٤٧]، فقال معاذ: ﴿إِنْ شَاءَ اللَّهُ مِنَ الصَّابِرِينَ﴾ [الصفات: ١٠٢]، فمات من ليلته ودفنه من الغد فجعل معاذ ابن جبل يرسل الحارث بن عميرة إلى أبي عبيدة يسأله كيف هو، فأراه أبو عبيدة طعنة في كفه فبكى الحارث بن عميرة إلى أبي عبيدة، وفرق منها حين رآها، فأقسم أبو عبيدة بالله ما يجب أن له مكانها حمر النعم.

(١) أورده المصنف في زوائد المسند برقم (١١٤٥).

قَالَ: فرجع الحارث إلى معاذ فوجده مغشياً عَلَيْهِ، فبكى الحارث واستبكى، ثُمَّ إِنَّ مَعَاذًا أَفَاقَ، فَقَالَ: يَا ابْنَ الْحَمِيرِيَّةِ، لِمَ تَبْكِي عَلَى أَعْوَدٍ بِاللَّهِ مِنْكَ، فَقَالَ الْحَارِثُ: وَاللَّهِ مَا عَلَيْكَ أَبْيَكِي، فَقَالَ مَعَاذُ: فَعَلَى مَا تَبْكِي؟ قَالَ: أَبْكِي عَلَى مَا فَاتَنِي مِنْكَ الْعَصْرُ مِنَ الْغَدُوِّ وَالرَّوَّاحِ، فَقَالَ مَعَاذُ: أَجْلَسْنِي فَأَجْلِسْهُ فِي حَجْرِهِ، فَقَالَ: اسْمِعْ مِنِّي، فَإِنِّي أَوْصِيكَ بِوَصِيَّةٍ: إِنَّ الَّذِي تَبْكِي عَلَى مِنْ غَدُوكَ وَرَوَّاحِكَ فَإِنَّ الْعِلْمَ مَكَانَهُ بَيِّنَ لَوْحِي الْمَصْحُفِ، فَإِنَّ أَعْيَا عَلَيْكَ تَفْسِيرَهُ فَاطْلُبْهُ بَعْدِي عِنْدَ ثَلَاثَةِ عَوِيْمِرِ أَبِي الدَّرْدَاءِ أَوْ عِنْدَ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ، أَوْ عِنْدَ ابْنِ أُمِّ عَبْدِ، وَاحْذَرِ زَلَةَ الْعَالَمِ وَجِدَالَ الْمُنَافِقِ، ثُمَّ إِنَّ مَعَاذًا اشْتَدَّ بِهِ نَزْعُ الْمَوْتِ، فَنَزَعَ نَزْعًا لَمْ يَنْزِعْهُ أَحَدٌ، فَكَانَ كَلِمًا أَفَاقَ مِنْ غَمْرَتِهِ فَتَحَّ طَرَفَهُ اخْتَنَقَنِي خَنْقَكَ، فَوَعَزْتِكَ لَتَعْلَمَ أَنِّي أَحْبَبْتُكَ، فَلَمَّا قَضَى نَجْبَهُ انْطَلَقَ الْحَارِثُ حَتَّى أَتَى أَبَا الدَّرْدَاءِ بِحَمَصٍ، فَمَكَثَ عِنْدَهُ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَمُكِّثَ، ثُمَّ قَالَ الْحَارِثُ: أَخِي مَعَاذُ أَوْصَانِي بِكَ وَسَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ وَابْنَ أُمِّ عَبْدِ، وَلَا أَرَانِي إِلَّا مُنْطَلِقًا إِلَى الْعِرَاقِ، فَقَدِمَ الْكُوفَةَ فَجَعَلَ يَحْضُرُ مَجْلِسَ ابْنِ أُمِّ عَبْدِ بَكْرَةَ وَعَشِيَّةً، فَبَيْنَا هُوَ كَذَلِكَ ذَاتَ يَوْمٍ فِي الْمَجْلِسِ، قَالَ ابْنُ أُمِّ عَبْدِ: مَنْ أَنْتَ؟ قَالَ: امْرُؤٌ مِنَ الشَّامِ، قَالَ ابْنُ أُمِّ عَبْدِ: نَعَمْ الْحَيُّ أَهْلُ الشَّامِ لَوْلَا وَاحِدَةٌ، قَالَ الْحَارِثُ: وَمَا تِلْكَ الْوَاحِدَةُ؟ قَالَ: لَوْلَا أَنَّهُمْ يَشْهَدُونَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ أَنَّهُمْ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ.

قَالَ: فَاسْتَرْجَعَ الْحَارِثُ مَرَّتَيْنِ، أَوْ ثَلَاثًا، قَالَ: صَدَقَ مَعَاذُ فِيمَا قَالَ لِي، فَقَالَ ابْنُ أُمِّ عَبْدِ: مَا قَالَ لَكَ يَا ابْنَ أُخِي؟ قَالَ: حَذَرْنِي زَلَةَ الْعَالَمِ، وَاللَّهِ مَا أَنْتَ يَا ابْنَ مَسْعُودٍ إِلَّا أَحَدُ رَجُلَيْنِ: إِمَّا رَجُلٌ أَصْبَحَ عَلَى يَقِينٍ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَأَنْتَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، أَوْ رَجُلٌ مَرْتَابٌ لَا تَدْرِي أَيْنَ مَنْزِلُكَ، قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ: صَدَقَ أُخِي إِنَّهَا زَلَةٌ، فَلَا تُؤَاخِذْنِي بِهَا، فَأَخَذَ ابْنَ مَسْعُودٍ بِيَدِ الْحَارِثِ، فَانْطَلَقَ بِهِ إِلَى رَحْلِهِ، فَمَكَثَ عِنْدَهُ مَا شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ قَالَ الْحَارِثُ: لَا بَدَّ لِي أَنْ أَطَالِعَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ سَلْمَانَ الْفَارِسِيَّ بِالْمَدَائِنِ، فَانْطَلَقَ الْحَارِثُ حَتَّى قَدِمَ عَلَى سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ، فَلَمَّا سَلَّمَ عَلَيْهِ، قَالَ: مَكَانَكَ حَتَّى أَخْرَجَ إِلَيْكَ، قَالَ الْحَارِثُ: وَاللَّهِ مَا أَرَاكَ تَعْرِفُنِي يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: بَلِي، عَرَفْتُ رُوحِي وَرُوحَكَ، قَبْلَ أَنْ أَعْرِفَكَ إِنَّ الْأَرْوَاحَ جَنُودَ مَجْنِدَةٍ فَمَا تَعَارَفَ مِنْهَا اتَّخَلَفَ، وَمَا تَنَاطَرَ مِنْهَا فِي غَيْرِ اللَّهِ اخْتَلَفَ، فَمَكَثَ عِنْدَهُ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَمُكِّثَ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى الشَّامِ، فَأَوْلَتْكَ الَّذِينَ يَتَعَارَفُونَ فِي اللَّهِ، وَيَتَزَاوَرُونَ فِي اللَّهِ.

رواه البزار وروى أحمد بعضه، وفي إسناد البزار شهر بن حوشب، وفيه كلام، وقد وثقه غير واحد، وروى الطبراني في الكبير طرفاً منه.

٣٨٦٤ - وَعَنْ معاذ بن جبل، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «تَنْزَلُونَ مِنْزَلًا يُقَالُ لَهُ: الْجَابِيَةُ أَوْ الْجَوِيَّةُ يَصِيْبُكُمْ فِيهِ دَاءٌ مِثْلُ غَدْتِي الْجَمَلِ يَسْتَشْهَدُ اللَّهُ بِهِ أَنْفُسَكُمْ وَذُرَارِيَكُمْ، وَيَزْكِي بِهِ أَعْمَالَكُمْ».

رواه الطبراني في الكبير، وفيه الحسن بن يحيى الخشني، وثقه دحيم وغيره، وضعفه النسائي وغيره.

٣٨٦٥ - وَعَنْ ابن عمر، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «فَنَاءُ أُمَّتِي فِي الطَّعْنِ وَالطَّاعُونَ»، قُلْنَا: قَدْ عَرَفْنَا الطَّعْنَ فَمَا الطَّاعُونَ؟ قَالَ: «وَحَزْ أَعْدَائِكُمْ مِنَ الْجَنِّ، وَفِي كُلِّ شَهَادَةٍ»^(١).

رواه الطبراني في الصغير والأوسط، وفيه عبد الله بن عصمة النصيبي، قال ابن عدي: له مناكير، وقد وثقه ابن حبان.

٣٨٦٦ - وَعَنْ عتبة بن عبد، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «يَأْتِي الشَّهَدَاءُ وَالْمُتَوَفُونَ بِالطَّاعُونَ، فَيَقُولُ أَصْحَابُ الطَّاعُونَ: نَحْنُ شُهَدَاءُ، فَيَقَالُ: «انظُرُوا فَإِنْ جَرَّاحْتَهُمْ كَجَرَّاحِ الشَّهَدَاءِ تَسِيلُ دَمًا كَرِيحَ الْمَسْكِ فَهَمَّ شُهَدَاءُ، فَيَجِدُونَهُمْ كَذَلِكَ»^(٢).

رواه الطبراني في الكبير، وفيه إسماعيل بن عياش، وفيه كلام وحديث عن أهل الشام مقبول، وهذا منه.

٢٤ - بَابُ فِي الطَّاعُونَ وَالنَّابِتِ فِيهِ وَالْفَارِ مِنْهُ

٣٨٦٧ - عَنْ عائشة، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «لَا تَفْنَى أُمَّتِي إِلَّا بِالطَّعْنِ وَالطَّاعُونَ»، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذَا الطَّعْنُ قَدْ عَرَفْنَاهُ فَمَا الطَّاعُونَ؟ قَالَ: «غُدَّةٌ كَغُدَّةِ الْبَعِيرِ الْمُقِيمِ بِهَا كَالشَّهِيدِ وَالْفَارُ مِنْهَا كَالْفَارِ مِنَ الزَّحْفِ»^(٣).

رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني في الأوسط،

٣٨٦٨ - وَلَهَا عِنْدَ أَبِي يَعْلَى أَيْضًا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «وَحِزَّةٌ تَصِيْبُ أُمَّتِي مِنْ

(١) أخرجه الطبراني في الصغير (١/٥٠، ١٢٧).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير (١٧/١١٨، ١١٩).

(٣) أخرجه أحمد في المسند (٦/١٣٣)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (١١٣٨).

أعدائهم الجن غدة كغدة الإبل، من أقام عليها كَانَ مرابطاً، وَمَنْ أُصِيبَ بِهِ كَانَ شَهِيداً، وَمَنْ فَرَمِنَهُ كَالْفَارِ مِنَ الزَّحْفِ»^(١).

ورواه الطبراني في الأوسط بنحوه إلا أنه قال: «والصابر عَلَيْهِ كالمجاهد في سبيل الله».

٣٨٦٩ - ولها عند البزار، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، الطعن قَدْ عرفناه فما الطاعون؟ قَالَ: «يشبه الدملى يخرج في الآباط والمراق، وفيه تزكية أعمالهم، وهو لكل مسلم شهادة».

ورجال أحمد ثقات، وبقية الأسانيد حسان.

٣٨٧٠ - وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ فِي الطَّاعُونَ: «الْفَارُ مِنْهُ كَالْفَارِ يَوْمَ الزَّحْفِ، وَمَنْ صَبَرَ فِيهِ كَانَ لَهُ أَجْرُ شَهِيدٍ»^(٢).

رواه أحمد والبزار والطبراني في الأوسط، ورجال أحمد ثقات.

٣٨٧١ - وَعَنْ عِكْرَمَةَ بْنِ خَالِدِ الْمُخْزُومِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، أَوْ عَمِّهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ: «إِذَا وَقَعَ الطَّاعُونَ بِأَرْضٍ وَأَنْتُمْ بِهَا، فَلَا تَخْرُجُوا مِنْهَا، وَإِذَا وَقَعَ بِهَا وَلَسْتُمْ بِهَا، فَلَا تَقْدُمُوا عَلَيْهِ»^(٣).

رواه أحمد.

٣٨٧٢ - وَكَهْ عِنْدَهُ فِي رِوَايَةٍ: «وَإِذَا كَانَ بِأَرْضٍ وَلَسْتُمْ بِهَا فَلَا تَقْرُبُوهَا».

وإسناد أحمد حسن، وكذلك رواه الطبراني في الكبير.

٣٨٧٣ - وَعَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، قَالَ: ذَكَرَ الطَّاعُونَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «إِنَّهُ رَجَسَ أَصَابَ مِنْ قِبَلِكُمْ، فَإِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ يَبْلُدُ، فَلَا تَدْخُلُوا عَلَيْهِ، وَإِذَا وَقَعَ يَبْلُدُ وَأَنْتُمْ بِهَا، فَلَا تَخْرُجُوا فِرَاراً مِنْهُ».

رواه الطبراني في الكبير، ورجاله ثقات.

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٥٥٣١)، وقال: لا يروى هذا الحديث عن ابن عمر، عن عائشة إلا بهذا الإسناد، تفرد به يوسف بن ميمون.

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٣/٣٥٢)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (١١٤٠).

(٣) أخرجه أحمد في المسند (٣/١٨٦، ٤١٦)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (١١٤٢).

٣٨٧٤ - وَعَنْ يَعْلَى بْنِ شَدَادِ بْنِ أَوْسٍ، قَالَ: ذَكَرَ مَعَاوِيَةَ الطَّاعُونَ فِي خُطْبَتِهِ، فَقَالَ عِبَادَةُ: أَمَكْ هِنْدُ أَعْلَمُ مِنْكَ فَاتَمَّ خُطْبَتَهُ، ثُمَّ صَلَّى، ثُمَّ أَرْسَلَ إِلَى عِبَادَةَ فَتَفَرَّتْ رِجَالُ الْأَنْصَارِ مَعَهُ فَأَجْلَسَهُمْ وَدَخَلَ عِبَادَةَ، فَقَالَ لَهُ مَعَاوِيَةُ: أَلَمْ تَتَّقِ اللَّهَ، وَتَسْتَحْيَ إِمَامَكَ، فَقَالَ لَهُ عِبَادَةُ: أَلَيْسَ قَدْ عَلِمْتَ أَنِّي بَايَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى أَنِّي لَا أَخَافُ فِي اللَّهِ لَوْمَةَ لَائِمٍ، ثُمَّ خَرَجَ مَعَاوِيَةُ عِنْدَ الْعَصْرِ فَصَلَّى، ثُمَّ أَخَذَ بِقَائِمَةِ السَّرِيرِ فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنِّي ذَكَرْتُ لَكُمْ حَدِيثًا عَلَى الْمَنْبَرِ، فَدَخَلْتُ الْبَيْتَ، فَإِذَا الْحَدِيثُ كَمَا حَدَّثَنِي عِبَادَةُ، فَاقْتَبَسُوا مِنْهُ، فَإِنَّهُ أَعْلَمُ مِنِّي (١).

رواه الطبراني في الكبير والأوسط، وفيه عيسى بن سنان، وثقه ابن حبان وغيره، وضعفه يحيى بن معين وغيره.

٣٨٧٥ - وَعَنْ شَهْرِ بْنِ حَرْيْثِ الْأَشْعَرِيِّ، عَنْ رَابِعَةَ، رَجُلٍ مِنْ قَوْمِهِ، كَانَ خَلْفَ عَلَى أُمِّهِ بَعْدَ أَبِيهِ كَانَ شَهِدَ طَاعُونَ عَمَوَاسٍ، قَالَ: لَمَّا اشْتَغَلَ الْوَجْعَ قَامَ أَبُو عَيْبَةَ بْنُ الْجِرَاحِ فِي النَّاسِ خَطِيبًا، فَقَالَ: «أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ هَذَا الْوَجْعَ رَحْمَةٌ رَبِّكُمْ، وَدَعْوَةٌ نَبِيِّكُمْ، وَمَوْتُ الصَّالِحِينَ قَبْلَكُمْ، وَإِنَّ أَبَا عَيْبَةَ يَسْأَلُ اللَّهَ أَنْ يَقْسِمَ لَهُ مِنْهُ حَظَّهُ.

قَالَ: فَطُعِنَ فَمَاتَ، رَحِمَهُ اللَّهُ، وَاسْتُخْلِفَ عَلَى النَّاسِ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ، فَقَامَ خَطِيبًا بَعْدَهُ، فَقَالَ: «أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ هَذَا الْوَجْعَ رَحْمَةٌ رَبِّكُمْ، وَدَعْوَةٌ نَبِيِّكُمْ، وَمَوْتُ الصَّالِحِينَ قَبْلَكُمْ، وَإِنَّ مُعَاذًا يَسْأَلُ اللَّهَ أَنْ يَقْسِمَ لَأَلٍ مُعَاذٍ مِنْهُ حَظَّهُ، قَالَ: فَطُعِنَ ابْنُهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ ابْنُ مُعَاذٍ فَمَاتَ، ثُمَّ قَامَ فَدَعَا رَبَّهُ لِنَفْسِهِ فَطُعِنَ فِي رَاحَتِهِ، رَحِمَهُ اللَّهُ، وَاقْدَرْتُ رَأْيَتُهُ يَنْظُرُ إِلَيْهَا، ثُمَّ يَقْبَلُ ظَهْرَ كَفِّهِ، ثُمَّ يَقُولُ: مَا أَحْبَبُّ أَنْ لِي فِيكَ شَيْئًا مِنَ الدُّنْيَا، فَلَمَّا مَاتَ اسْتُخْلِفَ عَلَى النَّاسِ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ، فَقَامَ فِينَا خَطِيبًا، فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ هَذَا الْوَجْعَ إِذَا وَقَعَ إِنَّمَا يَشْتَعِلُ النَّارَ فَتَجَبَّلُوا مِنْهُ فِي الْجِبَالِ، قَالَ: فَقَالَ لَهُ أَبُو وَائِلَةَ الْهُذَلِيُّ: كَذَبْتَ، وَاللَّهِ لَقَدْ صَحِبْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَنْتَ شَرٌّ مِنْ جِمَارِي هَذَا.

قَالَ: وَاللَّهِ مَا أَرَدْتُ عَلَيْكَ مَا تَقُولُ، وَأَيْمُ اللَّهِ لَا نُقِيمُ عَلَيْهِ ثُمَّ خَرَجَ، وَخَرَجَ النَّاسُ، فَتَفَرَّقُوا عَنْهُ وَدَفَعَهُ اللَّهُ عَنْهُمْ، قَالَ: فَبَلَغَ ذَلِكَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، مِنْ رَأْيِ عَمْرُو فَوَاللَّهِ مَا كَرِهَهُ (٢).

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٨١٨٨).

(٢) أخرجه أحمد في المسند (١٩٦/١)، وقال الشيخ شاكر: إسناده ضعيف لجهالة الشيخ البدي =

رواه أحمد، وشهر فيه كلام، وبنسخة لم يسم.

٣٨٧٦ - وَعَنْ عَابِسِ الْغَفَارِيِّ، أَنَّهُمْ كَانُوا مَعَهُ فَوْقَ اجَارِ لَهُ، فَمَرَّ بِقَوْمٍ يَتَحَمَلُونَ، فَقَالَ: مَا هَؤُلَاءِ؟ قِيلَ: قَوْمٌ يَفْرُونَ مِنَ الطَّاعُونَ، قَالَ: يَا طَّاعُونَ خِذْنِي، يَا طَّاعُونَ خِذْنِي، يَا طَّاعُونَ خِذْنِي، فَقَالَ لَهُ ابْنُ أَخِي لَهُ، وَكَانَتْ لَهُ صَحْبَةٌ: تَتَمَنَّى الْمَوْتَ؟ وَقَدْ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَتَمَنَّى أَحَدُكُمْ الْمَوْتَ، فَإِنَّ الْمَوْتَ أَجْرَ عَمَلِ الْمُؤْمِنِ، وَلَا يَرُدُّ فَيَسْتَعْتَبُ»، قَالَ: يَا ابْنَ أَخِي، إِنِّي أَبَادِرُ خِلَالَ سَمْعَتِهِنَّ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَكُونُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ يَتَخَوَفُهُنَّ عَلَى أُمَّتِهِ: «إِمَارَةُ السَّفَهَاءِ، وَكَثْرَةُ الشَّرْطِ، وَاسْتِخْفَافُ بَالِدِ الدَّمِ، وَقَطِيعَةُ الرَّحِمِ، وَنَشْوُ يَتَخَذُونَ الْقُرْآنَ مِزَامِيرَ يَقْدُمُونَ الرَّجُلَ لَيْسَ بِأَفْقَهُمْ فِي الدِّينِ، وَلَا بِأَعْلَمَهُمْ، وَفِيهِمْ مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ، وَأَعْلَمُ، يَقْدُمُونَهُ يَغْنِيهِمْ غِنَاءٌ»^(١).

رواه الطبراني في الكبير، وأحمد بنحوه.

٣٨٧٧ - وَكَهْ فِي رِوَايَةٍ وَقَدْ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَتَمَنَّى أَحَدُكُمْ الْمَوْتَ فَيَكُونُ عِنْدَ انْقِطَاعِ أَجَلِهِ».

وفي إسناده ليث بن أبي سليم، وفيه كلام قلت: وَكَهْ طَرِقَ تَأْتِي فِي الْإِمَارَةِ وَالْخِلَافَةِ وَالتَّوْبَةِ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ.

٢٥ - باب جامع فيمن هو شهيد

٣٨٧٨ - عَنْ سَلْمَانَ، قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ بِالزَّكَاةِ، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَقَالَ: «مَا تَعْدُونَ الشَّهِيدَ فِيكُمْ؟»، قَالُوا: الَّذِي يَقْتُلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، قَالَ: «إِنْ شَهِدَا أُمَّتِي إِذَا لَقِيْلَ، الْقَتْلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ شَهَادَةٌ، وَالطَّاعُونَ شَهَادَةٌ، وَالنَّفْسَاءُ شَهَادَةٌ، وَالْحَرْقُ شَهَادَةٌ، وَالغَرَقُ شَهَادَةٌ، وَالسَّلُّ شَهَادَةٌ، وَالْبَطْنُ شَهَادَةٌ».

رواه الطبراني في الكبير، وفيه منديل بن علي، وفيه كلام كثير، وَقَدْ وَثَّقْتُ، قُلْتُ: وَتَأْتِي أَحَادِيثُ بِنَحْوِ هَذَا فِي الْجِهَادِ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ.

٢٦ - باب في المبطلون

٣٨٧٩ - عَنْ حَمِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحَمِيرِيِّ، أَنَّ رَجُلًا يُقَالُ لَهُ: حَمْمَةُ مِنْ أَصْحَابِ

= روى عنه شهر بن حوشب، وهو ربه زوج أمه، والراب بتشديد الباء: زوج أم اليتيم، والرابة:

امرأة الأب. وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (١١٤٩).

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (٣٦، ٣٤/١٨).

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ غَازِيًا إِلَى أَصْبَهَانَ فِي خِلافةِ عَمْرٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَفَتَحَتْ أَصْبَهَانَ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّ حَمَمَةٌ، يَزْعَمُ أَنَّهُ يَجِبُ لِقَاءُكَ، فَإِنْ كَانَ صَادِقًا، فاعزِمِ بِهِ عَلَيَّ بِصَدَقِهِ، وَإِنْ كَانَ كَاذِبًا فاعزِمِ لَهُ عَلَيَّ، وَإِنْ كَرِهَ فَأَخِذْهُ الْبَطْنَ، فَمَاتَ بِأَصْبَهَانَ، فَقَالَ أَبُو مُوسَى: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّا وَاللَّهِ مَا سَمِعْنَا فِيمَا سَمِعْنَا مِنْ نَبِيِّكُمْ ﷺ، وَبَلَغَ عَلِمْنَا إِلَّا أَنَّ حَمَمَةً شَهِيدٌ^(١).

رواه الطبراني في الكبير وأحمد بنحوه، وفيه داود الأودي، وثقه ابن معين في رواية، وضعفه في أخرى.

٢٧ - باب في ذات الجنب

٣٨٨٠ - عَنْ عَقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْمَيِّتُ مِنْ ذَاتِ الْجَنْبِ شَهِيدٌ».

رواه الطبراني في الكبير، وفيه ابن لهيعة، وفيه كلام.

٢٨ - باب في موت الغريب

٣٨٨١ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَوْتُ الْغَرِيبِ شَهَادَةٌ، إِذَا احْتَضَرَ فَرَمَى بِبَصْرِهِ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ يَسَارِهِ، فَلَمْ يَرِ إِلَّا غَرِيبًا، وَذَكَرَ أَهْلَهُ وَوَلَدَهُ، فَتَنَفَسَ فَلَهُ بِكُلِّ نَفْسٍ يَتَنَفَسُهَا يَمْحُو اللَّهُ عَنْهُ أَلْفَ سَيِّئَةٍ، وَيَكْتُبُ لَهُ أَلْفَ حَسَنَةٍ»^(٢).

رواه الطبراني في الكبير، وفيه عمرو بن الحصين العقيلي، وهو متروك.

٢٩ - باب في موت الفجأة والمرض قبل الموت

٣٨٨٢ - عَنْ أَبِي أَمَامَةَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَعَوَّذُ مِنْ مَوْتِ الْفَجْأَةِ، وَكَانَ يَعْجَبُهُ أَنْ يَمْرُضَ قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ^(٣).

رواه الطبراني في الكبير، وفيه عثمان بن عبد الرحمن القرشي، وهو متروك.

٣٨٨٣ - وَعَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ مَوْتِ الْفَجْأَةِ، فَقَالَ:

(١) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٣٦١٠)، وأبو داود الطيالسي (١٤٢/٢).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (١١٠٣٤، ١١٦٢٨)، وابن الجوزي في العلل المتناهية رقم

(١٤٨٦).

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٧٦٠٢، ٧٦٠٣).

«رَاحَةٌ لِلْمُؤْمِنِ وَأَخَذَةُ أَسْفَى لِفَاجِرٍ»^(١).

رواه أحمد، والطبراني في الأوسط، وفيه قصة، وفيه عبيد الله بن الوليد الوصافي، وهو متروك.

٣٠ - باب فيما يستعاذ منه من الموات

٣٨٨٤ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اسْتَعَاذَ مِنْ سَبْعِ مَوَاتٍ: «مَوْتَ الْفَجَاءَةِ، وَمَنْ لَدَغِ الْحَيَّةِ، وَمَنْ السَّبْعِ، وَمَنْ الْغَرَقِ، وَمَنْ الْحَرَقِ، وَمَنْ أَنْ يَخْرُ عَلَى شَيْءٍ، أَوْ يَخْرُ عَلَيْهِ شَيْءٌ، وَمَنْ الْقَتْلَ عِنْدَ فِرَارِ الزَّحْفِ»^(٢).

رواه أحمد والبخاري والطبراني في الكبير والأوسط، وفيه ابن لهيعة، وفيه كلام.

٣٨٨٥ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ أَنْ أَمُوتَ غَمًّا، أَوْ هَمًّا، أَوْ أَنْ أَمُوتَ غَرَقًا، أَوْ أَنْ يَتَخَبَّطَنِي الشَّيْطَانُ عِنْدَ الْمَوْتِ، أَوْ أَنْ أَمُوتَ لَدَيْغًا»^(٣).

رواه أحمد، وفيه إبراهيم بن إسحاق، ولم أجد من وثقه، وبقية رجاله ثقات.

٣٨٨٦ - وَبِسَنَدِهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ بِجِدَارٍ مَائِلٍ فَأَسْرَعَ الْمَشْيَ، فَقِيلَ لَهُ: فَقَالَ: «إِنِّي أَكْرَهُ مَوْتَ الْفَوَاتِ».

رواه أحمد وأبو يعلى، وإسناده ضعيف.

٣١ - باب حسن الظن بالله تعالى

٣٨٨٧ - عَنْ حَبَانَ أَبِي النَّضْرِ، قَالَ: دَخَلْتُ مَعَ وَائِلَةَ بْنِ الْأَسْقَعِ عَلَى أَبِي الْأَسْوَدِ الْجَرَشِيِّ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ، فَسَلَّمْ عَلَيْنَا، وَجَلَسَ فَأَخَذَ أَبُو الْأَسْوَدِ يَمِينَ وَائِلَةَ بْنِ الْأَسْقَعِ، فَمَسَحَ بِهَا عَلَى عَيْنَيْهِ وَوَجْهَهُ لِيَبْعَثَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: فَقَالَ وَائِلَةُ: اسْأَلْهُ عَنْهَا، قَالَ: وَمَا هِيَ؟ قَالَ: كَيْفَ ظَنَنْتُكَ بِرَبِّكَ؟ فَقَالَ أَبُو الْأَسْوَدِ وَأَشَارَ بِرَأْسِهِ: أَى حَسَنٍ، فَقَالَ وَائِلَةُ: أَبْشُرْ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: أَنَا عِنْدَ

(١) أخرجه أحمد في المسند (١٣٦/٦)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (١١٢٨)، وابن الجوزي في العلل المتناهية رقم (١٤٩٣).

(٢) أخرجه الشيخ شاكره برقم (٦٥٩٤)، وقال: إسناده صحيح، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (١١٢٥).

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٥٦/٢)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (١١٢٦).

ظَنَّ عَبْدِي بِي، فَلْيُظَنَّ بِي مَا شَاءَ»^(١).

رواه أحمد والطبراني في الأوسط، ورجال أحمد ثقات.

٣٨٨٨ - وَعَنْ أَنَسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي

بِي، إِنْ ظَنَّ بِي خَيْرًا فَلَهُ، وَإِنْ ظَنَّ شَرًّا فَلَهُ»^(٢).

رواه أحمد، وفيه ابن لهيعة، وفيه كلام. قُلْتُ: وتأتي أحاديث في حسن الظن في

الأدعية، وغير ذلك، إن شاء الله.

٣٢ - باب فيمن مات في أحد الحرمين

٣٨٨٩ - عَنْ سَلْمَانَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ مَاتَ فِي أَحَدِ الْحَرَمَيْنِ اسْتَوْجِبَ

شَفَاعَتِي، وَكَانَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنَ الْأَمْنِينَ».

رواه الطبراني في الكبير، وفيه عبد الغفور بن سعيد، وهو متروك.

٣٨٩٠ - وَعَنْ جَابِرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ مَاتَ فِي أَحَدِ الْحَرَمَيْنِ بَعَثَ

أَمِنَّا يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(٣).

رواه الطبراني في الصغير والأوسط، وفيه موسى بن عبد الرحمن المسروقي، وقد

ذكره ابن حبان في الثقات، وفيه عبد الله بن المؤمل، وثقه ابن حبان وغيره، وضعفه

أحمد وغيره، وإسناده حسن.

٣٣ - باب فيمن مات يوم الجمعة

٣٨٩١ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ مَاتَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ،

وَقِيَ عَذَابَ الْقَبْرِ»^(٤).

رواه أبو يعلى، وفيه يزيد الرقاشي، وفيه كلام.

٣٤ - باب فيمن مات في بيت المقدس

٣٨٩٢ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ مَاتَ فِي بَيْتِ الْمَقْدِسِ،

(١) أخرجه أحمد في المسند (١٠٦/٤)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (١١٢٢).

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٢١٠/٣)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (١١٢٤).

(٣) أخرجه الطبراني في الصغير (٢٢/٢).

(٤) أخرجه أبو يعلى في مسنده برقم (٤٠٩٩)، وأورده المصنف في المقصد العلى برقم (٤٣١)،

وابن حجر في المطالب العالية برقم (٨٠٨)، وأبو نعيم في الحلية (١٥٥/٣).

فكأنما مات في السماء»^(١).

رواه البزار، وفيه يوسف بن عطية البصرى، وهو ضعيف.

٣٥ - باب ما جاء في الموت

٣٨٩٣ - عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَمْ يَلِقَ ابْنُ آدَمَ شَيْئًا قَطُّ مُنْذُ خَلَقَهُ اللَّهُ أَشَدَّ عَلَيْهِ مِنَ الْمَوْتِ»، قَالَ: «ثُمَّ إِنَّ الْمَوْتَ لَأَهْوَنُ مِمَّا بَعْدَهُ»^(٢).
رواه أحمد، ورجاله موثقون.

٣٨٩٤ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: آخِرُ شِدَّةٍ يَلْقَاهَا الْمُؤْمِنُ الْمَوْتَ^(٣).

رواه أحمد، وفيه قابوس، وثقه ابن معين، وابن عدى، وضعفه النسائي وغيره.

٣٨٩٥ - وَعَنْ سُودَةَ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِذَا أُمْتْنَا صَلَّى لَنَا عَثْمَانُ بْنُ مِظْعُونٍ حَتَّى يَأْتِينَا، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ تَعْلَمِينَ مَا أَعْلَمَ عَنِ الْمَوْتِ، يَا بِنْتَ زَمْعَةَ، عَلِمْتُ أَنَّهُ أَشَدُّ مِمَّا تَقْدِرِينَ»^(٤).

رواه الطبراني في الكبير، ورجاله رجال الصحيح.

٣٦ - باب فيمن يفر من الموت

٣٨٩٦ - عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جَنْدَبٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مِثْلُ الَّذِي يَفِرُّ مِنَ الْمَوْتِ كَمِثْلِ الثَّعْلَبِ تَطْلُبُهُ الْأَرْضُ بَدِينٍ، فَجَعَلَ يَسْعَى حَتَّى إِذَا أَعْيَا وَابْتَهَرَ دَخَلَ جَحْرَهُ، فَقَالَتْ لَهُ الْأَرْضُ: يَا ثَعْلَبُ، دِينِي فَخَرَجَ وَكَلَهُ حِصَاصٌ، فَلَمْ يَزَلْ كَذَلِكَ حَتَّى تَقْطَعَتْ عُنُقَهُ فَمَاتَ»^(٥).

رواه الطبراني في الكبير والأوسط، وفيه معاذ بن محمد الهذلي، قال العقيلي: لا يتابع على رفع حديثه.

(١) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٨١٠)، وقال البزار: لا نعلمه إلا بهذا الإسناد عن أبي

هريرة، ويوسف ليس بالحافظ وهو قديم بصرى روى عن الحسن وابن سيرين.

(٢) أخرجه أحمد في المسند (١٥٤/٣)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (١١٥٠).

(٣) أورده المصنف في زوائد المسند برقم (١١٥١).

(٤) أخرجه الطبراني في الكبير (٣٤/٢٤).

(٥) أخرجه الطبراني في الكبير (٢٢٢/٧) ح [٦٩٢٢]، وفي الأوسط برقم (٦٣٢٨)، وقال: لم

يرو هذا الحديث عن يونس إلا معاذ بن محمد الهذلي، ابن أخي أبي بكر الهذلي، ولا يروى عن

رسول الله ﷺ إلا بهذا الإسناد.

٣٧ - باب تحفة المؤمن الموت

٣٨٩٧ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «تحفة المؤمن الموت»^(١).
رواه الطبراني في الكبير، ورجاله ثقات.

٣٨ - باب لا يترك الموت أحداً لأحدٍ

٣٨٩٨ - عَنْ ابْنِ عَمْرٍو، قَالَ: كَانَ بِمَكَّةَ مَقْعَدَانِ لِهَمَا ابْنِ شَابٍ، فَكَانَ إِذَا أَصْبَحَ نَقَلَهُمَا، فَآتَى بِهِمَا الْمَسْجِدَ، فَكَانَ يَكْتَسِبُ عَلَيْهِمَا يَوْمَهُ، فَإِذَا كَانَ الْمَسَاءَ أَحْتَمَلَهُمَا فَأَقْبَلَ بِهِمَا، فَافْتَقَدَهُ النَّبِيُّ ﷺ فَسَأَلَ عَنْهُ، فَقَالَ: مَاتَ ابْنُهُمَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لو ترك أحد ترك ابن المقعدين»^(٢).

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه عبد الله بن جعفر بن نجيح، وهو متروك. قلتُ: ويأتي حديث في تفسير سورة ص، إن شاء الله.

٣٩ - باب فيمن أحب لقاء الله تعالى

٣٨٩٩ - عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ، وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ»، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَلْنَا نَكْرَهُ الْمَوْتَ، قَالَ: «لَيْسَ ذَلِكَ كَرَاهِيَةَ الْمَوْتِ، وَلَكِنَّ الْمُؤْمِنَ إِذَا حُضِرَ جَاءَهُ الْبَشِيرُ مِنَ اللَّهِ [بِمَا هُوَ صَائِرٌ إِلَيْهِ]، فَلَيْسَ شَيْءٌ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ أَنْ يَكُونَ قَدْ لَقِيَ اللَّهَ، وَأَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ، وَإِنَّ الْفَاجِرَ أَوْ الْكَافِرَ إِذَا حُضِرَ جَاءَهُ بِمَا هُوَ صَائِرٌ إِلَيْهِ مِنَ الشَّرِّ، أَوْ مَا يَلْقَاهُ مِنَ الشَّرِّ، فَكَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ، وَكَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ»^(٣).

رواه أحمد وأبو يعلى والبخاري، ورجال أحمد رجال الصحيح.

٣٩٠٠ - وَعَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، قَالَ: كَانَ أَوَّلَ يَوْمٍ عَرَفَتْ فِيهِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى رَأَيْتُ شَيْخًا أبيضَ الرَّأْسِ عَلَى حِمَارٍ، وَهُوَ يَتَّبِعُ جَنَازَةً فَسَمِعْتَهُ يَقُولُ: حَدَّثَنِي فُلَانُ بْنُ فُلَانٍ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ، وَمَنْ

(١) أخرجه الحاكم في المستدرک (٤/٣١٩)، وابن المبارك في الزهد رقم (٥٩٩)، وأبو نعيم في الحلية (٨/١٨٥).

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٥٩٦٧)، وقال: لم يروه هذين الحديتين عن عبد الله بن دينار إلا عبد الله بن جعفر، تفرد بهما: أبو كامل الجحدري.

(٣) أخرجه أحمد في المسند (٣/١٠٧)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (١١٥٤).

كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ»، قَالَ: الْقَوْمُ يَبْكُونَ، فَقَالَ: «مَا يُبْكِيكُمْ؟» قَالُوا: إِنَّا نَكْرَهُ الْمَوْتَ، قَالَ: «لَيْسَ ذَلِكَ، وَلَكِنَّهُ إِذَا حَضَرَ ﴿فَأَمَّا إِنْ كَانَ مِنَ الْمُقْرَبِينَ فَرَوْحٌ وَرَيْحَانٌ وَجَنَّةُ نَعِيمٍ﴾ [الواقعة: ٨٨، ٨٩]، فَإِذَا بُشِّرَ بِذَلِكَ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ، وَاللَّهُ لِلِقَائِهِ أَحَبُّ ﴿وَأَمَّا إِنْ كَانَ مِنَ الْمُكَذِّبِينَ الضَّالِّينَ فَنُزُلٌ مِنْ حَمِيمٍ وَتَصْلِيَةٌ جَحِيمٍ﴾ [الواقعة: ٩٢ - ٩٤]، فَإِذَا بُشِّرَ بِذَلِكَ يَكْرَهُ لِقَاءَ اللَّهِ وَاللَّهُ لِلِقَائِهِ أَكْرَهُ»^(١).

رواه أحمد وعطاء بن السائب فيه كلام.

٣٩٠١ - وَعَنْ معاوية، أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ، أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ، وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ، كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ».

رواه الطبراني في الكبير، وإسناده حسن.

٣٩٠٢ - وَعَنْ عبد الله بن مسعود، قَالَ: مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ، وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ، وَالْمَوْتُ قَبْلَ لِقَاءِ اللَّهِ.

رواه الطبراني في الكبير، ورجاله رجال الصحيح.

٣٩٠٣ - وَعَنْ معاذ بن جبل، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنْ شِئْتُمْ أَنْبَأْتُكُمْ مَا أَوَّلُ مَا يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لِلْمُؤْمِنِينَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَمَا أَوَّلُ مَا يَقُولُونَ لَهُ؟»، قُلْنَا: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ لِلْمُؤْمِنِينَ: هَلْ أَحْبَبْتُمْ لِقَائِي؟ فَيَقُولُونَ: نَعَمْ يَا رَبَّنَا، فَيَقُولُ: لِمَ؟ فَيَقُولُونَ: رَحِمْنَا عَفْوَكَ وَمَغْفِرَتَكَ، فَيَقُولُ: قَدْ وَجِبَتْ لَكُمْ مَغْفِرَتِي»^(٢).

رواه أحمد والطبراني في الكبير، وفيه عبيد الله بن زحر، وهو ضعيف.

٣٩٠٤ - وَعَنْ محمود بن لبيد، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «أَتْنَانِ يَكْرَهُهُمَا ابْنُ آدَمَ: الْمَوْتُ، وَالْمَوْتُ خَيْرٌ لِلْمُؤْمِنِ مِنَ الْفِتْنَةِ، وَيَكْرَهُ قِلَّةَ الْمَالِ، وَقِلَّةَ الْمَالِ أَقْلٌ لِلْجِسَابِ»^(٣).

رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

(١) أخرجه أحمد في المسند (٤/٢٥٩، ٢٦٠)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (١١١٥).

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٥/٢٣٨)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (١١٥٦).

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٥/٤٢٧، ٤٢٨)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم

٤ - باب حمد الله عز وجل عند النز

٣٩٠٥ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، رَفَعَهُ: «إِنَّ الْمُؤْمِنَ عِنْدِي بِمَنْزِلَةِ كُلِّ خَيْرٍ يَحْمَدُنِي، وَأَنَا أَنْزَعُ نَفْسَهُ مِنْ بَيْنِ جَنَبَيْهِ»^(١).
رواه البزار عَنْ شَيْخِهِ أَحْمَدَ بْنِ أَبِيَانَ الْقُرَشِيَّ، وَلَمْ أَعْرِفْهُ، وَبَقِيَّةُ رِجَالِهِ الصَّحِيحُ.

٤١ - باب مَا يَخْفَى الْمَوْتِ

٣٩٠٦ - عَنْ الْمَشَيْخَةِ، أَنَّهُمْ حَضَرُوا غَضِيفَ بْنَ الْحَارِثِ حِينَ اشْتَدَّ سَوْقُهُ، فَقَالَ: هَلْ مِنْكُمْ أَحَدٌ يَقْرَأُ؟ قَالَ: فَقَرَأَهَا صَالِحُ بْنُ شُرَيْحِ السَّكُونِيُّ، فَلَمَّا بَلَغَ أَرْبَعِينَ مِنْهَا قُبِضَ. قَالَ: فَكَانَ الْمَشَيْخَةُ يَقُولُونَ: إِذَا قُرِئَتْ عِنْدَ الْمَيِّتِ خُفِّفَ عَنْهُ بِهَا.
قَالَ صَفْوَانُ: وَقَرَأَهَا عَيْسَى بْنُ الْمُعْتَمِرِ عِنْدَ ابْنِ مَعْبُدٍ^(٢).
رواه أحمد، وفيه من لم يسم.

٤٢ - باب حضور الأعمال عند الموت

٣٩٠٧ - عَنْ سَلْمَانَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ يَعُودُ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ، فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهِ وَضَعَ يَدَهُ عَلَى جَبِينِهِ، فَقَالَ: «كَيْفَ تَجِدُكَ»، فَلَمْ يَجِرْ إِلَيْهِ شَيْئًا فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهُ عِنْدَكَ مَشْغُولٌ، فَقَالَ: «خَلُّوا بَيْنِي وَبَيْنَهُ»، فَخَرَجَ النَّاسُ مِنْ عِنْدِهِ، وَتَرَكَوْا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَهُ، فَأَشَارَ الْمَرِيضُ أَنَّ أَعْدَدَ يَدَكَ حَيْثُ كَانَتْ، ثُمَّ نَادَاهُ: «يَا فُلَانُ، مَا تَجِدُ؟»، قَالَ: أَجِدُنِي بِخَيْرٍ، وَقَدْ حَضَرَنِي اثْنَانِ أَحَدُهُمَا أَسْوَدٌ، وَالْآخَرُ أَبْيَضٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَيُّهُمَا أَقْرَبُ مِنْكَ؟»، قَالَ: الْأَسْوَدُ، قَالَ: «إِنَّ الْخَيْرَ قَلِيلٌ، وَإِنَّ الشَّرَّ كَثِيرٌ»، قَالَ: فَامْتَعْنِي مِنْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ بِدَعْوَةٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ الْكَثِيرَ، وَأَنْمِ الْقَلِيلَ»، ثُمَّ قَالَ: مَا تَرَى؟ قَالَ: خَيْرًا بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي، أَرَى الْخَيْرَ يَنْمِي وَأَرَى الشَّرَّ يَضْمَحِلُّ، وَقَدْ اسْتَأْخَرَ عَنِّي الْأَسْوَدُ، قَالَ: «أَيُّ عَمَلِكَ أَمَلَكُ بِكَ؟»، قَالَ: كُنْتُ أَسْقَى الْمَاءَ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اسْمَعْ يَا سَلْمَانُ، هَلْ تَنْكُرُ مِنِّي شَيْئًا؟»، قَالَ: نَعَمْ بِأَبِي وَأُمِّي، قَدْ رَأَيْتُكَ فِي مَوَاطِنَ مَا رَأَيْتُكَ عَلَى مِثْلِ حَالِكَ الْيَوْمِ، قَالَ: «إِنِّي أَعْلَمُ مَا يَلْقَى مَا مِنْهُ عِرْقٌ، إِلَّا وَهُوَ يَأْلَمُ الْمَوْتَ عَلَى حِدَتِهِ».

(١) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٧٨١).

(٢) أورده المصنف في زوائد المسند برقم (١١٥٢).

رواه البزار، وفيه موسى بن عبيدة، وهو ضعيف.

٤٣ - باب تلقين الميت لا إله إلا الله

٣٩٠٨ - عَنْ زَادَانَ أَبِي عَمْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَنْ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ لُقِّنَ عِنْدَ الْمَوْتِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ دَخَلَ الْجَنَّةَ»^(١).

رواه أحمد، وفيه عطاء بن السائب، وفيه كلام لا اختلاطه.

٣٩٠٩ - وَعَنْ زَادَانَ أَبِي عَمْرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ لُقِّنَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ عِنْدَ الْمَوْتِ دَخَلَ الْجَنَّةَ»^(٢).

رواه الطبراني في الأوسط والكبير، وفيه عطاء بن السائب، وفيه كلام.

٣٩١٠ - وَعَنْ أَنَسٍ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ دَخَلَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَهُوَ كَتِيبٌ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «مَا لِي أُرَاكَ كَتِيبًا؟»، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كُنْتُ عِنْدَ ابْنِ عَمٍّ لِي الْبَارِحَةَ فَلَانَ، وَهُوَ يَكِيدُ بِنَفْسِهِ، قَالَ: «فَهَلْ لَقِنْتَهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»، قَالَ: قَدْ فَعَلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «فَقَالَهَا؟»، قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «وَجِبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ»، قَالَ أَبُو بَكْرٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ هِيَ لِلْأَحْيَاءِ؟ قَالَ: «هِيَ أَهْدَمُ لِدُنُوبِهِمْ، هِيَ أَهْدَمُ لِدُنُوبِهِمْ»^(٣).

رواه أبو يعلى والبزار، وفيه زائدة بن أبي الرقاد، وثقه القواريري، وضعفه البخاري وغيره.

٣٩١١ - وَعَنْ جَابِرٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَقِنُوا مَوْتَاكُمْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»^(٤).

رواه البزار، وفيه عبد الوهاب بن مجاهد، وهو ضعيف.

٣٩١٢ - وَعَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ كَانَ آخِرَ كَلَامِهِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ لَمْ يَدْخُلِ النَّارَ»^(٥).

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٧٤/٣)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (١١٥٣).

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٣٨٣٠)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن عطاء بن السائب إلا أبو الأحوص.

(٣) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٧٨٦).

(٤) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٧٨٥).

(٥) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٥٧٤)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن عطاء إلا أبو الأحوص.

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه أبو بلال الأشعري، ضعفه الدارقطني.
 ٣٩١٣ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَقِنُوا مَوْتَاكُمْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَقُولُوا: الثَّباتُ الثَّباتُ، وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ»^(١).

قُلْتُ: هُوَ فِي الصَّحِيحِ بِاخْتِصَارٍ. رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي الصَّغِيرِ وَالْأَوْسَطِ، وَفِيهِ عُمَرُ ابْنُ صُهَيْبَانَ، وَهُوَ ضَعِيفٌ.

٣٩١٤ - وَعَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ لَقِنَ عِنْدَ الْمَوْتِ شَهَادَةَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ دَخَلَ الْجَنَّةَ».

رواه الطبراني في الكبير، وعطاء فيه كلام.

٣٩١٥ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، رَفَعَهُ، قَالَ: «لَقِنُوا مَوْتَاكُمْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَإِنْ نَفَسَ الْمُؤْمِنُ تَخْرُجَ رَشْحًا، وَنَفَسَ الْكَافِرُ تَخْرُجَ مِنْ شِدْقِهِ، كَمَا تَخْرُجُ نَفْسُ الْحِمَارِ».

رواه الطبراني في الكبير، وإسناده حسن.

٣٩١٦ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَقِنُوا مَوْتَاكُمْ شَهَادَةَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَمَنْ قَالَهَا عِنْدَ مَوْتِهِ وَجِبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ». قالوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَمَنْ قَالَهَا فِي صِحَّتِهِ؟ قَالَ: «تِلْكَ أَوْجِبُ وَأَوْجِبُ»، ثُمَّ قَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ جِئْتُ بِالسَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَنْ فِيهِنَّ وَمَا بَيْنَهُنَّ وَمَا تَحْتَهُنَّ، فَوَضَعْنِي فِي كِفَّةِ الْمِيزَانِ وَوَضَعْتَ شَهَادَةَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فِي الْكِفَّةِ الْأُخْرَى لَرَجَحْتُ بِهِنَّ».

رواه الطبراني ورجاله ثقات، إلا أن ابن أبي طلحة لم يسمع من ابن عباس.

٣٩١٧ - وَعَنْ صَفْوَانَ بْنِ عَسَّالِ الْمَرَادِيِّ، قَالَ: دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى غُلَامٍ مِنَ الْيَهُودِ وَهُوَ مَرِيضٌ، فَقَالَ: «أَتَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ؟»، قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «أَتَشْهَدُ أَنْ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ؟»، قَالَ: نَعَمْ، ثُمَّ قَبِضَ، فَوَلِيَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَالْمُسْلِمُونَ، فَغَسَلُوهُ وَدَفَنُوهُ^(٢).

رواه الطبراني في الكبير، وإسناده حسن.

٣٩١٨ - وَعَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَوْدِيِّ، قَالَ: شَهِدْتُ أَبَا أَمَامَةَ الْبَاهِلِيَّ، وَهُوَ

(١) أخرجه الطبراني في الصغير (١٢٥/٢).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٧٣٩٠).

فِي النَّزْعِ، فَقَالَ: إِذَا أَنَا مِتُّ فَاصْنَعُوا بِي كَمَا أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «إِذَا مَاتَ أَحَدٌ مِنْ إِخْوَانِكُمْ فَسَوِّتِمِ التُّرَابَ عَلَيْهِ، فَلْيَقُمْ أَحَدُكُمْ عَلَى رَأْسِهِ قَبْرِهِ، ثُمَّ لْيَقُلْ: يَا فُلَانُ بْنُ فُلَانٍ، يَا فُلَانُ، فَإِنَّهُ يَسْمَعُ وَلَا يَجِيبُ، ثُمَّ يَقُولُ: يَا فُلَانُ ابْنَ فُلَانَةَ، فَإِنَّهُ يَسْتَوِي قَاعِدًا، ثُمَّ يَقُولُ: يَا فُلَانُ ابْنَ فُلَانَةَ، فَإِنَّهُ يَقُولُ: أُرْشِدُنَا رَحِمَكَ اللَّهُ، وَلَكِنْ لَا تَشْعُرُونَ، فَلْيَقُلْ: أَذْكَرُ مَا خَرَجْتَ عَلَيْهِ مِنَ الدُّنْيَا، شَهَادَةٌ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنْ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، وَأَنْتَ رَضِيْتَ بِاللَّهِ رَبًّا، وَبِالإِسْلَامِ دِينًا، وَبِمُحَمَّدٍ نَبِيًّا، وَبِالْقُرْآنِ إِمَامًا، فَإِنْ مَنَكَرًا وَنَكِيرًا يَأْخُذُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا بِيَدِ صَاحِبِهِ وَيَقُولُ: انْطَلِقْ بِنَا مَا نَقْعُدُ عِنْدَ مَنْ لَقْنَا حِجَّتَهُ، فَيَكُونُ اللَّهُ حَجِيجَهُ دُونَهُمَا»، قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَإِنْ لَمْ يَعْرِفْ أُمَّهُ، قَالَ: «فَيُنْسِبُهُ إِلَى حَوَاءٍ، يَا فُلَانُ ابْنَ حَوَاءٍ».

رواه الطبراني في الكبير، وفيه من لم أعرفه جماعة.

٣٩١٩ - وَعَنْ حَذِيفَةَ، قَالَ: أَسْنَدَتِ النَّبِيَّ ﷺ إِلَى صَدْرِي، فَقَالَ: «مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، خْتَمَ لَهُ بِهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَمَنْ صَامَ يَوْمًا ابْتِغَاءً وَجَهَ اللَّهُ خْتَمَ لَهُ بِهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَمَنْ تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ ابْتِغَاءً وَجَهَ اللَّهُ خْتَمَ لَهُ بِهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ»^(١).

رواه أحمد، وروى البزار طرفاً منه في الصيام فقط، ورجاله موثقون.

٣٩٢٠ - وَعَنْ جَابِرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ يَقُولُ لَطْلِحَةَ بِنَ عُبَيْدِ اللَّهِ: مَا لِي أَرَاكَ شَعْنًا أَغْبِرُ مِنْذُ تَوَفَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، لَعَلَّه أَعَانَكَ إِمَارَةُ ابْنِ عَمِكَ، قَالَ: فَقَالَ: مَعَاذَ اللَّهِ إِنِّي سَمِعْتُهُ يَقُولُ: «إِنِّي لِأَعْلَمُ كَلِمَةً لَا يَقُولُهَا رَجُلٌ يَحْضِرُهُ الْمَوْتُ إِلَّا وَجَدَ رُوحَهُ لَهَا رُوحَةً حَتَّى تَخْرُجَ مِنْ جَسَدِهِ، وَكَانَتْ لَهُ نُورًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ»، فَلَسِمَ أَسْأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْهَا، وَلَمْ يُخْبِرْنِي بِهَا، فَذَكَ الَّذِي دَخَلَنِي، قَالَ عُمَرُ: فَإِنِّي أَعْلَمُهَا، قَالَ: فَلِلَّهِ الْحَمْدُ، فَمَا هِيَ؟ قَالَ: الْكَلِمَةُ الَّتِي قَالَهَا لِعَمِّهِ، قَالَ: صَدَقْتَ^(٢).

قُلْتُ: رَوَى ابْنُ مَاجَةَ بَعْضُهُ. رَوَاهُ أَبُو يَعْلَى، وَرَجَالُهُ رِجَالُ الصَّحِيحِ.

٣٩٢١ - وَعَنْ يَحْيَى بْنِ طَلْحَةَ، قَالَ: رَأَى عُمَرَ طَلْحَةَ بِنَ عُبَيْدِ اللَّهِ حَزِينًا، فَقَالَ: مَا لَكَ؟ قَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنِّي لِأَعْلَمُ كَلِمَاتٍ لَا يَقُولُهُنَّ عَبْدٌ عِنْدَ الْمَوْتِ إِلَّا نَفْسُ اللَّهِ عَنَّهُ، وَأَشْرَقَ لَهُ لَوْنُهُ وَرَأَى مَا يَسِرُّهُ». قَالَ: فَمَا يَمْنَعُنِي أَنْ أَسْأَلَهُ عَنْهَا

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٩١/٥)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (٢١٩٣).

(٢) أخرجه أبو يعلى في مسنده برقم (٦٣٦)، وأورده المصنف في المقصد العلى برقم (٤٢٧).

إِلَّا الْقُدْرَةَ عَلَيْهَا، فَقَالَ عُمَرُ: إِنِّي لِأَعْلَمُ مَا هِيَ، قَالَ طَلْحَةُ: مَا هِيَ؟ قَالَ: هَلْ تَعْلَمُ كَلِمَةً هِيَ أَفْضَلُ مِنْ كَلِمَةٍ دَعَا إِلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَمَهُ عِنْدَ الْمَوْتِ، قَالَ طَلْحَةُ: هِيَ وَاللَّهِ، هِيَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ^(١).

رواه أبو يعلى، ورجاله رجال الصحيح.

٣٩٢٢ - وَعَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَادَ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ، فَقَالَ: «يَا خَالُ، قُلْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»، فَقَالَ: خَالُ أُمِّ عَمٍّ؟ قَالَ: «لَا، بَلْ خَالُ»، قَالَ: وَخَيْرٌ إِلَيَّ أَنْ أَقُولَهَا؟ قَالَ: «نَعَمْ».

رواه أبو يعلى، والبزار، ورجاله رجال الصحيح.

٣٩٢٣ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَقُولُنَّ أَحَدُكُمْ اللَّهُمَّ لِقْنِي حِجَّتِي، فَإِنَّ الْكَافِرَ يَلْقَنُ حِجَّتَهُ، وَلَكِنْ لِيَقُلْ اللَّهُمَّ لِقْنِي حِجَّةَ الْإِيمَانِ عِنْدَ الْمَمَاتِ»^(٢).
رواه الطبراني في الأوسط، وفيه ابن لهيعة، وفيه كلام، وفيه السكن بن أبي كريمة، ولم أعرفه.

٤٤ - بَابُ فِي مَوْتِ الْمُؤْمِنِ وَغَيْرِهِ

٣٩٢٤ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لِلنَّفْسِ: أَخْرِجِي، قَالَتْ: لَا أَخْرِجِي إِلَّا كَارِهَةً، قَالَ: أَخْرِجِي، وَإِنْ كَرِهْتِ»^(٣).
رواه البزار، ورجاله ثقات.

٣٩٢٥ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَوْتُ الْمُؤْمِنِ بِعَرَقِ الْجَبِينِ»^(٤).

رواه البزار، وفيه القاسم بن مطيب، وهو متروك.

٣٩٢٦ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْمُؤْمِنُ بِمَوْتِ بَعْرِقِ الْجَبِينِ»^(٥).

(١) أخرجه أبو يعلى في مسنده برقم (٦٥١)، وأورده المصنف في المقصد العلى برقم (٤٢٨).

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (١٨٨٦)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن الزهري إلا السكن بن أبي كريمة، ولا عن السكن إلا ابن لهيعة، تفرد به: ابن وهب.

(٣) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٧٨٣).

(٤) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٧٧٩).

(٥) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (١٥٠٧)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن يونس إلا يزيد، ولا عن يزيد إلا معلى.

رواه الطبراني في الأوسط، وفي الكبير نحوه في حديث طويل، ورجاله ثقات، ورجال الصحيح.

٣٩٢٧ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «نَفْسُ الْمُؤْمِنِ تَخْرُجُ رَشْحًا، وَلَا أَحَبُّ مَوْتًا كَمَوْتِ الْحِمَارِ». قِيلَ: وَمَا مَوْتُ الْحِمَارِ؟ قَالَ: «مَوْتُ الْفَجَاءَةِ»، قَالَ: «وَرُوحُ الْكَافِرِ تَخْرُجُ مِنْ أَشْدَاقِهِ»^(١).

رواه الطبراني في الكبير والأوسط، وفيه حسام بن مصك، وهو ضعيف.

٣٩٢٨ - وَعَنْ الْحَارِثِ بْنِ الْخَزْرَجِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ، وَنَظَرَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى مَلِكِ الْمَوْتِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عِنْدَ رَأْسِ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَقَالَ: «يَا مَلِكِ الْمَوْتِ، أَرْفُقْ بِصَاحِبِي، فَإِنَّهُ مُؤْمِنٌ، فَقَالَ مَلِكُ الْمَوْتِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: طَبَّ نَفْسًا وَقَرَّ عَيْنًا، وَاعْلَمْ أَنِّي بِكُلِّ مُؤْمِنٍ رَفِيقٌ، وَاعْلَمْ يَا مُحَمَّدُ أَنِّي لَا أَقْبِضُ رُوحَ ابْنِ آدَمَ، فَإِذَا صَرَخَ صَارِخٌ مِنْ أَهْلِهِ قَمَتِ فِي الدَّارِ وَمَعِيَ رُوحُهُ، فَقُلْتُ: مَا هَذَا الصَّارِخُ، وَاللَّهِ مَا ظَلَمْنَاكَ، وَلَا سَبَقْنَا أَجَلَكَ، وَلَا اسْتَعْلَجْنَا قَدْرَكَ، وَمَا لَنَا فِي قَبْضِهِ مِنْ ذَنْبٍ، فَإِنْ تَرْضَوْا بِمَا صَنَعَ اللَّهُ تَوَجَّرُوا، وَإِنْ تَحْزَنُوا وَتَسْخَطُوا تَأْتُمُوا وَتَوَزَّرُوا، مَا لَكُمْ عِنْدَنَا مِنْهُ عَتْبِي، وَإِنْ لَنَا عِنْدَكُمْ بَعْدَ عَوْدَةٍ وَعَوْدَةٍ، فَالْحِذِرِ الْحِذِرِ، وَمَا مِنْ أَهْلِ بَيْتِ يَا مُحَمَّدَ شَعْرٍ وَلَا مَدْرٍ، بَرٍّ وَلَا فَاجِرٍ، سَهْلٍ وَلَا جَبَلٍ، إِلَّا أَنَا أَتَصَفِّحُهُمْ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ، حَتَّى لَأَنَا أَعْرِفُ بِصَغِيرِهِمْ وَكَبِيرِهِمْ مِنْهُمْ بِأَنْفُسِهِمْ، وَاللَّهِ يَا مُحَمَّدُ لَوْ أَرَدْتُ أَقْبِضُ رُوحَ بَعِوضَةٍ مَا قَدَرْتُ عَلَى ذَلِكَ، حَتَّى يَكُونَ اللَّهُ هُوَ أذن بِقَبْضِهَا»^(٢).

قَالَ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ: بَلَغَنِي أَنَّهُ إِذَا يَتَصَفِّحُهُمْ عِنْدَ مَوَاقِيتِ الصَّلَاةِ، فَإِذَا نَظَرَ عِنْدَ الْمَوْتِ، فَمَنْ كَانَ يَحْفَظُ عَلَى الصَّلَوَاتِ دَنَا مِنْهُ الْمَلِكُ، وَطُرِدَ عَنْهُ الشَّيْطَانُ، وَيَلْقَاهُ الْمَلِكُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُحَمَّدَ رَسُولَ اللَّهِ، وَذَلِكَ الْحَالُ الْعَظِيمُ.

رواه الطبراني في الكبير، وفيه عمر بن شمر الجعفي، والحارث بن الخزرج، ولم أجد من ترجمهما، وبقية رجاله رجال الصحيح، وروى البزار منه إلى قوله: «واعلم إنني بكل مؤمن رفيق».

٣٩٢٩ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنْ نَفْسُ الْمُؤْمِنِ

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (١١٠/١٠) ح (١٠٠٤٩)، وفي الأوسط برقم (٥٩٠٢).

(٢) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٧٨٤).

تخرج رشحا، وإن نفس الكافر تسيل كما تخرج نفس الحمار، فإن المؤمن ليعمل الخطيئة فيشدد بها عليه عند الموت ليكفر بها، وإن الكافر ليعمل الحسنة، فيسهل عليه عند الموت ليجزى بها^(١).

رواه الطبراني في الكبير، وفيه القاسم بن مطيب، وهو ضعيف.

٣٩٣٠ - وَعَنْ سَلْمَانَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ يَعُودُ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ، فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهِ وَضَعَ يَدَهُ عَلَى جَبِينِهِ، فَقَالَ: «كَيْفَ تَجِدُكَ؟»، فَلَمْ يَجِرْ إِلَيْهِ شَيْئًا، فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهُ عِنْدَكَ مَشْغُولٌ، قَالَ: «خَلُّوا بَيْنِي وَبَيْنَهُ؟»، فَخَرَجَ النَّسَاءُ مِنْ عِنْدِهِ وَتَرَكُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَهُ، فَأَشَارَ الْمَرِيضُ أَيَّ أَعْدَادِكَ حَيْثُ كَانَتْ، ثُمَّ نَادَى: «يَا فُلَانُ مَا تَجِدُ؟»، قَالَ: أَجِدُ خَيْرًا وَقَدْ حَضَرَنِي اثْنَانِ أَحَدُهُمَا أَسْوَدٌ، وَالْآخَرُ أَيْبُضٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَيُّهُمَا أَقْرَبُ مِنْكَ؟»، قَالَ: الْأَسْوَدُ، قَالَ: «إِنَّ الْخَيْرَ قَلِيلٌ، وَإِنَّ الشَّرَّ كَثِيرٌ»، قَالَ: فَامْتَعْنِي مِنْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ بِدَعْوَةٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ اغْفِرِ الْكَثِيرَ، وَأَنْمِ الْقَلِيلَ»، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا تَرَى؟»، قَالَ: بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي الْخَيْرَ يَنْمِي، وَأَرَى الشَّرَّ يَضْمَحَلُ، وَقَدْ اسْتَأْخَرَ عَنِّي الْأَسْوَدُ، قَالَ: «أَيَّ عَمَلِكَ كَانَ أَمْلَكَ بِكَ؟»، قَالَ: كُنْتُ أَسْقَى الْمَاءَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اسْمَعْ يَا سَلْمَانُ، هَلْ تَنْكُرُ مِنِّي شَيْئًا؟»، قَالَ: نَعَمْ بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي قَدْ رَأَيْتُكَ فِي مَوَاطِنَ مَا رَأَيْتُكَ عَلَى مِثْلِ حَالِكَ الْيَوْمِ، قَالَ: «إِنِّي لِأَعْلَمُ مَا يَلْقَى، مَا مِنْهُ عَرَقٌ إِلَّا وَهُوَ يَأْلَمُ الْمَوْتَ عَلَى حَدْتِهِ»^(٢).

رواه الطبراني في الكبير والبخاري بنحوه، وفيه موسى بن عبيدة، وهو ضعيف.

٣٩٣١ - وَعَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ نَفْسَ الْمُؤْمِنِ إِذَا قَبِضَتْ تَلْقَاهَا مِنْ أَهْلِ الرَّحْمَةِ مِنْ عِبَادِهِ كَمَا يَلْقَوْنَ الْبَشِيرَ مِنَ الدُّنْيَا، فَيَقُولُونَ: انظُرُوا صَاحِبَكُمْ يَسْتَرِيحُ، فَإِنَّهُ قَدْ كَانَ فِي كَرْبٍ شَدِيدٍ، ثُمَّ يَسْأَلُوهُ مَاذَا فَعَلَ فُلَانٌ، وَمَاذَا فَعَلْتَ فُلَانَةٌ، هَلْ تَزَوَّجْتَ؟ فَإِذَا سَأَلُوهُ عَنْ الرَّجُلِ قَدْ مَاتَ قَبْلَهُ، فَيَقُولُ: هِيَ هَاتِ قَدْ مَاتَ ذَلِكَ قَبْلِي، فَيَقُولُونَ: إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ، ذَهَبَ بِهِ إِلَى أُمِّهِ الْهَوَايَةِ، فَبَسَّتِ الْأَمْرَ، وَبَسَّتِ الْمَرْبِيَةَ، إِنْ أَعْمَالَكُمْ تَعْرُضُ عَلَى أَقْرَابِكُمْ وَعَشَائِرِكُمْ، فَإِنْ كَانَ خَيْرًا

(١) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (١٠٠١٥)، وأبو نعيم في الحلية (٥٩/٥).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٦١٨٥)، وانظر: المطالب العالمة لابن حجر (١٩٣/١)، وحلية الأولياء لأبي نعيم (٢٠١/٨).

فرحوا واستبشروا، وقالوا: اللَّهُمَّ هَذَا فَضْلُكَ أَلْهَمَهُ عَمَلًا صَالِحًا تَرْضَى بِهِ عَنْهُ وَتَقْرِبُهُ إِلَيْكَ»^(١).

رواه الطبراني في الكبير والأوسط، وفيه مسلمة بن علي، وهو ضعيف.

٣٩٣٢ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: «إِذَا قُتِلَ الْعَبْدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَأُولَ قَطْرَةٍ تَقْطُرُ عَلَى الْأَرْضِ مِنْ دَمِهِ يَكْفُرُ اللَّهُ ذَنْبَهُ كُلَّهَا، ثُمَّ يُرْسَلُ لَهُ اللَّهُ بِرِيبَةِ مِنَ الْجَنَّةِ فَتَقْبِضُ فِيهَا نَفْسَهُ، وَيَجْسُدُ مِنَ الْجَنَّةِ حَتَّى تَرْكَبَ فِيهِ رُوحَهُ، ثُمَّ يَعْرَجُ مَعَ الْمَلَائِكَةِ كَأَنَّهُ كَانَ مَعَهُمْ مِنْذُ خَلْقِهِ اللَّهُ حَتَّى يُؤْتَى بِهِ الرَّحْمَنُ عَزَّ وَجَلَّ، وَيَسْجُدُ قَبْلَ الْمَلَائِكَةِ، ثُمَّ تَسْجُدُ الْمَلَائِكَةُ بَعْدَهُ، ثُمَّ يَغْفِرُ لَهُ وَيَطْهَرُ، ثُمَّ يُؤْمَرُ بِهِ إِلَى الشَّهَدَاءِ فَيَجِدُهُمْ فِي رِيَاضٍ خَضِرٍ وَثِيَابٍ مِنْ حَرِيرٍ عِنْدَهُمْ ثُورٌ وَحَوْتٌ يَلْبَغْتَانِهِمْ كُلَّ يَوْمٍ بِشَيْءٍ لَمْ يَلْبَغْتَاهُ بِالْأَمْسِ يَظِلُّ الْحَوْتُ فِي أَنْهَارِ الْجَنَّةِ، فَيَأْكُلُ مِنْ كُلِّ رَائِحَةٍ مِنْ أَنْهَارِ الْجَنَّةِ، فَإِذَا أَمْسَى وَكَزَهُ الثَّوْرُ بَقْرَنَهُ فَذَكَاهُ، فَأَكَلُوا مِنْ لَحْمِهِ، فَوَجَدُوا فِي طَعْمِ لَحْمِهِ كُلِّ رَائِحَةٍ مِنْ أَنْهَارِ الْجَنَّةِ، وَيَلْبِثُ الثَّوْرُ نَافِثًا فِي الْجَنَّةِ يَأْكُلُ مِنْ ثَمَرِ الْجَنَّةِ، فَإِذَا أَصْبَحَ عَدَا عَلَيْهِ الْحَوْتُ فَذَكَاهُ بِذَنْبِهِ، فَأَكَلُوا مِنْ لَحْمِهِ فَوَجَدُوا فِي طَعْمِ لَحْمِهِ كُلِّ ثَمَرَةٍ فِي الْجَنَّةِ، يَنْظُرُونَ إِلَى مَنَازِلِهِمْ يَدْعُونَ اللَّهَ بِقِيَامِ السَّاعَةِ، فَإِذَا تَوَفَّى اللَّهُ الْعَبْدَ الْمُؤْمِنَ أَرْسَلَ إِلَيْهِ مَلَائِكَةً بِمُخْرَقَةٍ مِنَ الْجَنَّةِ وَرِيحَانَ مِنَ رِيحَانِ الْجَنَّةِ، فَقَالَ: أَيَّتُهَا النَّفْسُ الْمَطْمَئِنَّةُ أَخْرِجِي إِلَى رُوحِ وَرِيحَانِ رَبِّ غَيْرِ غَضْبَانَ، أَخْرِجِي فَنَعْمَ مَا قَدِمْتَ، فَتَخْرُجُ كَأَطْيَبِ رَائِحَةٍ مَسْكٍ وَجَدَهَا أَحَدُكُمْ بِأَنْفِهِ، وَعَلَى أَرْجَاءِ السَّمَاءِ مَلَائِكَةٌ يَقُولُونَ: سَبْحَانَ اللَّهِ، لَقَدْ جَاءَ مِنَ الْأَرْضِ الْيَوْمَ رُوحٌ طَيِّبٌ، فَلَا يَمُرُّ بِيَابِ إِلَّا فَتَحَ لَهُ، وَلَا مَلِكٌ إِلَّا صَلَّى عَلَيْهِ، وَيَشْفَعُ حَتَّى يُؤْتَى بِهِ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَتَسْجُدُ الْمَلَائِكَةُ قَبْلَهُ، ثُمَّ يَقُولُونَ: رَبَّنَا هَذَا عَبْدُكَ فَلَانَ تَوَفَيْنَاهُ، وَأَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ، فَيَقُولُ: مَرَوْهُ بِالسُّجُودِ فَتَسْجُدُ النَّسْمَةُ، ثُمَّ يَدْعَى مِيكَائِيلَ، فَيَقَالُ: اجْعَلْ هَذِهِ النَّسْمَةَ مَعَ أَنْفُسِ الْمُؤْمِنِينَ حَتَّى أَسْأَلَكَ عَنْهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيَوْمَرُ بِجَسَدِهِ فَيُوسَعُ لَهُ طَوْلُهُ سَبْعُونَ وَعَرْضُهُ سَبْعُونَ، وَيَنْبِتُ فِيهِ الرِّيحَانَ وَيَسْطُرُ لَهُ الْحَرِيرَ فِيهِ، وَإِنْ كَانَ مَعَهُ شَيْءٌ مِنَ الْقُرْآنِ نَوْرُهُ وَإِلَّا جَعَلَ لَهُ نُورًا مِثْلَ نُورِ الشَّمْسِ، ثُمَّ يَفْتَحُ لَهُ بَابَ الْجَنَّةِ فَيَنْظُرُ إِلَى مَقْعَدِهِ فِي الْجَنَّةِ بَكْرَةً وَعَشِيًّا، وَإِذَا تَوَفَّى اللَّهُ الْعَبْدَ الْكَافِرَ، أَرْسَلَ إِلَيْهِ مَلَائِكَةً وَأَرْسَلَ إِلَيْهِ بِقِطْعَةٍ بِجَادٍ أَتَتْ مِنْ كُلِّ نَتْنٍ وَأَخْشَنَ مِنْ كُلِّ خَشْنٍ، فَقَالَ: أَيَّتُهَا النَّفْسُ الْخَبِيثَةُ أَخْرِجِي إِلَى جَهَنَّمَ

(١) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٣٨٨٧، ٣٨٨٨)، وفي الأوسط برقم (١٤٨).

وعذاب أليم ورب عليك ساخط، أخرجي فساء ما قدمت، فتخرج كأتين جيفة وجدها أحدكم بأنفه قط، وعلى أرجاء السماء ملائكة يقولون: سبحان الله لقد جاء من الأرض جيفة ونسمة خبيثة لا يفتح له باب السماء؛ فيؤمر بجسده فيضيق عليه في القبر، ويملاً حيات مثل أعناق البخت تأكل لحمه، فلا يدعن من عظامه شيئاً، ثم يرسل عليه ملائكة صم عمى معهم فطاطيس من حديد لا يبصرونه فيرحمونه، ولا يسمعون صوته فيرحمونه، فيضربونه ويخبطونه، ويفتح له باب من نار، فينظر إلى مقعده من النار بكرة وعشية، يسأل الله أن يديم ذلك عليه، فلا يصل إلى ما وراءه من النار.

رواه الطبراني في الكبير، ورجاله ثقات.

٤٥ - باب عرض أعمال الأحياء على الأموات

٣٩٣٣ - عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: قَالَ سَوَّلَ اللَّهُ ﷺ: «إِنَّ أَعْمَالَكُمْ تُعْرَضُ عَلَيَّ أَقَارِبِكُمْ وَعَشَائِرِكُمْ مِنَ الْأَمْوَاتِ، فَإِنْ كَانَ خَيْرًا اسْتَبَشَرُوا بِهِ، وَإِنْ كَانَ غَيْرَ ذَلِكَ، قَالُوا: اللَّهُمَّ لَا تَمْتَهُمْ حَتَّى تَهْدِيَهُمْ كَمَا هَدَيْتَنَا» (١).

رواه أحمد، وفيه رجل لم يسم، قلت: وقد تقدم حديث أبي أيوب في الباب قبل هذا.

٤٦ - باب في الأرواح

٣٩٣٤ - عَنْ أُمِّ هَانِيَةَ أَنهَا سَأَلَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: «أَنْتَزَاوِرُ إِذَا مِتْنَا وَيُرَى بَعْضُنَا بَعْضًا؟»، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَكُونُ النَّسَمُ طَيْرًا تَعْلُقُ بِالشَّجَرِ، حَتَّى إِذَا كَانَ (٢) يَوْمَ الْقِيَامَةِ دَخَلَتْ كُلُّ نَفْسٍ فِي جَسَدِهَا» (٣).

رواه أحمد والطبراني في الكبير، وفيه ابن لهيعة، وفيه كلام.

٣٩٣٥ - وَعَنْ أُمِّ هَانِيَةَ الْأَنْصَارِيَّةِ، أَنهَا سَأَلَتْ النَّبِيَّ ﷺ: أَنْتَزَاوِرُ إِذَا مِتْنَا؟ فَذَكَرَ

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣/١٦٤، ١٦٥)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (٥٠٠٢).

(٢) بالمسند: كانوا.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٦/٤٢٤، ٤٢٥)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (٥٠٠١).

الحديث مثله^(١). وفيه ابن لهيعة.

قُلْتُ: ذكر أم هانئ أخت علي بن أبي طالب، وذكر لها الحديث الأول، وذكر الثانية وأنها أنصارية، وترجم لها، وفي الآخر ابن لهيعة.

٣٩٣٦ - وَعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: لَمَّا حَضَرَتْ سَعْدُ بْنُ مَالِكٍ الْوفاةَ دَخَلْتُ عَلَيْهِ أُمُّ مَبْشَرِ بِنْتِ الْبِرَاءِ بْنِ مَعْرُورٍ، قَالَتْ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ إِنْ لَقِيتَ أَبِيي فَاقْرَأْهُ مِنِّي السَّلَامَ، فَقَالَ: يَغْفِرُ اللَّهُ لَكَ يَا أُمَّ مَبْشَرٍ نَحْنُ أَشْغَلُ مِنْ ذَلِكَ، فَقَالَتْ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَمَا سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ أَرْوَاحَ الْمُؤْمِنِينَ فِي أَجْوَابِ طَيْرٍ خَضِرٍ تَعْلُقُ فِي شَجَرِ الْجَنَّةِ»، قَالَ: بَلَى، قَالَتْ: فَهَوَ ذَاكَ^(٢).

رواه الطبراني في الكبير فيه ابن إسحاق، وهو مدلس، وبقية رجاله رجال الصحيح.

٣٩٣٧ - وَعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: لَمَّا حَضَرَتْهُ الْوفاةَ أَنْتَهُ أُمَّ مَبْشَرٍ، فَقَالَتْ: اقْرَأْ عَلَيَّ ابْنِي السَّلَامَ، فَقَالَ لَهَا: أَوْ مَا سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «رُوحَ الْمُؤْمِنِ طَائِرٌ يَلْقَى فِي شَجَرِ الْجَنَّةِ حَتَّى يَبْعَثَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». قَالَتْ: بَلَى، وَلَكِنْ ذَهَلْتُ^(٣).

قُلْتُ: حديث كعب في الصحيح. رواه الطبراني في الكبير، ورجالهم رجال الصحيح.

٣٩٣٨ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: الْجَنَّةُ مَعْلُوقَةٌ بِقُرُونِ الشَّمْسِ تَنْشُرُ فِي كُلِّ عَامٍ مَرَّةً وَأَرْوَاحَ الْمُؤْمِنِينَ فِي طَيْرٍ كَالزَّرَازِيرِ يَتَعَارَفُونَ مِنْهَا يَرْزُقُونَ مِنْ ثَمَرِ الْجَنَّةِ، قَالَ خَالِدُ بْنُ مَعْدَانَ: إِذَا دَخَلَ أَهْلُ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ، قَالُوا: رَبَّنَا أَلَمْ تَعِدْنَا أَنْ تَوْرِدَنَا النَّارَ؟ قَالَ: بَلَى وَلَكِنْكُمْ مَرَرْتُمْ بِهَا وَهِيَ خَامِدَةٌ^(٤).

رواه الطبراني في الكبير، وفيه يحيى بن يونس، ولم أجد من ذكره، وبقية رجاله ثقات، رجال الصحيح.

(١) انظر التخريج السابق.

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير (٩٤/١٩).

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير (٦٥/١٩).

(٤) أخرجه أبو نعيم في الحلية (٢٨٩/١)، (٢٩٠).

٤٧ - باب إغماض البصر وما يقول

٣٩٣٩ - عَنْ أَبِي بَكْرَةَ، قَالَ: دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى أَبِي سَلْمَةَ، وَهُوَ فِي الْمَوْتِ، فَلَمَّا شَقَّ بَصْرَهُ مَدَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَهُ فَأَغْمَضَهُ، فَلَمَّا أَغْمَضَهُ صَاحَ أَهْلُ الْبَيْتِ، فَسَكَتَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَقَالَ: «إِنَّ النَّفْسَ إِذَا خَرَجَتْ يَتَّبِعُهَا الْبَصْرُ، وَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَحْضُرُ الْمَيِّتَ فَيُؤْمِنُونَ عَلَى مَا يَقُولُ أَهْلُ الْمَيِّتِ»، قَالَ ﷺ: «اللَّهُمَّ ارْفَعْ دَرَجَةَ أَبِي سَلْمَةَ فِي الْمَهْدِيِّينَ، وَاخْلُفْهُ فِي عَقْبِهِ فِي الْغَابِرِينَ، وَاغْفِرْ لَنَا وَلَهُ يَوْمَ الدِّينِ»^(١).

رواه البزار، والطبراني في الأوسط بنحوه، وفيه محمد بن أبي النوار، وهو مجهول.

٤٨ - باب حضور النساء عند الميت

٣٩٤٠ - عَنْ خَوْلَةَ بِنْتِ الْيَمَانِ، أخت حذيفة، قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا خَيْرَ فِي جَمَاعَةِ النِّسَاءِ، وَلَا عِنْدَ مَيِّتٍ، فَإِنَّهُنَّ إِذَا اجْتَمَعْنَ قَلْنَ وَقَلْنَ»^(٢).

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه الوازع بن نافع، وهو متروك، قُلْتُ: وَقَدْ تَقَدَّمَ حَدِيثٌ فِي الْمَسَاجِدِ بِنَحْوِهِ.

٤٩ - باب فيمن يستريح إذا مات

٣٩٤١ - عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: جَاءَ بِلَالٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَاتَتْ فُلَانَةٌ وَاسْتَرَاخَتْ، فَغَضِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَقَالَ: «إِنَّمَا يَسْتَرِيحُ مَنْ غُفِرَ لَهُ»^(٣).

رواه أحمد والطبراني في الأوسط، وفيه ابن لهيعة، وفيه كلام.

٣٩٤٢ - وَعَنْهَا قَالَتْ: تُوْفِيَتْ امْرَأَةٌ كَانَتْ أَصْحَابَ النَّبِيِّ ﷺ يَضْحَكُونَ مِنْهَا وَيَمَازِحُونَهَا، فَقُلْتُ: اسْتَرَاخَتْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّمَا يَسْتَرِيحُ مَنْ غُفِرَ لَهُ»^(٤).

رواه البزار، ورجاله ثقات.

٥٠ - باب الاسترجاع وما يسترجع عنده

٣٩٤٣ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَعْطَيْتُ أُمَّتِي شَيْئًا لَمْ يَعْطِهِ

(١) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٧٨٨).

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٧١٣٠)، وقال: لا يروى هذا الحديث عن خولة بنت اليمان إلا بهذا الإسناد، تفرد به: الصلت بن مسعود.

(٣) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٩٣٧٩).

(٤) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٧٨٩).

أحد من الأمم عِنْدَ المصيبة، إنا لله وإنا إليه راجعون».

رواه الطبراني في الكبير، وفيه محمد بن خالد الطحان، وهو ضعيف.

٣٩٤٤ - وَعَنْ ابن عباس في قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُمُ مُصِيبَةٌ قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُهْتَدُونَ﴾ [البقرة: ١٥٦، ١٥٧]، قَالَ: أَخْبَرَ اللَّهُ جَلَّ وَعَزَّ أَنَّ الْمُؤْمِنَ إِذَا سَلِمَ لِأَمْرِ اللَّهِ وَرَجَعَ وَاسْتَرَجَعَ عِنْدَ المصيبة كَتَبَ لَهُ ثَلَاثَ خِصَالٍ مِنَ الْخَيْرِ: الصَّلَاةُ مِنَ اللَّهِ وَالرَّحْمَةُ، وَتَحْقِيقُ سَبِيلِ الْهُدَى، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ اسْتَرَجَعَ عِنْدَ المصيبة جَبَرَ اللَّهُ مِصِيبَتَهُ، وَأَحْسَنَ عَقِبَاهُ، وَجَعَلَ لَهُ خَلْفًا يَرْضَاهُ».

رواه الطبراني في الكبير، وفيه علي بن أبي طلحة، وهو ضعيف.

٣٩٤٥ - وَعَنْ ابن عباس، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَ لِلْمَوْتِ فَرْعًا، فَإِذَا أَتَى أَحَدَكُمْ وَفَاةَ أَخِيهِ، فَلْيَقُلْ: إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ، وَإِنَّا إِلَى رَبِّنَا لَمُنْقَلِبُونَ، اللَّهُمَّ اكْتُبْهُ فِي الْمُحْسِنِينَ، وَاجْعَلْ كِتَابَهُ فِي عِلِّيِّينَ، وَاخْلُفْ عَقِبَهُ فِي الْآخِرِينَ، اللَّهُمَّ لَا تَحْرِمْنَا أَجْرَهُ، وَلَا تَفْتِنْنَا بَعْدَهُ»^(١).

رواه الطبراني في الكبير، وفيه قيس بن الربيع الأسدي، وفيه كلام.

٣٩٤٦ - وَعَنْ الحسين بن علي، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ وَلَا مُسْلِمَةٍ يَصَابُ بِمِصْيَبَةٍ فَيَذْكُرُهَا، وَإِنَّ قَدَمَ عَهْدِهَا فَيُحَدِّثُ لَهُ اسْتِرْجَاعًا، إِلَّا أَحَدَّثَ اللَّهُ لَهُ عِنْدَ ذَلِكَ وَأَعْطَاهُ ثَوَابَهُ يَوْمَ أُصِيبَ بِهَا»^(٢).

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه هشام بن زياد أبو المقدم، وهو ضعيف.

٣٩٤٧ - وَعَنْ أَبِي أَمَامَةَ، قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَانْقَطَعَ شَيْعُ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: «إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ»، فَقَالَ رَجُلٌ: هَذَا لَشَيْعٍ؟ فَقَالَ: «إِنَّهَا مِصْيَبَةٌ»^(٣).

رواه الطبراني في الكبير، وفيه العلاء بن كثير، وهو متروك.

٣٩٤٨ - وَعَنْ أَبِي أَمَامَةَ، قَالَ: انْقَطَعَ قِبَالَ النَّبِيِّ ﷺ فَاسْتَرَجَعَ فَقَالُوا: مِصْيَبَةٌ يَا

(١) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (١٢٤٦٩).

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٢٧٦٨)، وقال: لا يروى هذا الحديث عن الحسين بن علي إلا بهذا الإسناد، تفرد به: هشام أبو المقدم.

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٧٦٠٠).

رَسُولُ اللَّهِ؟ فَقَالَ: «مَا أَصَابَ الْمُؤْمِنَ مِمَّا يَكْرَهُ فِيهِ مُصِيبَةٌ»^(١).

رواه الطبراني بإسناد ضعيف.

٣٩٤٩ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا انْقَطَعَ شَيْءٌ أَحَدَكُمْ فَلْيَسْتَرْجِعْ، فَإِنَّهَا مِنَ الْمَصَائِبِ».

رواه البزار، وفيه بكر بن خنيس، وهو ضعيف.

٣٩٥٠ - وَعَنْ شَدَادِ بْنِ أَوْسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ مِثْلَهُ.

قُلْتُ: رَوَاهُ الْبُزَارُ بَعْدَ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَفِي حَدِيثِ شَدَادٍ: خَارِجَةُ بْنُ مَعْصَبٍ، وَهُوَ مَتْرُوكٌ.

٥١ - بَابُ فِيمَنْ كَتَمَ مُصِيبَتَهُ

٣٩٥١ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَصِيبَ بِمُصِيبَةٍ فِي مَالِهِ أَوْ جَسَدِهِ وَكَتَمَهَا وَلَمْ يَشْكُهَا إِلَى النَّاسِ، كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ يَغْفِرَ لَهُ»^(٢).

رواه الطبراني في الكبير، وفيه بقية، وهو مدلس.

٥٢ - بَابُ فِي الصَّبْرِ وَالتَّسْلِيِّ بِمَوْتِ سَيِّدِنَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

٣٩٥٢ - عَنْ سَابِطٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا أَصَابَ أَحَدَكُمْ مُصِيبَةٌ، فَلْيَذْكُرْ مُصِيبَتَهُ بِي، فَإِنَّهَا أَعْظَمُ الْمَصَائِبِ»^(٣).

رواه الطبراني في الكبير، وفيه أبو بردة عمرو بن يزيد، وثقه ابن حبان، وضعفه غيره.

٣٩٥٣ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْبَيْعِ عَلَى امْرَأَةٍ جَائِمَةٍ عَلَى قَبْرِ تَبَكَّى، فَقَالَ لَهَا: «يَا أُمَّةَ اللَّهِ، اتَّقِي اللَّهَ وَاصْبِرِي»، فَقَالَتْ: يَا عَبْدَ اللَّهِ، إِنِّي أَنَا الْحَرِيُّ الثَّكَلِيُّ، فَقَالَ: «يَا أُمَّةَ اللَّهِ، اتَّقِي اللَّهَ وَاصْبِرِي»، فَقَالَتْ: يَا عَبْدَ اللَّهِ لَوْ كُنْتُ مَصَابًا عَذَّرْتَنِي، فَقَالَ: «يَا أُمَّةَ اللَّهِ، اتَّقِي اللَّهَ وَاصْبِرِي»، فَقَالَتْ: يَا عَبْدَ اللَّهِ، قَدْ أَسْمَعْتُ فَاَنْصَرَفَ عَنِّي، قَالَ: فَمَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَاتْبَعَهُ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَوَقَفَ عَلَى الْمَرْأَةِ

(١) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٧٨٢٤).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (١١٤٣٨).

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٦٧١٨).

فَقَالَ لَهَا: مَا قَالَ لَكَ الرَّجُلُ الذَّاهِبُ؟ قَالَتْ: قَالَ لِي كَذَا وَكَذَا قَالَ: هَلْ تَعْرِفِينِهِ؟ قَالَتْ: لَا، قَالَ: ذَاكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: فَوُثِبَتْ مَسْرَعَةً وَهِيَ تَقُولُ: أَنَا أَصْبِرُ أَنَا أَصْبِرُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الصَّبْرُ عِنْدَ الصَّدْمَةِ الْأُولَى، الصَّبْرُ عِنْدَ الصَّدْمَةِ الْأُولَى»^(١).

رواه أبو يعلى، وروى البزار طرفاً منه، وفيه بكر بن الأسود أبو عبيدة الناجي، وهو ضعيف.

٣٩٥٤ - وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ الْفَضْلَ بْنَ عَبَّاسٍ أَنْ يَعِدَ لَهُ طَهُورًا، فَاَنْطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِحَاجَتِهِ، وَكَانَ إِذَا كَانَتْ لَهُ حَاجَةٌ تَبَاعَدَ حَتَّى لَا يَكَادُ يَرَى، فَلَمَّا قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَاجَتَهُ أَقْبَلَ رَاجِعًا، فَمَرَّ بِامْرَأَةٍ عَلَى قَبْرِ مَيْتٍ لَهَا، وَهِيَ تَعْدُدُ وَتَعُولُ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيْهَا، وَهِيَ لَا تَعْرِفُهُ، فَقَالَ لَهَا: «اتَّقِي اللَّهَ وَاصْبِرِي»، قَالَتْ: يَا عَبْدَ اللَّهِ، أَذْهَبَ لِحَاجَتِكَ، فَقَالَ لَهَا ثَلَاثًا، ثُمَّ أَنْصَرَفَ، فَجَاءَ فَأَخَذَ الْمَطْهَرَةَ مِنَ الْفَضْلِ، فَقَامَ الْفَضْلُ، فَأَتَى الْمَرْأَةَ، فَقَالَ لَهَا: مَا قَالَ لَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَامَتْ فَقَالَتْ: يَا وَيْلَهَا، هَذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَلَمْ أَعْرِفْهُ، فَسَعَتِ حَتَّى لَحِقَتْهُ عَلَى بَابِ الْمَسْجِدِ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَاللَّهِ مَا عَرَفْتُكَ، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الصَّبْرُ عِنْدَ الصَّدْمَةِ الْأُولَى»، قَالَهَا ثَلَاثًا^(٢).

قُلْتُ: فِي الصَّحِيحِ طَرَفٌ مِنْهُ عَنْ أَنَسٍ. رَوَاهُ الطَّبْرِيُّ فِي الْأَوْسَطِ، وَفِيهِ يَوْسُفُ بْنُ عَطِيَّةِ السَّعْدِيِّ، وَهُوَ ضَعِيفٌ.

٣٩٥٥ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الصَّبْرُ عِنْدَ أَوَّلِ الصَّدْمَةِ»^(٣).

رواه البزار، وفيه الواقدي، وفيه كلام كثير وقد وثق.

٥٣ - باب التعزية

٣٩٥٦ - عَنْ مَعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، أَنَّهُ مَاتَ ابْنُ لَهُ فَكُتِبَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعْزِيهِ بِابْنِهِ،

(١) أخرجه أبو يعلى في مسنده برقم (٦٠٤١).

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٦٢٤٤)، وقال: لم يرو هذا الحديث بهذا التمام عن عطاء ابن أبي ميمونة إلا يوسف بن عطية، تفرد به: سعيد بن منصور.

(٣) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٧٩٢).

فكتب إليه: «بسم الله الرحمن الرحيم، من محمد رَسُولُ اللَّهِ إِلَى معاذ بن جبل، سلام عليك، فإني أحمد إليك الله الَّذِي لا إِلَهَ إِلاَّ هُوَ، أما بعد فأعظم الله لك الأجر، وألهمك الصبر، ورزقنا وإياك الشكر، فَإِن أنفسنا وأموالنا وأهلنا من مواهب الله الهنيئة، وعواريه المستودعة، متعك الله بِهِ فِي غبطة وسرور، وقبضه منك بأجر كثير الصلاة والرحمة والهدى، إن احتسبته، فاصبر وَلَا يَحِيطُ جزعك أجرك فتندم، واعلم أن الجزع لا يرد ميتاً، وَلَا يَدْفَعُ حزنًا، وما هُوَ نازل، فكأن قَدِ وَالسَّلَام»^(١).

رواه الطبراني في الكبير والأوسط، وفيه مجاشع بن عمرو، وَهُوَ ضعيف.

٣٩٥٧ - وَعَنْ أَنَسٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: لما قبض رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قعد أصحابه حزان ييكون حوله، فجاء رجل طويل صبيح فصيح في إزار، ورداء أشعر المنكبين والصدر، فتخطى أصحاب رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّى أخذ بعضادي الباب، فبكى على رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ساعة، ثُمَّ قَالَ: إن في الله عزاء من كل مصيبة، وخلفاً مِنْ كُلِّ هالك، وعوضاً مِنْ كُلِّ مَا فات، فَإِلَى اللَّهِ فَأَنْبِئُوا، وإليه فارغبوا، فإنما المصاب من لم يجبره الثواب، فَقَالَ القوم: تعرفون الرجل، فنظروا يميناً وشمالاً فلم يروا أحداً، فَقَالَ أبو بكر: هَذَا الخضر أخو النَّبِيِّ ﷺ^(٢).

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه عباد بن عبد الصمد أبو معمر، ضعفه البخاري.

٣٩٥٨ - وَعَنْ أَبِي بن كعب، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «إذا رأيتم الرجل يتعزى بعزاء الجاهلية، فأعضوه [بهن أبيه]، وَلَا تَكْتُوا»^(٣).

رواه الطبراني في الكبير، ورجاله ثقات.

٥٤ - باب الثناء على الميت

٣٩٥٩ - عَنْ أَبِي قتادة، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا دُعِيَ لِجَنَازَةٍ سَأَلَ عَنْهَا، فَإِنِ أُثْنِيَ عَلَيْهَا خَيْرٌ، قَامَ فَصَلَّى عَلَيْهَا، وَإِنِ أُثْنِيَ عَلَيْهَا غَيْرُ ذَلِكَ، قَالَ

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (١٥٦/٢٠)، وفي الأوسط برقم (٨٣)، والحاكم في المستدرک

(٢٧٣١٣)، وأبو نعيم في الحلية (٢٤٣/١).

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٨١٢٠).

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٥٣٢)، والإمام أحمد في المسند (١٣٦/٥)، وعبد الله بن أحمد

في زيادات المسند (١٣٣/٥).

لأهلها: «شأنكم بها». ولم يُصلِّ عليها^(١).

رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

٣٩٦٠ - وَعَنْ أَنَسٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَمُوتُ، فَيَشْهَدُ لَهُ أَهْلٌ أَرْبَعَةَ آيَاتٍ مِنْ جِوَارِهِ الْأَذْنِينَ، إِلَّا قَالَ: قَدْ قَبِلْتُ عِلْمَكُمْ فِيهِ، وَغَفَرْتُ لَهُ مَا لَا تَعْلَمُونَ»^(٢).

رواه أحمد، وأبو يعلى.

وَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَمُوتُ فَيَشْهَدُ لَهُ أَهْلٌ أَرْبَعَةَ آيَاتٍ مِنْ جِوَارِهِ الْأَذْنِينَ أَنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ إِلَّا خَيْرًا، إِلَّا قَالَ اللَّهُ: قَدْ قَبِلْتُ عِلْمَكُمْ، وَغَفَرْتُ لَهُ مَا لَا تَعْلَمُونَ»^(٣).

ورجال أحمد رجال الصحيح. قُلْتُ: لأنس حديث في الصحيح غير هذا.

٣٩٦١ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ يَرْوِيهِ عَنْ رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ: «مَا مِنْ عَبْدٍ مُسْلِمٍ يَمُوتُ يَشْهَدُ لَهُ ثَلَاثَةُ آيَاتٍ مِنْ جِوَارِهِ الْأَذْنِينَ بِخَيْرٍ، إِلَّا قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: قَدْ قَبِلْتُ شَهَادَةَ عِبَادِي عَلَى مَا عَلِمُوا وَغَفَرْتُ لَهُ مَا أَعْلَمُ»^(٤).

قُلْتُ: لأبي هريرة حديث في الصحيح غير هذا. رواه أحمد، وفيه راو لم يسم.

٣٩٦٢ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَأَتَى جَنَازَةً فَأَتَى النَّاسَ عَلَيْهَا خَيْرًا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «وَجِبَتْ»، ثُمَّ أَتَى بِآخَرَى، فَكَانَ النَّاسُ نَالُوا مِنْهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «وَجِبَتْ»، فَقَالَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَتَى بفلان، فَقَالَ: «وَجِبَتْ»، وَأَتَى بفلان، فَقَالَ: «وَجِبَتْ»، فَأَبَى أُمَّتِي وَأَمَى أَتَى بفلان، فَأَتَى النَّاسَ عَلَيْهِ خَيْرًا، فَقُلْتُ: «وَجِبَتْ»، ثُمَّ أَتَى بفلان فَأَتَى النَّاسَ عَلَيْهِ شَرًّا، فَقُلْتُ: «وَجِبَتْ»، فَقَالَ: «أَتَى بِأَخِيكُمْ فَشَهِدْتُمْ. بِمَا شَهِدْتُمْ، فَوَجِبَتْ شَهَادَتُكُمْ، ثُمَّ أَتَى بِأَخِيكُمْ

(١) أخرجه أحمد في المسند (٥/٢٩٩، ٣٠٠)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (١١٦١)، والحاكم في المستدرک (١/٣٦٤).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣/٢٤٢)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (١١٦٤)، وابن حبان برقم (٣٠٢٦).

(٣) انظر التخریج السابق.

(٤) أخرجه أحمد في المسند (٢/٣٨٤)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (١١٦٣).

فلان فشهدتم بما شهدتم فوجبت شهادتكم، أنتم شهداء الله في الأرض، بعضكم على بعض»^(١).

رواه الطبراني في الأوسط، ورجاله رجال الصحيح، ورواه البزار باختصار.

٣٩٦٣ - وَعَنْ كَعْبِ بْنِ عَجْرَةَ، قَالَ: شَهِدْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَجْلِسَيْنِ أَمَّا أَحَدُهُمَا فَآتَى بِجِنَازَةٍ، فَقِيلَ: هَذَا فُلَانٌ بِئْسَ الرَّجُلُ، وَأُنْتِي عَلَيْهِ شَرًّا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَعْلَمُونَ ذَلِكَ؟»، قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: «وَجِبَتْ»، وَأَمَّا الْآخَرُ فَآتَى بِجِنَازَةٍ رَجُلًا، فَقَالُوا: هَذَا فُلَانٌ وَأَنْتَوُا عَلَيْهِ خَيْرًا، قَالَ: «تَعْلَمُونَ ذَلِكَ؟»، قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: «وَجِبَتْ»^(٢).

رواه الطبراني في الكبير، وفيه عبد العزيز بن عبيد الله بن حمزة، وهو ضعيف.

٣٩٦٤ - وَعَنْ سَلْمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَآتَى بِجِنَازَةٍ، فَقَالَ لَهُ الْقَوْمُ: إِنْ كُنْتَ وَإِنْ كُنْتُ، ثُمَّ أَتَى بِآخَرِي، فَقَالَ الْقَوْمُ: إِنْ كُنْتُ لَكُنْتُ، وَكُنْتُ فَاتْنُوا عَلَيَّ وَاحِدَةً خَيْرًا، وَالْآخَرِي شَرًّا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَنْتُمْ شُهَدَاءُ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ، وَالْمَلَائِكَةُ شُهَدَاءُ اللَّهِ فِي السَّمَاءِ».

وَفِي رِوَايَةٍ: «فَإِذَا شَهِدْتُمْ وَجِبَتْ»^(٣).

رواه الطبراني في الكبير، وفي السند الأول عبد الغفار بن القاسم أبو مريم، وهو ضعيف، وفي الأخرى موسى بن عبيدة، وهو ضعيف.

٣٩٦٥ - وَعَنْ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا مَاتَ الْعَبْدُ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مِنْهُ سِرًّا، وَتَقُولُ النَّاسُ خَيْرًا، قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لِمَلَائِكَتِهِ: قَدْ قَبِلْتَ شَهَادَةَ عِبَادِي عَلَيَّ عَبْدِي، وَغُفِرَتْ لَهُ عِلْمِي فِيهِ»^(٤).

رواه البزار، وفيه محمد بن عبد الرحمن القشيري، وهو متروك الحديث.

٣٩٦٦ - وَعَنْ أَنَسِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كُنْتُ قَاعِدًا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَمَرَّ بِجِنَازَةٍ، فَقَالَ: «مَا هَذِهِ الْجِنَازَةُ؟»، فَقَالَ: جِنَازَةُ فُلَانِ بْنِ فُلَانٍ كَانَ يَحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، فَقَالَ: وَجِبَتْ ثَلَاثًا، ثُمَّ مَرَّتْ أُخْرَى، فَقَالَ: «مَا هَذِهِ؟»، فَقَالُوا: جِنَازَةُ فُلَانِ بْنِ فُلَانٍ كَانَ

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٢٥١٥).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير (١٥٦/١٩).

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٦٢٥٩، ٦٢٦٢).

(٤) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٨٦٥).

يبغض الله رسوله، فَقَالَ: «وجبت ثلاثاً»^(١).

قُلْتُ: لَهُ حَدِيثٌ فِي الصَّحِيحِ بِغَيْرِ هَذَا السِّيَاقِ. رَوَاهُ الْبِزَارُ، وَرِجَالَهُ رِجَالُ الصَّحِيحِ.

٥٥ - باب في الطعام يصنع

٣٩٦٧ - عَنْ مَرْيَمَ بِنْتِ فُرُوءَةَ أَنَّ عَمْرَانَ بْنَ حَصِينٍ لَمَّا حَضَرَتْهُ الْوَفَاةُ، قَالَ: إِذَا أَنَا مِتُّ فَشَدُّوا عَلَيَّ بَطْنِي عِمَامَةً، وَإِذَا رَجَعْتُمْ فَاحْرُوا وَأَطْعَمُوا، قَالَ خَالِدٌ: قَالَ لِي حَفْصٌ: لَيْسَ كَمَا يَصْنَعُ أَهْلُ بَيْتِكَ آلَ الْمَهْلَبِ وَثَقِيفٍ.

رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ، وَمَرْيَمٌ لَمْ أَجِدْ مِنْ ذَكَرَهَا.

٥٦ - باب في موت الأولاد

٣٩٦٨ - عَنْ جَابِرٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَمَّا مَاتَ ابْنُ آدَمَ، قَالَ آدَمُ لَامْرَأَتِهِ حَوَاءَ: إِنَّهُ قَدْ مَاتَ ابْنُكَ، قَالَتْ: وَمَا الْمَوْتُ؟ قَالَ: لَا يَطْعَمُ وَلَا يَشْرَبُ وَلَا يَبْطِشُ وَلَا يَمْشِي، فَلَمَّا قَالَ ذَلِكَ: صَرَخَتْ، فَقَالَ: الرِّئَةُ عَلَيْكَ، وَعَلَى بَنَاتِكَ، وَأَنَا وَبَنِي بَرَاءَ، فَصَارَتِ الْمَوَاتِيمُ عَلَى النِّسَاءِ»^(٢).

رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي الْأَوْسَطِ، وَفِيهِ الْحَسِينُ بْنُ سِيَارٍ، وَهُوَ مَتْرُوكٌ.

٣٩٦٩ - وَعَنْ أَبِي أَمَامَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبْسَةَ، قَالَ: قُلْتُ لَهُ: حَدَّثْنَا حَدِيثًا سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَيْسَ فِيهِ انْتِقَاصٌ وَلَا وَهْمٌ؟ قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: «مَنْ وُلِدَ لَهُ ثَلَاثَةٌ أَوْ لَادٍ فِي الْإِسْلَامِ، فَمَاتُوا قَبْلَ أَنْ يَلْتَلِعُوا الْحِنْتَ أَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ بِرَحْمَتِهِ إِيَّاهُمْ، وَمَنْ أَنْفَقَ زَوْجَيْنِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَإِنَّ لِلْجَنَّةِ ثَمَانِيَةَ أَبْوَابٍ يُدْخِلُهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ مِنْ أَيِّ الْأَبْوَابِ شَاءَ مِنْهَا لِلْجَنَّةِ»^(٣).

رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَالتَّبْرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ بِإِخْتِصَارِ النِّفْقَةِ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: «أَدْخَلَهُ اللَّهُ بِرَحْمَتِهِ هُوَ وَإِيَّاهُمْ الْجَنَّةَ». وَإِسْنَادُهُ حَسَنٌ.

٣٩٧٠ - وَعَنْ عَقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ أَتَكَلَّ ثَلَاثَةَ مِنْ صِلْبِهِ، فَاحْتَسَبَهُمْ عَلَى اللَّهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَجِبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ».

(١) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٨٦٦).

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٢٢٣٢).

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٨٦/٤)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (١١٦٥).

رواه أحمد والطبراني في الكبير، ورجال الطبراني ثقات.

٣٩٧١ - وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، قَالَ: حَدَّثَنَا امْرَأَةٌ كَانَتْ تَأْتِينَا، يُقَالُ لَهَا: مَاوِيَّةُ، كَانَتْ تُرْزَأُ فِي وَلَدِهَا، فَآتَتْ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنِ مَعْمَرِ الْقُرَشِيِّ وَمَعَهُ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ فَحَدَّثَ ذَلِكَ الرَّجُلُ أَنَّ امْرَأَةً آتَتْ النَّبِيَّ ﷺ بِابْنِ لَهَا، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اذْغُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَنْ يُيَقِيَهُ لِي فَقَدْ مَاتَ لِي قَبْلَهُ ثَلَاثَةَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمْنَدُ أَسْلَمْتِ؟» فَقَالَتْ: نَعَمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمْنَدُ أَسْلَمْتِ؟» فَقَالَتْ: نَعَمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمْنَدُ أَسْلَمْتِ؟» فَقَالَتْ: نَعَمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «جَنَّةٌ حَصِينَةٌ.»

قَالَتْ مَاوِيَّةُ: قَالَ لِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مَعْمَرٍ: اسْمِعِي يَا مَاوِيَّةُ، قَالَ مُحَمَّدٌ: فَخَرَجْتُ مَاوِيَّةُ مِنْ عِنْدِ ابْنِ مَعْمَرٍ، فَآتَانَا فَحَدَّثَنَا هَذَا الْحَدِيثَ (١).

رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح، خلا ماوية شيخة ابن سيرين.

٣٩٧٢ - وَعَنْ أُمِّ سَلِيمٍ أُمِّ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا مِنْ مُسْلِمِينَ يَمُوتُ لَهُمَا ثَلَاثَةُ أَوْلَادٍ لَمْ يَتَلُغُوا الْحِنْتَ، إِلَّا أَدْخَلَهُمُ اللَّهُ الْجَنَّةَ بِفَضْلِ [اللَّهِ] وَرَحْمَتِهِ إِيَّاهُمْ» (٢).

رواه أحمد، والطبراني في الكبير، وفيه عمر بن عاصم الأنصاري، ولم أجد من وثقه ولا ضعفه، وبقيه رجاله رجال الصحيح.

٣٩٧٣ - عَنْ امْرَأَةٍ يُقَالُ لَهَا: رَجَاءُ، قَالَتْ: كُنْتُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ جَاءَتْهُ امْرَأَةٌ بِابْنٍ لَهَا فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اذْغُ اللَّهُ لِي فِيهِ بِالْبُرْكََةِ، فَإِنَّهُ قَدْ تُوْفِيَ لِي ثَلَاثَةَ، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمْنَدُ أَسْلَمْتِ؟» قَالَتْ: نَعَمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «جَنَّةٌ حَصِينَةٌ»، فَقَالَ لِي رَجُلٌ: اسْمِعِي يَا رَجَاءُ، مَا يَقُولُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (٣).

رواه أحمد، والطبراني في الكبير، إلا أنه سماها رحماء، ورجاله رجال الصحيح.

٣٩٧٤ - وَعَنْ عَثْمَانَ بْنِ أَبِي الْعَاصِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَقَدْ اسْتَحَنَ جَنَّةَ حَصِينَةَ مِنْ سَلَفِ لَهُ ثَلَاثَةَ أَوْلَادٍ فِي الْإِسْلَامِ» (٤).

(١) أخرجه أحمد في المسند (٨٣/٥)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (١١٦٨).

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٤٣١/٦)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (١١٦٩).

(٣) أخرجه أحمد في المسند (٨٣/٥)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (١١٧٠).

(٤) أخرجه أبو يعلى في مسنده برقم (٦٠٤٣).

رواه أبو يعلى، والبخاري، إلا أنه قال: «بجنة كثيفة»، والطبراني في الكبير، وفيه عبد الرحمن بن إسحاق أبو شيبه، وهو ضعيف.

٣٩٧٥ - وَعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَائِذٍ، أَنَّ شَرْحِبِيلَ بْنَ السَّمْطِ، قَالَ لِعَمْرٍو بْنِ عَبْسَةَ: هَلْ أَنْتَ مَحْدَثِي حَدِيثًا سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: حَقَّتْ مَحَبَّتِي لِلَّذِينَ يَتَصَافُونَ مِنْ أَجْلِي، وَحَقَّتْ مَحَبَّتِي لِلَّذِينَ يَتَنَاصَرُونَ مِنْ أَجْلِي، وَمَا مِنْ مُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ يَعْلَمُ اللَّهُ لَهُمْ ثَلَاثَةَ أَوْلَادٍ مِنْ صَلْبِهِمْ لَمْ يَبْلُغُوا الْحَنْثَ إِلَّا أَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ بِفَضْلِ رَحْمَتِهِ إِيَاهُمْ»^(١).

رواه الطبراني في الصغير والأوسط، وفيه منبه بن عثمان، ولم أجد من ترجمه.
٣٩٧٦ - وَعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ بَشِيرِ الْأَنْصَارِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ مَاتَ لَهُ ثَلَاثَةٌ مِنَ الْوَلَدِ لَمْ يَبْلُغُوا الْحَنْثَ لَمْ يَرِدِ النَّارَ إِلَّا عَابِرَ سَبِيلٍ»، يَعْنِي الْجَوَازَ عَلَى الصَّرَاطِ.

رواه الطبراني في الكبير ورجاله موثقون خلا شيخ الطبراني أحمد بن مسعود المقدسي، ولم أجد من ترجمه.

٣٩٧٧ - وَعَنْ حَبِيبَةَ أَنَّهَا كَانَتْ عِنْدَ عَائِشَةَ، فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى دَخَلَ عَلَيْهَا، فَقَالَ: «مَا مِنْ مُسْلِمِينَ يَمُوتُ بَيْنَهُمَا ثَلَاثَةٌ مِنَ الْوَلَدِ لَمْ يَبْلُغُوا الْحَنْثَ، إِلَّا جِئَ بِهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى يَوْقِفُوا عَلَى بَابِ الْجَنَّةِ، فَيُقَالُ لَهُمْ: ادْخُلُوا الْجَنَّةَ، فَيَقُولُونَ: حَتَّى يَدْخُلَ آبَاؤُنَا، فَيُقَالُ لَهُمْ: ادْخُلُوا الْجَنَّةَ أَنْتُمْ وَأَبَاؤُكُمْ»^(٢).

رواه الطبراني في الكبير، ورجاله رجال الصحيح، خلا يزيد بن أبي بكر، ولم أجد من ترجمه، وأعادته بإسناد آخر، ورجاله ثقات، وليس فيه يزيد بن أبي بكر، والله أعلم.

٣٩٧٨ - وَعَنْ زَهْرَةَ بِنْتِ عُلْقَمَةَ، قَالَ: جَاءَتْ امْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي ابْنِ لَهَا مَاتَ، فَكَانَ الْقَوْمُ عَنُفُوهَا، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَدْ مَاتَ لِي ابْنَانِ مِنْذُ دَخَلْتُ فِي الْإِسْلَامِ سِوَى هَذَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَقَدْ احْتَضَرْتَ مِنَ النَّارِ بِحُظَارٍ شَدِيدٍ»^(٣).

(١) أخرجه الطبراني في الصغير (١١٦/٢).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير (٢٢٥/٢٤).

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٥٣٠٧).

رواه الطبراني في الكبير، ورجاله رجال الصحيح. قُلْتُ: وَيَأْتِي لَهُ حَدِيثٌ آخَرٌ فِي
البَابِ الَّذِي بَعْدَ هَذَا، إِنْ شَاءَ اللَّهُ.

٣٩٧٩ - وَعَنْ سَنَانٍ، مَوْلَى وَائِلَةَ، قَالَ: تَوَفَّى وَلَدَ الرِّيَّانِ وَشَهِدَهُ وَائِلَةُ، فَلَمَّا
انصرفوا من المقبرة قعد وائلة على باب دمشق، فمر به الريان، فَقَالَ لَهُ وَائِلَةُ: يَا أَبَا
سَعِيدٍ، جَبَرَ اللَّهُ مَصِيبَتَكَ، وَغَفَرَ لِمَتَوَفَاكَ، إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ دَفَنَ
ثَلَاثَةَ مِنْ الْوَلَدِ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ النَّارَ».

رواه الطبراني في الكبير، وسنان مجهول.

٥٧ - بَابُ فِيمَنْ مَاتَ لَهُ ابْنَانِ

٣٩٨٠ - عَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ الْأَشْجَعِيِّ، قَالَ: قُلْتُ: مَاتَ لِي يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَلَدَانِ فِي
الْإِسْلَامِ، فَقَالَ: «مَنْ مَاتَ لَهُ وَلَدَانِ فِي الْإِسْلَامِ، أَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ بِفَضْلِ رَحْمَتِهِ
يَا هُمَا». قَالَ: فَلَمَّا كَانَ بَعْدَ ذَلِكَ لَقِيَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ، قَالَ: فَقَالَ لِي: أَنْتَ الَّذِي قَالَ لَهُ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْوَالِدَيْنِ مَا قَالَ، قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: فَقَالَ: لَئِنْ قَالَ لِي أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا
غَلَّقْتُ عَلَيْهِ جِمْرًا وَفَلَسْطِينًا^(١).

رواه أحمد والطبراني في الكبير، ورجاله ثقات.

٣٩٨١ - وَعَنْ جَابِرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ مَاتَ لَهُ ثَلَاثَةٌ مِنْ
الْوَالِدِ، فَاحْتَسَبَهُمْ دَخَلَ الْجَنَّةَ». قَالَ: قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَأَتْنَانِ؟ قَالَ: «وَأَتْنَانِ».
قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ قُتَيْبَةَ: أَرَأَيْكُمْ لَوْ قُتِمْتُمْ وَوَأَحَدٌ لَقَالَ وَوَأَحَدٌ؟ قَالَ: وَأَنَا وَاللَّهِ أَظُنُّ
ذَلِكَ^(٢).

رواه أحمد، ورجاله ثقات.

٣٩٨٢ - وَعَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَوْجَبَ ذُو الثَّلَاثَةِ»، فَقَالَ
لَهُ مُعَاذٌ: وَذُو الْاِثْنَيْنِ؟ قَالَ: «وَذُو الْاِثْنَيْنِ»^(٣).

رواه أحمد، والطبراني في الكبير، إلا أنه زاد: أو واحد، قَالَ: «وواحد»، وَيَأْتِي فِي

(١) أخرجه أحمد في المسند (٣٩٦/٦)، والطبراني في الكبير (٣٨٣/٢٢). وأورده المصنف في

زوائد المسند برقم (١١٧٢).

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٣٠٦١٣)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (١١٧٣).

(٣) أخرجه أحمد في المسند (٢٣٧، ٢٣٠/٥)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (١١٧٤).

الباب الآتي إن شاء الله، وفيه أبو رملة، ولم أجد من وثقه ولا جرحه.

٣٩٨٣ - وَعَنْ الْحَارِثِ بْنِ أَقِيْشٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَمُوتُ لَهُمَا أَرْبَعَةٌ أَوْلَادٍ إِلَّا أَدْخَلَهُمَا اللَّهُ الْجَنَّةَ بِفَضْلِ رَحْمَتِهِ»، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَثَلَاثَةٌ؟ قَالَ: «وِثَلَاثَةٌ»، قَالُوا: وَاثْنَانِ؟ قَالَ: «وَاثْنَانِ»^(١).

رواه عبد الله بن أحمد، والطبراني في الكبير، وأبو يعلى، ورجاله ثقات.

٣٩٨٤ - وَعَنْ الْحَارِثِ بْنِ أَقِيْشٍ، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ أَبِي بَرزَةَ فَحَدَّثَ لَيْلَتَهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَمُوتُ لَهُمَا أَرْبَعَةٌ أَفْرَاطٍ، إِلَّا أَدْخَلَهُمَا اللَّهُ الْجَنَّةَ بِفَضْلِ رَحْمَتِهِ». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَثَلَاثَةٌ؟ قَالَ: «وِثَلَاثَةٌ». قَالُوا: وَاثْنَانِ؟ قَالَ: «وَاثْنَانِ»، قَالَ: «وَإِنَّ لِمَنْ أُمَّتِي لَمَنْ يَعْظُمُ لِلنَّارِ حَتَّى يَكُونَ أَحَدَ زَوَايَاهَا، وَإِنَّ مِنْ أُمَّتِي مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ بِشَفَاعَتِهِ مِثْلُ مُضَرٍّ»^(٢).

رواه أحمد من حديث أبي برزة، ورجاله ثقات.

٣٩٨٥ - وَعَنْ أُمِّ سَلِيمِ بِنْتِ مَلْحَانَ، وَهِيَ أُمُّ أَنْسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَمُوتُ لَهُمَا ثَلَاثَةٌ أَوْلَادٍ لَمْ يَبْلُغُوا الْحِنْثَ، إِلَّا أَدْخَلَهُمَا اللَّهُ الْجَنَّةَ بِفَضْلِ رَحْمَتِهِ». قَالَهَا ثَلَاثًا، قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَاثْنَانِ؟ قَالَ: «وَاثْنَانِ»^(٣).

رواه أحمد والطبراني في الكبير، وفيه عمرو بن عاصم الأنصاري، ولم أجد من وثقه ولا جرحه، وبقية رجاله رجال الصحيح.

٣٩٨٦ - وَعَنْ بَرِيدَةَ، قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَبَلَغَهُ أَنَّ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ مَاتَ ابْنُ لَهَا، فَجَزَعَتْ عَلَيْهِ، فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ وَمَعَهُ أَصْحَابُهُ، فَلَمَّا بَلَغَ بَابَ الْمَرْأَةِ قِيلَ لِلْمَرْأَةِ: إِنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ يَرِيدُ أَنْ يَدْخُلَ يَعْزِيهَا، فَدَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «أَمَا إِنَّهُ بَلَغَنِي أَنَّكَ جَزَعْتَ عَلَيَّ ابْنِكَ؟»، قَالَتْ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، مَا لِي لَا أَجْزَعُ وَأَنَا رَقِوبٌ لَا يَعْشَى لِي وَلَدٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّمَا الرَّقُوبُ الَّذِي يَعْشَى وَلَدَهَا، إِنَّهُ لَا يَمُوتُ لَامْرَأَةٍ مُسْلِمَةٍ أَوْ امْرَأَةٍ مُسْلِمَةٍ نَسَمَةٍ»، قَالَ: «أَوْ ثَلَاثَةٌ مِنْ وَلَدِهِ يَحْتَسِبُهُمْ، إِلَّا وَجِبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ»، فَقَالَ عَمْرُ

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣١٢/٥)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (١١٧٦).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢١٢/٤)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (١١٧٧).

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٣١/٦)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (١١٧٨).

وَهُوَ عَنْ يَمِينِ النَّبِيِّ ﷺ: أَبِي وَأُمِّي، وَاثْنَيْنِ؟ قَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: «وَاثْنَيْنِ»^(١).

رواه البزار، ورجاله رجال الصحيح.

٣٩٨٧ - وَعَنْ زَهِيرِ بْنِ أَبِي عُلْقَمَةَ، قَالَ: جَاءَتْ امْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَابِنَ لَهَا، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهُ قَدْ مَاتَ لِي ابْنَانِ سِوَى هَذَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَقَدْ احْتَضَرْتَ مِنَ دُونَ النَّارِ بِحِطَارٍ شَدِيدٍ»^(٢).

رواه البزار، ورجاله ثقات.

٣٩٨٨ - وَعَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ الْخَشْنِيِّ، قَالَ: تَوَفَّى لِي وَلَدَانِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، تَوَفَّى لِي وَلَدَانِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ مَاتَ لَهُ وَلَدَانِ، أَدَخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ بِفَضْلِ رَحْمَتِهِ إِيَّاهُمْ»، فَلَقِينِي أَبُو هُرَيْرَةَ، فَقَالَ: أَنْتَ الَّذِي حَدَّثَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْوَالِدَيْنِ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: لِأَنَّ تَكُونَ حَدَّثَنِي بِهِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا غَلَقْتَ عَلَيْهِ فِلَسْطِينَ»^(٣).

رواه الطبراني في الكبير، وفرقهما جعل الأشجعي الذي تقدم غير هذا، والله أعلم، ورجاله رجال الصحيح.

٣٩٨٩ - وَعَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ قَدَّمَ شَيْئًا مِنْ وَلَدِهِ صَابِرًا مُحْتَسِبًا، حَجَبُوهُ بِأَذْنِ اللَّهِ مِنَ النَّارِ»^(٤).

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه أبو يحيى التيمي، وهو ضعيف، وقال ابن عدي: له أحاديث حسان، وبقية رجاله ثقات.

٣٩٩٠ - وَعَنْ أُمِّ مَبْشَرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَهَا: «يَا أُمَّ مَبْشَرٍ، مَنْ كَانَ لَهُ ثَلَاثَةٌ أَفْرَاطٍ مِنْ وَلَدِهِ أَدَخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ بِفَضْلِ رَحْمَتِهِ إِيَّاهُمْ»، وَكَانَتْ أُمُّ مَبْشَرٍ تَطْبِخُ طَبِيخًا، قَالَتْ: وَفِرْطَانٍ؟ فَقَالَ: «أَوْ فِرْطَانٍ»^(٥).

رواه الطبراني في الكبير، وفيه المثني بن الصباح، وهو ضعيف.

(١) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٨٥٧).

(٢) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٨٥٨).

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير (٣٨٣/٢٢).

(٤) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٦٨٤).

(٥) أخرجه الطبراني في الكبير (٢٧٠/٢٥).

٥٨ - باب فيمن مات له واحد

٣٩٩١ - عَنْ مَعَاذٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَتَوَفَّى لَهُمَا ثَلَاثَةٌ مِنَ الْوَالِدِ إِلَّا أَدْخَلَهُمَا اللَّهُ الْجَنَّةَ بِفَضْلِ رَحْمَتِهِ إِيَّاهُنَا». فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَوْ اثْنَانِ؟ قَالَ: «أَوْ اثْنَانِ»، قَالُوا: أَوْ وَاحِدٌ؟ قَالَ: «أَوْ وَاحِدٌ». ثُمَّ قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنْ السَّقَطَ لَيَجْرُ أُمَّهُ بِسَرَرِهِ إِلَى الْجَنَّةِ إِذَا احْتَسَبْتُهُ»^(١).

قُلْتُ: رَوَى ابْنُ مَاجَةَ مِنْهُ: «إِنْ السَّقَطَ...»، إِلَى آخِرِهِ. رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ، وَفِيهِ يَحْيَى بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ التَّمِيمِيُّ، وَلَمْ أَجِدْ مِنْ وَثْقِهِ وَلَا جَرَحِهِ.

٣٩٩٢ - وَعَنْ حَسَانَ بْنِ كَرِيبٍ، أَنَّ غُلَامًا مِنْهُمْ تَوَفَّى فَوَجَدَ عَلَيْهِ أَبَوَاهُ أَشَدَّ الْوَجْدِ، فَقَالَ حَوْشِبُ صَاحِبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِمَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ فِي مِثْلِ ابْنِكَ، إِنَّ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِهِ كَانَ لَهُ ابْنٌ قَدْ أَدَبَ أَوْ دَبَّ وَكَانَ يَأْتِي مَعَ أَبِيهِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ إِنَّ ابْنَهُ تَوَفَّى فَوَجَدَ عَلَيْهِ أَبُوهُ قَرِيبًا مِنْ سِنَةِ أَيَّامٍ لَا يَأْتِي النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا أَرَى فَلَانًا»، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ ابْنَهُ تَوَفَّى فَوَجَدَ عَلَيْهِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا فَلَانُ أَتُحِبُّ لَوْ أَنَّ ابْنَكَ عِنْدَكَ الْآنَ كَأَنْشَطِ الصَّبِيَّانِ نَشَاطًا؟ أَتُحِبُّ أَنْ ابْنَكَ عِنْدَكَ أَجْرًا الْعُلَمَانَ جَرَاعَةً؟ أَتُحِبُّ أَنْ ابْنَكَ عِنْدَكَ كَهَلًا كَأَفْضَلِ الْكُهُولِ؟ أَوْ يُقَالُ لَكَ: ادْخُلِ الْجَنَّةَ نَوَافٍ مَا أَخَذَ مِنْكَ»^(٢).

رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَفِيهِ ابْنُ لَهِيْعَةَ، وَفِيهِ كَلَامٌ.

٣٩٩٣ - وَعَنْ قُرَّةَ بِنِ أَيْسَ، أَنَّ رَجُلًا كَانَ يَأْتِي النَّبِيَّ ﷺ وَمَعَهُ ابْنٌ لَهُ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «أَتُحِبُّهُ؟» فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَحَبُّكَ اللَّهُ كَمَا أَحْبَبْتُهُ، فَفَقَدَهُ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «مَا فَعَلَ ابْنُ فَلَانِ؟» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَاتَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِأَبِيهِ: «أَلَا تُحِبُّ أَنْ لَا تَأْتِيَ أَبَاكَ مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ، إِلَّا وَجَدْتَهُ يَنْتَظِرُكَ؟» فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَهُ حَاصَّةٌ أَمْ لِكُلَّنَا؟ قَالَ: «بَلْ لِكُلِّكُمْ»^(٣).

قُلْتُ: رَوَاهُ النَّسَائِيُّ بِإِخْتِصَارِ قَوْلِ الرَّجُلِ: أَلَهُ حَاصَّةٌ؟. رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَرِجَالُهُ الصَّحِيحُ.

(١) أخرجه أحمد في المسند (٣٤١/٥)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (١١٨١).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٦٧/٣)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (١١٧٩).

(٣) أخرجه أحمد في المسند (٤٣٦/٣)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (١١٨٠).

٣٩٩٤ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ امْرَأَةً أَتَتْ النَّبِيَّ ﷺ وَمَعَهَا ابْنٌ لَهَا مَرِيضٌ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَشْفِيَ ابْنِي هَذَا، قَالَ: فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هل لك فرط؟»، قَالَتْ: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «في الجاهلية أَوْ فِي الْإِسْلَامِ؟»، قَالَتْ: بَلْ فِي الْإِسْلَامِ، قَالَ: «جنة حصينة، جنة حصينة»^(١).

رواه أبو يعلى، وفيه أبو عبيدة الناجي وهو ضعيف.

٣٩٩٥ - وَعَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «من دفن ثلاثة فصبر عليهم واحتسب، وجبت له الجنة»، فَقَالَتْ أُمُّ أَيْمَنَ: واثنين؟ قَالَ: «من دفن اثنين فصبر عليهما واحتسبهما، وجبت له الجنة»، فَقَالَتْ أُمُّ أَيْمَنَ: وواحد؟ فسكت وأمسك، ثُمَّ قَالَ: «يا أم أيمن، من دفن واحداً فصبر عليه واحتسبه، وجبت له الجنة»^(٢).

رواه الطبراني في الأوسط والكبير، وفيه ناصح بن عبد الله أبو عبد الله، وهو متروك.

٣٩٩٦ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ كَانَ لَهُ ابْنٌ يَرُوحُ إِذَا رَاحَ النَّبِيُّ ﷺ، فَسَأَلَهُ الرَّسُولَ ﷺ عَنْهُ، فَقَالَ: «أُتَجِبُهُ؟»، فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، نَعَمْ فَأَحْبَبَكَ اللَّهُ كَمَا أَحْبَبَهُ، فَقَالَ: «إن الله تعالى أشد لي حبا منك له»، فلم يلبث أن مات ابنه ذاك، فراح إلى النبي ﷺ وَقَدْ أَقْبَلَ عَلَيْهِ ابْنُهُ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أجزعت؟»، قَالَ: نَعَمْ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أما ترضى أن يكون ابنك مع ابني إبراهيم يلاعبه تحت ظل العرش؟»، قَالَ: بلى يَا رَسُولَ اللَّهِ.

رواه الطبراني في الكبير من حديث إبراهيم بن عبيد، عن ابن عمر، فإن كان إبراهيم هو ابن عبيد بن رفاعه، فهو من رجال الصحيح، والظاهر أنه هو، ولم أجد من اسمه إبراهيم بن عبيد في التابعين، وهو ضعيف، وبقية رجاله موثقون.

٣٩٩٧ - وَعَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، قَالَ: رَأَى عَبْدِ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ صَبِيئًا مِنْ وَلَدِهِ يَلْعَبُونَ، فَقَالَ: هَؤُلَاءِ أَهْوَنَ عَلَيَّ مِنْ عَدْتِهِمْ مِنَ الْجَعْلَانِ^(٣).

رواه الطبراني في الكبير، ورجاله رجال الصحيح.

(١) أخرجه أبو يعلى في مسنده برقم (٦٠٤٢).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير (٢٧٣/٢) ح (٢٠٣٠)، وفي الأوسط برقم (٢٤٨٩).

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٨٥٦٨).

٣٩٩٨ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ مَاتَ لَهُ وَلَدٌ ذَكَرَ أَوْ أَتَى، سَلِمَ أَوْ لَمْ يَسَلَمْ، رَضِيَ أَوْ لَمْ يَرْضَ، صَبَرَ أَوْ لَمْ يَصْبِرْ، لَمْ يَكُنْ لَهُ ثَوَابٌ دُونَ الْجَنَّةِ»^(١).

رواه الطبراني في الكبير والأوسط، وفيه عمرو بن خالد الأعشى، وهو ضعيف، وبقية رجاله ثقات.

٣٩٩٩ - وَعَنْ سَهْلِ بْنِ حَنيفٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَزَوَّجُوا، فَإِنِّي مَكَاثِرُ بِكُمْ الْأُمَمِ، وَإِنِ السَّقَطُ لِيرَى مَحْبِطًا بِيَابِ الْجَنَّةِ يُقَالُ لَهُ: ادْخُلْ، يَقُولُ: حَتَّى يَدْخُلَ أَبُوهُ»^(٢).

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه موسى بن عبيدة، وهو ضعيف.

٤٠٠٠ - وَعَنْ بَعْضِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «يُقَالُ لِلْوَلَدَانِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: ادْخُلُوا الْجَنَّةَ، فَيَقُولُونَ: يَا رَبِّ، حَتَّى يَدْخُلَ آبَاؤُنَا وَأُمَّهَاتُنَا». قَالَ: «فَيَأْتُونَ، فَيَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: مَا لِي أَرَاهُمْ مُحَبِّطِينَ، ادْخُلُوا الْجَنَّةَ»، قَالَ: «فَيَقُولُونَ: يَا رَبِّ، آبَاؤُنَا وَأُمَّهَاتُنَا»، قَالَ: «فَيَقُولُ: ادْخُلُوا الْجَنَّةَ أَنْتُمْ وَأَبَاؤُكُمْ»^(٣).

رواه أحمد، ورجاله ثقات.

٥٩ - بَابُ فِيمَنْ لَمْ يَقْدَمْ وَلِدًا وَلَا غَيْرَهُ

٤٠٠١ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: وَقَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى مَجْلِسٍ مِنْ بَنِي سَلْمَةَ، فَقَالَ: «يَا بَنِي سَلْمَةَ، مَا الرُّقُوبُ فِيكُمْ؟»، قَالَ: الَّذِي لَا وَلَدَ لَهُ، قَالَ: «بَلْ، هُوَ الَّذِي لَا فِرْطَ لَهُ»، قَالَ: «مَا الْمَعْدَمُ فِيكُمْ؟»، قَالُوا: الَّذِي لَا مَالَ لَهُ، قَالَ: «بَلْ، هُوَ الَّذِي يَقْدَمُ وَلَيْسَ لَهُ عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ»^(٤).

رواه أبو يعلى والبزار باختصار، ورجال البزار رجال الصحيح.

- (١) أخرجه الطبراني في الكبير (١٠٥/١٠) ح (١٠٠٣٤)، وفي الأوسط برقم (٥٧٥٣).
- (٢) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٥٧٤٦)، وقال: لا يروى هذان الحديثان عن سهل بن حنيف إلا بهذا الإسناد، تفرد بهما: عبد العظيم بن حبيب.
- (٣) أورده المصنف في زوائد المسند برقم (١١٧١).
- (٤) أخرجه أبو يعلى في مسنده برقم (٣٣٩٥)، وأورده المصنف في المقصد العلى برقم (٤٤٧)، وابن حجر في المطالب العالية (٧٠١).

٤٠٠٢ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا تَعْدُونَ الرَّقُوبَ فِيكُمْ؟»، قَالُوا: الَّذِي لَا وَلَدَ لَهُ، قَالَ: «بِلِ الَّذِي لَا فِرْطَ لَهُ»^(١).

رواه أبو يعلى، ورجاله رجال الصحيح.

٤٠٠٣ - وَعَنْ رَجُلٍ شَهِدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ، قَالَ: «تَدْرُونَ مَا الرَّقُوبُ؟»، قَالُوا: الَّذِي لَا وَلَدَ لَهُ، فَقَالَ: «الرَّقُوبُ كُلُّ الرَّقُوبِ، الرَّقُوبُ كُلُّ الرَّقُوبِ، الرَّقُوبُ كُلُّ الرَّقُوبِ، الَّذِي لَهُ وَلَدٌ فَمَاتَ وَلَمْ يُقَدِّمْ مِنْهُنَّ شَيْئًا». قَالَ: «تَدْرُونَ مَا الصُّعْلُوكُ؟»، قَالُوا: الَّذِي لَيْسَ لَهُ مَالٌ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «الصُّعْلُوكُ كُلُّ الصُّعْلُوكِ، الصُّعْلُوكُ كُلُّ الصُّعْلُوكِ، الصُّعْلُوكُ كُلُّ الصُّعْلُوكِ، الصُّعْلُوكُ كُلُّ الصُّعْلُوكِ الَّذِي لَهُ مَالٌ فَمَاتَ وَلَمْ يُقَدِّمْ مِنْهُ شَيْئًا»، قَالَ: ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَا الصَّرَعَةُ؟»، قَالُوا: الصَّرِيعُ، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الصَّرَعَةُ كُلُّ الصَّرَعَةِ، الصَّرَعَةُ كُلُّ الصَّرَعَةِ، الصَّرَعَةُ كُلُّ الصَّرَعَةِ الرَّجُلُ يَغْضَبُ فَيَشْتَدُّ غَضَبُهُ، وَيَحْمَرُّ وَجْهُهُ، وَيَقْشَعِرُّ شَعْرَهُ فَيَصْرَعُهُ غَضَبُهُ»^(٢).

رواه أحمد، وفيه أبو حصنة، أو ابن حصنة، قال الحسيني: مجهول، وبقية رجاله ثقات.

٦٠ - باب فيما يعد فرطاً أو مصيبة

٤٠٠٤ - عَنْ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: كَشَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سِتْرًا، وَفَتَحَ بَابًا فِي مَرَضِهِ، فَنَظَرَ إِلَى النَّاسِ يَصْلُونَ خَلْفَ أَبِي بَكْرٍ، فَسَرَّ بِذَلِكَ، وَقَالَ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ إِنَّهُ لَمْ يَمِتْ نَبِيٌّ حَتَّى يَوْمَهُ رَجُلٌ مِنْ أُمَّتِهِ»، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ، فَقَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ، مَنْ أَصِيبَ مِنْكُمْ بِمَصِيبَةٍ مِنْ بَعْدِي، فَلْيَتَعَزَّ بِمَصِيبَتِهِ بِي عَنْ مَصِيبَتِهِ الَّتِي تَصِيبُهُ، فَإِنَّهُ لَنْ يَصِيبَ أُمَّتِي مِنْ بَعْدِي بِمِثْلِ مَصِيبَتِهِمْ بِي»^(٣).

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه عبيد الله بن جعفر بن نجیح المدني، وهو ضعيف.

٤٠٠٥ - وَعَنْ سَهْلِ بْنِ حَنِيفٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ مِنْكُمْ فِرْطٌ، لَمْ يَدْخُلِ الْجَنَّةَ إِلَّا تَصْرِيْدًا»، قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا لِكُنَّا فِرْطًا، قَالَ: «أَوْ

(١) أخرجه أبو يعلى في مسنده برقم (٦٠٠٦).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٦٧/٥)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (١١٨٢).

(٣) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٤٤٤٨)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن أبي سلمة بن

عبدالرحمن إلا مصعب بن محمد بن شرحبيل، تفرد به: عبدالله بن جعفر.

لَيْسَ مِنْ فِرَاطٍ أَحَدِكُمْ أَنْ يَفْقِدَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ»^(١).

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه موسى بن عبيدة وهو ضعيف.

٦١ - باب موت البنات

٤٠٠٦ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: لَمَّا عَزَى النَّبِيُّ ﷺ بِابْنَتِهِ رَقِيَّةَ،

قَالَ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ دَفَنَ الْبَنَاتِ مِنَ الْمَكْرَمَاتِ»^(٢).

رواه الطبراني في الأوسط والكبير، والبزار، إلا أنه قال: «موت البنات»، وفيه

عثمان بن عطاء الخراساني، وهو ضعيف.

٦٢ - باب موت الزوجة

٤٠٠٧ - عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جَنْدَبٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ: «لَيْسَ فِي

الدُّنْيَا حَسْرَةٌ إِلَّا فِي ثَلَاثٍ، رَجُلٌ كَانَ لَهُ سَقَى وَكَهُ سَانِيَةٌ يَسْقَى عَلَيْهَا أَرْضَهُ، فَلَمَّا اشْتَدَّ ظَمًا أَرْضَهُ وَخَرَجَ ثَمَرُهَا مَاتَتْ سَانِيَتُهُ، فَيَجِدُ حَسْرَةً عَلَى سَانِيَتِهِ الَّذِي قَدْ عَلِمَ السَّقَى أَنْ لَا يَجِدُ مِثْلَهُ، وَيَجِدُ حَسْرَةً عَلَى ثَمْرَةٍ أَرْضَهُ أَنْ تَفْسُدَ قَبْلَ أَنْ يَحْتَلَّ لَهَا حَيْلَةٌ، وَرَجُلٌ كَانَ عَلَى فَرَسٍ جَوَادٍ فَلَقِيَ جَمْعًا مِنَ الْكُفَّارِ، فَلَمَّا دَنَا بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ انْهَزَمَ أَعْدَاءُ اللَّهِ، فَسَبَقَ الرَّجُلُ عَلَى فَرَسِهِ، فَلَمَّا كَرَبَ أَنْ تَلْحَقَ كَسَرَ بِهِ فَرَسَهُ، وَتَرَكَ قَائِمًا عِنْدَهُ يَجِدُ حَسْرَةً عَلَى فَرَسِهِ، أَنْ لَا يَجِدُ مِثْلَهُ، وَيَجِدُ حَسْرَةً عَلَى مَا فَاتَهُ مِنَ الظَّفَرِ الَّذِي كَانَ قَدْ أَشْرَفَ عَلَيْهِ، وَرَجُلٌ تَحْتَهُ امْرَأَةٌ قَدْ رَضِيَ هَيْئَتُهَا وَدِينُهَا، فَفَسَتْ غَلَامًا فَمَاتَتْ بِنَفْسِهِ، فَيَجِدُ حَسْرَةً عَلَى امْرَأَتِهِ يَظُنُّ أَنَّهُ لَنْ يَصَادِفَ مِثْلَهَا، وَيَجِدُ حَسْرَةً عَلَى وَلَدِهَا يَخْشَى أَنْ يَهْلِكَ ضَيْعَةً قَبْلَ أَنْ يَجِدَ لَهُ مَرْضِعَةً، قَالَ: فَهَذِهِ أَكْبَرُ أَوْلَئِكَ الْحَسْرَاتِ».

رواه الطبراني في الكبير والأوسط بنحوه، ورواه البزار وفي بعضها: «أشد

حسرات بنى آدم على ثلاث: رجل كانت له امرأة حسناء جميلة»، فذكر نحوه باختصار. وله سندان أحدهما حسن ليس فيه غير سعيد بن بشير، وقد وثق.

٦٣ - باب في النوح

٤٠٠٨ - عَنْ أَنَسٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ثَلَاثٌ لَا يَزِلُّنَّ فِي

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٥٧٤٥).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير (٣٦٦/١١) ح (١٢٠٣٥) وفي الأوسط برقم (٢٢٦٣)، وأورده

المصنف في كشف الأستار برقم (٧٩٠).

أمتى حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ، النِّيَاحَةُ، وَالْمَفَاخِرَةُ فِي الْأَنْسَابِ، وَالْأَنْوَاءِ»^(١).

رواه أبو يعلى، ورجاله ثقات.

٤٠٠٩ - وَعَنْ جَنَادَةَ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «ثَلَاثٌ مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ لَمْ يَدْعِهِنَّ أَهْلُ الْإِسْلَامِ أَبَدًا، الْأَسْتِمطَارُ بِالْكَوَاكِبِ، وَطَعْنَا فِي النَّسَبِ، وَالنِّيَاحَةُ عَلَى الْمَيِّتِ»^(٢).

رواه البزار، والطبراني في الكبير من طريق مصعب بن عبيد الله بن جنادة عن أبيه عن جده، ولم أحد من ترجم مصعبًا، وَلَا أباه.

٤٠١٠ - وَعَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكِ الْمَزْنِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ثَلَاثٌ مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ لَا يَدْعِهِنَّ النَّاسُ، أَوْ لَا يَتْرَكُهُنَّ النَّاسُ، الطَّعْنُ فِي النَّسَبِ، وَالنِّيَاحَةُ، وَقَوْلُهُمْ: إِنَّا مَطْرْنَا بِنُوءِ كَذَا، وَنَجْمُ كَذَا»^(٣).

رواه البزار، والطبراني في الكبير، وفيه كثير بن عبد الله المزني، وهو ضعيف.

٤٠١١ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَرْبَعٌ فِي أُمَّتِي لَيْسَ هُمْ بِتَارِكِيهَا الْفَخْرُ فِي الْأَحْسَابِ، وَالطَّعْنُ فِي الْأَنْسَابِ، وَالنِّيَاحَةُ تَبْعُثُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ النَّائِحَةَ، إِذَا لَمْ تَتَّبِعْ عَلَيْهَا دَرْعٌ مِنْ قَطْرَانٍ»^(٤).

قُلْتُ: هُوَ فِي الصَّحِيحِ بِإِخْتِصَارٍ. رَوَاهُ الْبَزَارُ، وَإِسْنَادُهُ حَسَنٌ.

٤٠١٢ - وَعَنْ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمَطْلُبِ، قَالَ: أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِي، فَقَالَ: «يَا عَبَّاسُ، ثَلَاثٌ لَا يَدْعُهُنَّ قَوْمُكَ، الطَّعْنُ فِي النَّسَبِ، وَالنِّيَاحَةُ، وَالْأَسْتِمطَارُ بِالْأَنْوَاءِ».

رواه الطبراني في الكبير، وفيه الحسن بن دينار، وهو ضعيف.

٤٠١٣ - وَعَنْ سَلْمَانَ، عَنْ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «ثَلَاثَةٌ مِنَ الْجَاهِلِيَّةِ الْفَخْرُ فِي الْأَنْسَابِ، وَالطَّعْنُ فِي الْأَحْسَابِ، وَالنِّيَاحَةُ»^(٥).

(١) أخرجه أبو يعلى في مسنده برقم (٣٨٩٩)، وأورده المصنف في المقصد العلى برقم (٤٣٩)، وابن حجر في المطالب العالية (٢٢١/١).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٢١٧٨)، وأورده المصنف في كشف الأستار برقم (٧٩٦).

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير (١٩/١٧)، وأورده المصنف في كشف الأستار برقم (٧٩٨).

(٤) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٨٠٠).

(٥) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٦١٠٠).

رواه الطبراني في الكبير، وفيه عبد الغفور أبو الصباح، وهو ضعيف.

٤٠١٤ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَمَّا افْتَتِحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَكَّةَ رَنَ إبْلِيسَ رَنَةً اجْتَمَعَتْ إِلَيْهِ جَنُودُهُ، فَقَالُوا: ائْتِسُوا أَنْ تَرُدُّوا أُمَّةَ مُحَمَّدٍ عَلَى الشَّرْكِ بَعْدَ يَوْمِكُمْ هَذَا، وَلَكِنْ أَفْتِنُوهُمْ فِي دِينِهِمْ، وَأَفْشُوا فِيهِمُ النَّوْحَ»^(١).

رواه الطبراني في الكبير، ورجاله موثقون.

٤٠١٥ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تُصَلِّي الْمَلَائِكَةُ عَلَى نَائِحَةٍ، وَلَا عَلَى مُرْتَبَةٍ»^(٢).

رواه أحمد وأبو يعلى، وفيه أبو مريّة، ولم أجد من وثقه ولا جرحه، وبقيّة رجاله ثقات.

٤٠١٦ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَعَنَ النَّائِحَةَ وَالْمُسْتَمْعَةَ، وَقَالَ: «لَيْسَ لِلنِّسَاءِ فِي الْجَنَازَةِ نَصِيبٌ»^(٣).

رواه البزار، والطبراني في الكبير، وفيه الصباح أبو عبد الله، ولم أجد من ذكره.

٤٠١٧ - وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «صَوْتَانِ مَلْعُونَانِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، مَزْمَارٌ عِنْدَ نِعْمَةٍ، وَرَنَةٌ عِنْدَ مُصِيبَةٍ»^(٤).

رواه البزار، ورجاله ثقات.

٤٠١٨ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «أَيُّمَا نَائِحَةٍ مَاتَتْ قَبْلَ أَنْ تَتُوبَ أَلْبَسَهَا اللَّهُ سُرْبَالًا مِنْ نَارٍ، وَأَقَامَهَا لِلنَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(٥).

رواه أبو يعلى، وإسناده حسن.

٤٠١٩ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «إِنْ هَذِهِ النَّوَائِحُ يَجْعَلْنَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ صَفِينَ فِي جَهَنَّمَ صَفٍ عَنْ يَمِينِهِمْ، وَصَفٍ عَنْ يَسَارِهِمْ، فَيَنْبَحْنَ عَلَى أَهْلِ النَّارِ كَمَا تَنْبَحُ الْكِلَابُ».

(١) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (١٢٣١٨).

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٣٦٢/٢)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (١١٨٤).

(٣) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٧٩٣).

(٤) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٧٩٥).

(٥) أخرجه أبو يعلى في مسنده برقم (٥٩٩٧).

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه سليمان بن داود اليمامي وهو ضعيف.

٤٠٢٠ - وَعَنْ ابن عمر، قَالَ: لعن رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّائِحَةَ وَالْمُسْتَمْعَةَ.

رواه الطبراني في الكبير، وفيه الحسن بن عطية ضعيف.

٤٠٢١ - وَعَنْ ابن عمر، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «النَّوَائِحُ عَلَيْهِنَ سَرَابِيلُ مِنْ

قَطْرَانٍ»^(١).

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه إسماعيل بن عياش.

٤٠٢٢ - وَعَنْ أَبِي أَمَامَةَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «النَّائِحَةُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى طَرِيقِ بَيْنِ

الْجَنَّةِ وَالنَّارِ، سَرَابِيلُهَا مِنْ قَطْرَانٍ، وَيَغْشَى وَجْهَهَا النَّارُ إِذَا لَمْ تَتَبَّ»^(٢).

رواه الطبراني في الكبير، وفيه عبيد الله بن زحر، وهو ضعيف.

٤٠٢٣ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ نَهَى عَنْ النُّوحِ^(٣).

رواه البزار، وفيه عيسى بن أبي عيسى الحناطي، وهو ضعيف.

٤٠٢٤ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَنْحَ عَلَيْهِ^(٤).

رواه البزار، وفيه محمد بن عمرو، وفيه كلام، وحديثه حسن.

٤٠٢٥ - وَعَنْ ابن عمر، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَعَادَ أَبَا سَلْمَةَ وَهُوَ وَجَعٌ فَسَمِعَ

قَوْلَ أُمِّ سَلْمَةَ وَهِيَ تَبْكِي فَكَلَّمَ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ عَنْ الدُّخُولِ حِينَ سَمِعَهَا تَبْكِيهِ بِكِتَابِ اللَّهِ

تَقُولُ: ﴿وَجَاءَتْ سَكْرَةُ الْمَوْتِ بِالْحَقِّ ذَلِكَ مَا كُنْتَ مِنْهُ تَحِيدُ﴾ [ق: ١٩]، فَدَخَلَ،

ثُمَّ سَلَّمَ، ثُمَّ قَالَ: «أَخْلَفَ اللَّهُ عَلَيْكَ يَا أُمَّ سَلْمَةَ»، فَلَمَّا خَرَجَ وَمَعَهُ أَبُو بَكْرٍ، قَالَ:

رَأَيْتَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَرِهْتَ الدُّخُولَ لِأَنَّهُمْ يَنْوَحُونَ، قَالَ: «لَسْتُ أَدْخُلُ دَارًا فِيهَا

نُوحٌ، وَلَا كَلْبٌ أَسْوَدٌ»^(٥).

رواه الطبراني في الكبير، وفيه أيوب بن نهيك، وقد ضعفه جماعة ووثقه ابن حبان،

وَقَالَ: يَخْطِئُ.

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٦٧٢٢).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٧٨١٨).

(٣) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٧٩٤).

(٤) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٧٩٦).

(٥) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (١٣٦٠٦).

٤٠٢٦ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: بَيْنَمَا أَنَا أَمْشِي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذِ سَمِعْتُ الْوَاعِيَةَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَذْهَبُ فَانظُرْ مَا هَذَا؟»، قَالُوا: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ مَاتَ، قَالَ: «لَمْ يَمِتْ»، فَأَفَاقَ، وَكَانَ أَغْمَى عَلَيْهِ، فَأَخْبِرَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ يَأْتِيهِ فَتَلْقَاهُ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَغْمَى عَلَيَّ فَصَاحَتِ النِّسَاءُ وَاعْزَاهُ وَاجْبَلَاهُ، فَقَالَ: «مَلِكٌ مَعَهُ مَرْزَبَةٌ، فَجَعَلَهَا بَيْنَ رَجُلِي فَقَالَ: كَمَا تَقُولُ تَقُولُ قُلْتُ: لَا، وَلَوْ قُلْتُ: نَعَمْ ضَرَبَنِي بِهَا».

رواه الطبراني في الكبير، والأعمش لم يسمع من عبد الله بن عمرو، ومحمد بن جابر الحنفى فيه كلام.

٤٠٢٧ - وَعَنْ الْحَسَنِ بْنِ مَعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، أَغْمَى عَلَيْهِ، فَجَعَلَتْ أُخْتُهُ، تَقُولُ: وَاجْبَلَاهُ، أَوْ كَلِمَةً أُخْرَى، فَلَمَّا أَفَاقَ، قَالَ: مَا زِلْتُ مُؤَذِيَةً لِي مِنْذَ الْيَوْمِ، قَالَتْ: لَقَدْ كَانَ يَعْزُ عَلَيَّ أَنْ أُوذِيكَ، قَالَ: مَا زَالَ مَلِكٌ شَدِيدُ الْإِتِّهَارِ كَلِمًا قُلْتُ وَآكِذَا قَالَ، وَكَذَا أَنْتَ فَأَقُولُ: لَا^(١).

رواه الطبراني في الكبير، والحسن لم يدرك معاذًا.

٤٠٢٨ - وَعَنْ مُصْعَبِ بْنِ نُوحٍ، قَالَ: أَدْرَكْتُ عَجُوزًا لَنَا كَانَتْ فِيمَنْ بَايَعَنَ النَّبِيَّ ﷺ قَالَتْ: أَتَيْنَاهُ يَوْمًا فَأَخَذَ عَلَيْنَا أَنْ لَا تَنْحَنَ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ^(٢).

رواه أحمد، ورجاله ثقات.

٤٠٢٩ - وَعَنْ سَمْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْمَيِّتُ يُعَدَّبُ بِمَا نِيحَ عَلَيْهِ»^(٣).

رواه البزار وأحمد، وفيه عمر بن إبراهيم العبدى، وفيه كلام، وهو ثقة.

٤٠٣٠ - وَعَنْ عَائِشَةَ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَانَ الْكَافِرُ مِنْ كُفَّارِ قُرَيْشٍ يَمُوتُ فَيُنَكِّهِ أَهْلُهُ، فَيَقُولُونَ: الْمُطْعِمُ الْجِفَانَ الْمُقَاتِلُ الَّذِي كَذَا فَيَزِيدُهُ

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (٣٥/٢٠).

(٢) أورده المصنف في زوائد المسند برقم (١١٨٦).

(٣) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٩٠٣)، وقال البزار: أحسب أن عمر بن إبراهيم أخطأ

فيه إذ رواه بهذا الإسناد، ويرويه به الثقات عن قتادة عن سعيد بن المسيب عن ابن عمر عن

عمر، ولا نعلم أحدًا تابع عمر بن إبراهيم على قوله: عن سمرة، وعنده ثلاثة أحاديث عن سمرة

لا يتابع عليها هذا أحدها. وأورده في زوائد المسند برقم (١١٨٣).

اللَّهُ عَذَابًا بِمَا يَقُولُونَ»^(١).

رواه أحمد، وفيه ابن لهيعة، وفيه كلام.

٦٤ - باب فيما يقال في الميت مما فيه

٤٠٣١ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: جَعَلْتُ أُمَّ سَعْدٍ تَقُولُ: وَيْلُ أُمَّ سَعْدٍ سَعْدًا حِزَامَةً وَجِدًّا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا تَزِيدِينَ عَلَيَّ هَذَا، لَا تَزِيدِينَ عَلَيَّ هَذَا، وَكَانَ وَاللَّهِ مَا عَلِمْتُ حَازِمًا فِي أَمْرِ اللَّهِ قَوِيًّا فِي أَمْرِ اللَّهِ».

رواه الطبراني في الكبير، وفيه مسلم الملائمي وهو ضعيف.

٤٠٣٢ - وَرَوَاهُ أَيْضًا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ قَالَتْ أُمُّ سَعْدٍ حِينَ حَمَلَ نَعَشَهُ وَهِيَ تَبْكِيهِ: «وَيْلُ أُمَّ سَعْدٍ سَعْدًا حِزَامَةً وَجِدًّا وَسَيِّدًا سَدًّا بِهِ مَسَدًا» فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «كُلُّ بَاكِيَةٍ تَكْذِبُ إِلَّا بَاكِيَةَ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ».

٤٠٣٣ - وَعَنْ أُمِّ سَلْمَةَ أَنَّهَا قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنْ نَسَاءَ بَنِي خَمْزَوْمٍ قَدْ أَقْمَنَ مَا مَهْنُ عَلَى الْوَلِيدِ بْنِ الْوَلِيدِ بْنِ الْمُغِيرَةِ، فَأَذِنَ لَهَا، فَقَالَتْ وَهِيَ تَبْكِيهِ:

أَبِكِي الْوَلِيدِ بْنِ الْمُغِيرَةِ أَبِكِي الْوَلِيدِ بْنِ أَخَا الْعَشِيرَةِ

رواه الطبراني في الصغير والأوسط، وفيه ثابت أبو حمزة الثمالي، وهو ضعيف^(٢).

٦٥ - باب فيمن ضرب الخدود وغير ذلك

٤٠٣٤ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيْسَ مِنَّا مَنْ ضَرَبَ الْخُدُودَ، وَشَقَّ الْجُيُوبَ، وَدَعَا بِدَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ»^(٣).

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه عبد الله بن عبد القدوس، وفيه كلام، وقد وثق.

٤٠٣٥ - وَعَنْ جَابِرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيْسَ مِنَّا مَنْ حَلَقَ وَلَا سَلَقَ، وَلَا خَرَقَ»^(٤).

رواه البزار، ورجاله ثقات، ورواه أبو يعلى أيضًا.

(١) أخرجه أحمد في المسند (٦٦/٦)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (١١٨٥).

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٦٧٥٣).

(٣) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٢١٤٣).

(٤) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٨٠١)، وقال البزار: لا نعلمه رواه إلا البصريون حماد

ابن زيد وعباد بن عباد وغيرهما.

٦٦ - باب مَا جَاءَ فِي الْبُكَاءِ

٤٠٣٦ - عَنْ مَعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا بَعَثَهُ إِلَى الْيَمَنِ خَرَجَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَمَعَاذٌ رَاكِبٌ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَمْشِي تَحْتَ رَاحِلَتِهِ، فَقَالَ: «يَا مَعَاذُ، إِنَّكَ عَسَى أَنْ لَا تَلْقَانِي بَعْدَ عَامِي هَذَا، فَتَمُرْ بِقَبْرِي وَمَسْجِدِي»، فَبَكَى مَعَاذٌ جَشَعًا لِفِرَاقِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «لَا تَبْكُ يَا مَعَاذُ، فَإِنَّ الْبُكَاءَ مِنَ الشَّيْطَانِ»^(١).

رواه البزار، ورجاله ثقات، ورواه الطبراني في الكبير.

٤٠٣٧ - وَعَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: لَمَّا تَوَفَّى عَبْدُ اللَّهِ بْنَ أَبِي بَكْرٍ بَكَى عَلَيْهِ فَخَرَجَ أَبُو بَكْرٍ، فَقَالَ: «إِنِّي أَعْتَذِرُ إِلَيْكُمْ مِنْ شَأْنِ أَوْلِيَاءِ إِنْهَنْ حَدِيثَ عَهْدٍ بِجَاهِلِيَّةٍ إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «الْمَيْتُ يَنْضَحُ عَلَيْهِ الْحَمِيمُ بِبُكَاءِ الْحَيِّ»^(٢).

رواه البزار وأبو يعلى، وفيه محمد بن الحسن بن زباله، وهو ضعيف.

٤٠٣٨ - وَعَنْ سَمُرَةَ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْمَيْتُ يَعْذِبُ بِبُكَاءِ الْحَيِّ»^(٣).

رواه الطبراني في الكبير، وفيه عمر بن إبراهيم الأنصاري، وفيه كلام وهو ثقة.

٤٠٣٩ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الْمَيْتَ لِيَعْذِبُ بِبُكَاءِ الْحَيِّ»^(٤).

رواه أبو يعلى، وفيه من لم أجد من ذكره.

٤٠٤٠ - وَعَنْ حَاجِبِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: دَخَلْتُ مَعَ الْحَكَمِ بْنِ الْأَعْرَجِ عَلَى أَبِي بَكْرٍ بِنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمَزْنِيِّ، فَتَذَاكُرُوا أَمْرَ الْمَيْتِ يَعْذِبُ بِبُكَاءِ الْحَيِّ، فَحَدَّثَنَا بِكَرٍ، فَقَالَ: حَدَّثَنَا رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، وَكَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ خَالَفَهُ فِي ذَلِكَ، فَقَالَ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: وَاللَّهِ لَئِنْ انْطَلَقَ رَجُلٌ مَحَارِبًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، ثُمَّ قُتِلَ فِي قَطْرِ مِنْ أَقْطَارِ الْأَرْضِ شَهِيدًا، فَعَمَدَتْ أُمَّرَأَتُهُ سَفَهًا، أَوْ جَهْلًا، فَبَكَتْ عَلَيْهِ لِيَعْذِبَنَّ هَذَا الشَّهِيدَ بِبُكَاءِ هَذِهِ السَّفِيهَةِ عَلَيْهِ، فَقَالَ رَجُلٌ: صَدَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَكَذَبَ أَبُو هُرَيْرَةَ.

رواه أبو يعلى، وفيه من لا يعرف.

(١) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٨٠٤).

(٢) أخرجه أبو يعلى في مسنده برقم (٤٧).

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٦٨٩٦)، وأورده المصنف في كشف الأستار برقم (٨٠٣).

(٤) أخرجه أبو يعلى في مسنده برقم (٥٨٦٩)، وأورده المصنف في المقصد العلى برقم (٤٣٣).

٤٠٤١ - وَعَنْ أَبِي الرَّبِيعِ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ ابْنِ عَمْرٍ، رَحِمَهُ اللَّهُ، فِي جَنَازَةٍ فَسَمِعْتُ صَوْتَ إِنْسَانٍ يَصِيحُ، فَبَعَثْتُ إِلَيْهِ فَأَسْكَنَهُ، قُلْتُ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ لِمَ أَسْكَنَهُ؟ قَالَ: إِنَّهُ يَتَأَذَى بِهِ الْمَيِّتَ حَتَّى يَدْخُلَ قَبْرَهُ^(١).

رواه أحمد، وفيه أبو شعبة الطحان، وهو متروك.

٤٠٤٢ - وَعَنْ رَبِيعِ الْأَنْصَارِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَادَ ابْنَ أَخِي جَبْرِ الْأَنْصَارِيِّ فَجَعَلَ أَهْلَهُ يَبْكُونَ عَلَيْهِ، فَقَالَ لَهُمْ جَبْرٌ: لَا تَوْذُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِأَصْوَاتِكُمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «دَعَهُنَّ يَبْكِينَ مَا دَامَ حَيًّا، فَإِذَا وَجِبَ فَيَسْكُنُ»^(٢)، قُلْتُ: وَيَأْتِي بِتَمَامِهِ فِي الْجِهَادِ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ.

رواه الطبراني في الكبير، ورجاله ثقات.

٤٠٤٣ - وَعَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ عَمِيْسٍ، قَالَتْ: لَمَّا أُصِيبَ جَعْفَرُ أَتَانَا النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ: «تَسْلَى ثَلَاثًا، ثُمَّ اصْنَعِي مَا شِئْتِ».

٤٠٤٤ - وَفِي رَوَايَةٍ عَنْهَا: قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْيَوْمَ الثَّلَاثَ مِنْ قَتْلِ جَعْفَرٍ، فَقَالَ: «لَا تَحْدِي بَعْدَ يَوْمِكِ هَذَا»^(٣).

رواه كله أحمد وروى الطبراني بعضه في الكبير، ورجاله أحمد رجال الصحيح.

٤٠٤٥ - وَعَنْ أُمِّ سَلْمَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ أَسْمَاءَ بَكَتْ عَلَى حَمْزَةَ وَجَعْفَرَ ثَلَاثًا، فَأَمَرَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ تَتَرَقَّى وَتَكْتَحِلَ.

رواه الطبراني في الكبير، وفيه الحجاج بن أرطاة، وفيه كلام، وبقيه رجاله رجال الصحيح.

٤٠٤٦ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: لَمَّا مَاتَ عَثْمَانُ بْنُ مَطْعُونٍ، قَالَتْ امْرَأَتُهُ: هِنِيحًا لَكَ الْجَنَّةَ عَثْمَانُ بْنُ مَطْعُونٍ، فَنَزَلَ إِلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ غَضْبَانًا، فَقَالَ: «وَمَا يُدْرِيكَ؟» قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَارْسُكُ وَصَاحِبُكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٣٥/٢، ١٣٦)، وأورده الصنف في زوائد المسند برقم (١١٨٧).

(٢) سيأتي تخريجه في كتاب الجهاد بإذن الله.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٣٨، ٣٦٩/٦)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (١١٩٠).

«وَاللَّهِ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ وَمَا أَدْرِي مَا يُفْعَلُ بِي»، فأشفق الناس على عثمان، فلما ماتت زينب ابنة رسول الله ﷺ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْحَقِي بِسَلْفِنَا الْخَيْرِ عُثْمَانَ بْنَ مَطْعُونٍ»، فبكت النساء، فجعل عمر يضربهن بسوط، فأخذ رسول الله ﷺ بيده، وَقَالَ: «مَهْلًا يَا عُمَرُ»، ثُمَّ قَالَ: «ابْكِينَ وَإِيَّاكُنَّ وَنَعِيقَ الشَّيْطَانِ»، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّهُ مَهْمَا كَانَ مِنَ الْعَيْنِ وَمِنَ الْقَلْبِ فَمِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَمِنَ الرَّحْمَةِ، وَمَا كَانَ مِنَ الْيَدِ وَاللِّسَانِ فَمِنَ الشَّيْطَانِ»^(١).

رواه أحمد، وفيه على بن زيد، وفيه كلام، وهو موثق، وزاد في رواية: وقعد رسول الله ﷺ إلى شفير القبر، وفاطمة إلى جنبه تبكى فجعل رسول الله ﷺ يمسخ عن فاطمة بثوبه رحمة لها.

٤٠٤٧ - وَعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، قَالَ: أَخَذَ النَّبِيُّ ﷺ بِيَدِي، فَانطَلَقَتْ مَعَهُ إِلَى ابْنِهِ إِبْرَاهِيمَ وَهُوَ يَجُودُ بِنَفْسِهِ، قَالَ: فَأَخَذَهُ النَّبِيُّ ﷺ وَوَضَعَهُ فِي حَجْرِهِ حَتَّى خَرَجَتْ نَفْسُهُ، قَالَ: فَوَضَعَهُ ثُمَّ بَكَى، فَقُلْتُ: تَبْكِي يَا رَسُولَ اللَّهِ وَأَنْتِ تَنْهَى عَنِ الْبُكَاءِ؟ فَقَالَ: «إِنِّي لَمْ أَنْهَى عَنِ الْبُكَاءِ، وَلَكِنْ نَهَيْتُ عَنْ صَوْتَيْنِ أَحْمَقَيْنِ فَاجِرَيْنِ، صَوْتِ عِنْدَ نِعْمَةٍ لَهُوٍ وَلَعِبٍ، وَمِزَامِيرِ شَيْطَانٍ، وَصَوْتِ عِنْدَ مِصِيبَةٍ لَطْمٍ وَجَوْهٍ وَشَقِّ جِيُوبٍ، وَهَذِهِ رَحْمَةٌ، وَمَنْ لَا يَرْحَمُ لَا يَرْحَمُ، يَا إِبْرَاهِيمَ، لَوْلَا أَنَّهُ وَعَدَ صَادِقٌ، وَقَوْلٌ حَقٌّ، وَأَنْ آخِرْنَا سَيْلِحُوقٌ بِأَوْلِنَا، لَحَزْنَا عَلَيْكَ حَزْنًا أَشَدَّ مِنْ هَذَا، وَإِنَّا عَلَيْكَ يَا إِبْرَاهِيمَ لَمَحْزُونُونَ، تَبْكِي الْعَيْنُ، وَيَحْزَنُ الْقَلْبُ، وَلَا نَقُولُ مَا يَسْخَطُ الرَّبَّ عَزَّ وَجَلَّ»^(٢).

رواه أبو يعلى، والبخاري، وفيه محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى، وفيه كلام.

٤٠٤٨ - وَعَنْ أَبِي أَمَامَةَ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ حِينَ تَوَفَّى إِبْرَاهِيمَ وَعَيْنَاهُ تَدْمَعَانِ، فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ تَبْكِي عَلَى السَّخَا، وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لَقَدْ دَفَنْتِ اثْنَيْ عَشَرَ وَلَدًا فِي الْجَاهِلِيَّةِ كُلِّهِمْ أَشْبَ مِنْهُ، كُلِّهِمْ أَدْسَهُمْ فِي التَّرَابِ أَحْيَاءٌ، فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: «فَمَا هَذَا إِنْ كَانَتْ الرَّحْمَةُ ذَهَبَتْ مِنْكَ، يَحْزَنُ الْقَلْبُ، وَتَدْمَعُ الْعَيْنُ، وَلَا نَقُولُ مَا يَسْخَطُ الرَّبَّ، وَإِنَّا عَلَى إِبْرَاهِيمَ لَمَحْزُونُونَ»^(٣).

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٣٧/١)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (١١٩١).

(٢) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٨٠٥).

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٧٨٩٩).

رواه الطبراني في الكبير، وفيه على بن زيد الألهاني وهو ضعيف.

٤٠٤٩ - وَعَنْ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا هَلَكَ ابْنُهُ طَاهِرٌ ذَرَفَتْ عَيْنُ النَّبِيِّ ﷺ فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ بَكَيْتَ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ الْعَيْنَ تَذْرَفُ، وَإِنَّ الدَّمْعَ يَغْلِبُ، وَإِنَّ الْقَلْبَ يَحْزَنُ، وَلَا نَعَصِي اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ»^(١).

رواه الطبراني في الكبير، وفيه يحيى بن عبد الملك النوفلي، وهو ضعيف.

٤٠٥٠ - وَعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، قَالَ: بَعَثَتْ ابْنَةَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِنْ ابْتَسَى مَغْلُوبَةً، فَقَالَ لِلرَّسُولِ: «قُلْ لَهَا: إِنْ لِلَّهِ مَا أَخَذَ، وَلَهُ مَا أُعْطِيَ»، ثُمَّ بَعَثَتْ إِلَيْهِ الثَّانِيَةَ، فَقَالَ لَهَا مِثْلَ ذَلِكَ: ثُمَّ بَعَثَتْ الثَّلَاثَةَ فَجَاءَهَا فِي نَاسٍ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَأَخْرَجَتْ إِلَيْهِ الصَّبِيَّةَ وَنَفْسَهَا تَقَعِّعُ فِي صَدْرِهَا فَرَقَ عَلَيْهَا، فَذَرَفَتْ عَيْنَاهُ، فَفَطِنَ بِهِ بَعْضُ أَصْحَابِهِ، وَهُمْ يَنْظُرُونَ إِلَيْهِ حِينَ ذَرَفَتْ عَيْنَاهُ، فَقَالَ: «مَا لَكُمْ تَنْظُرُونَ رَحْمَةَ اللَّهِ يَضَعُهَا حَيْثُ يَشَاءُ، إِنَّمَا يَرْحَمُ اللَّهُ مَنْ عَابَدَهُ الرَّحْمَاءُ»^(٢).

رواه البزار، والطبراني في الكبير بنحوه، إلا أنه قال: استعز بأمامة بنت أبي العاص، فبعثت زينب بنت رسول الله ﷺ، وفيه الوليد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف، ولم أجد من ذكره.

٤٠٥١ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: ثَقُلَ ابْنُ لِفَاطِمَةَ فَأَرْسَلْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ تَدْعُوهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ارْجِعْ فَإِنَّ لَهُ مَا أَخَذَ، وَلَهُ مَا أَبْقَى، وَكُلُّ لَأَجَلٍ بِمَقْدَارٍ»، فَلَمَّا احْتَضَرَ بَعَثَتْ إِلَيْهِ، وَقَالَ لَنَا: قَوْمُوا فَلَمَّا جَلَسَ جَعَلَ يَقْرَأُ: ﴿فَلَوْلَا إِذَا بَلَغَتِ الْحُلُقُومَ وَأَنْتُمْ حِينِيذٍ تَنْظُرُونَ﴾ [الواقعة: ٨٣، ٨٤]، حَتَّى قَبِضَ فَدَمَعَتْ عَيْنَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ سَعْدٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَتَبْكِي وَتَنْهَى عَنِ الْبُكَاءِ، قَالَ: «إِنَّمَا هِيَ رَحْمَةٌ، وَإِنَّمَا يَرْحَمُ اللَّهُ مَنْ عَابَدَهُ الرَّحْمَاءُ»^(٣).

رواه البزار، وفيه إسماعيل بن موسى المكي، وفيه كلام، وقد وثق.

٤٠٥٢ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: احْتَضَرَتْ ابْنَةَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَتَاهَا فَضَمَّهَا إِلَيْهِ

(١) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٦٦٦٧).

(٢) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٨٠٦).

(٣) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٨٠٧)، وقال البزار: لا نعلم رواه عن عمارة عن أبي

زرعة إلا إسماعيل، وقد روى عنه الأعمش والثوري وجماعة على أنه ليس بالحافظ.

وجعلها بين ثديه فدمعت عيناه ﷺ، فبكت أم أيمن فقال لها: تبكين ورَسُولُ اللَّهِ ﷺ عندك، فقالت: ما لي لا أبكي ورَسُولُ اللَّهِ ﷺ يبكي، فقال النبي ﷺ: «إني لست أبكي، ولكنها رحمة نظرت إليها على هذه الحال، ونفسها تنزع»^(١).

رواه البزار، وفيه عطاء بن السائب لاختلاطه.

٤٠٥٣ - وَعَنْ سَالِمِ أَبِي النَّضْرِ، قَالَ: دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى عِثْمَانَ بْنِ مِظْعُونٍ، وَهُوَ يَمُوتُ فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِثُوبٍ فَسَجَى عَلَيْهِ، وَكَانَ عِثْمَانُ نَازِلًا عَلَى امْرَأَةٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، يُقَالُ لَهَا: أُمُّ مَعَاذٍ، قَالَتْ: فَمَكَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَكْبًا عَلَيْهِ طَوِيلًا، وَأَصْحَابُهُ مَعَهُ، ثُمَّ تَنَحَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَبَكَى، فَلَمَّا بَكَى بَكَى أَهْلَ الْبَيْتِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «رَحِمَكَ اللَّهُ أبا السائب»، وَكَانَ السائبُ قَدْ شَهِدَ مَعَهُ بَدْرًا، قَالَ: فَتَقُولُ أُمُّ مَعَاذٍ: هَنِيئًا لَكَ أبا السائبِ الْجَنَّةَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وما يدريك يا أم معاذ؟»، أَمَا هُوَ فَقَدْ جَاءَهُ الْيَقِينُ، وَلَا نَعْلَمُ إِلَّا خَيْرًا»، قَالَتْ: لَا، وَاللَّهِ لَا أَقُولُهَا لِأَحَدٍ بَعْدَهُ أَبَدًا^(٢).

رواه الطبراني في الكبير، وهو مرسل، ورجاله ثقات.

٤٠٥٤ - وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ أَبَاهُ يَوْمَ أَحَدٍ قَتَلَهُ الْمُشْرِكُونَ، ثُمَّ مَثَلُوا بِهِ فَجَدَعُوا أَنْفَهُ وَأُذُنَيْهِ، قَالَ جَابِرٌ: فَجَعَلْتُ أَنْظُرَ إِلَيْهِ، وَإِلَى مَا صَنَعُوا بِهِ، وَصَحَّتْ فَجَاءَتِ الْأَنْصَارُ فَسَجَوْهُ بِثُوبٍ، ثُمَّ إِنِّي كَشَفْتُ الثُّوبَ، فَلَمَّا رَأَيْتُ مَا صَنَعَ بِهِ فَجَاءَتِ الْأَنْصَارُ فَسَجَوْهُ بِالثُّوبِ، قَالَ: وَذَلِكَ بَعَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَذَهَبَ الْأَنْصَارُ حَتَّى أَتَوْا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَا تَرَى مَا يَصْنَعُ جَابِرٌ؟ قَالَ: «دَعُوهُ». قُلْتُ: فَذَكَرَ الْحَدِيثَ وَفِي الصَّحِيحِ بَعْضُ هَذَا.

رواه الطبراني في الكبير، ورجاله ثقات.

٤٠٥٥ - وَعَنْ عَائِذِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي غَزَاةٍ، فَلَمَّا أَقْبَلْنَا رَاجِعِينَ بَكَتْ امْرَأَةٌ رَجُلًا كَانَتْ اسْتَشْهَدَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «ما هذه الباكية؟»، قِيلَ: فَاطِمَةُ بِنْتُ عَلِيٍّ، فَالْتَفَتَ إِلَى عَائِذِ بْنِ عَمْرٍو فَزَوَّجَهَا إِيَّاهُ، وَأَوْصَاهُ بِهَا^(٣).

رواه الطبراني في الكبير، وفيه مجاهيل.

(١) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٨٠٨)، وقال البزار: تفرد به عطاء وروى عنه جماعة.

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير (١٤٦/٢٥).

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير (٢١/١٨).

٤٠٥٦ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ، قَالَ: رَخِصَ فِي الْبُكَاءِ مِنْ غَيْرِ نُوحٍ.

رواه الطبراني في الكبير، وإسناده حسن.

٤٠٥٧ - وَعَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: دَخَلْتُ عَرِيْشًا، وَفِيهِ قَرْظَةُ بْنُ كَعْبٍ وَأَبُو

مَسْعُودِ الْأَنْصَارِيِّ، قَالَ: فَذَكَرَ حَدِيثًا لَهُمَا قَالَا فِيهِ: إِنَّهُ رَخِصَ لَنَا فِي الْبُكَاءِ عِنْدَ الْمَصِيْبَةِ مِنْ غَيْرِ نُوحٍ (١).

رواه الطبراني في الكبير، ورجاله رجال الصحيح.

٤٠٥٨ - وَعَنْ أُمِّ إِسْحَاقَ، قَالَتْ: هَاجَرْتُ مَعَ أُخِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالْمَدِينَةِ،

فَلَمَّا كُنْتُ فِي بَعْضِ الطَّرِيقِ قَالَ لِي أُخِي: أَقْعُدِي يَا أُمَّ إِسْحَاقَ، فَإِنِّي نَسِيتُ نَفْقَتِي بِمَكَّةَ، فَقُلْتُ: إِنِّي أَخْشَى عَلَيْكَ الْفَاسِقَ زَوْجِي، فَقَالَ: لَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ، قَالَتْ: فَلَبِثْتُ أَيَّامًا، فَمَرَّ بِي رَجُلٌ قَدْ عَرَفْتَهُ وَلَا أَسْمِيهِ، فَقَالَ: مَا يَقْعُدُكَ هَاهُنَا يَا أُمَّ إِسْحَاقَ؟ قَالَتْ: أَنْتَظِرُ إِسْحَاقَ ذَهَبَ لِنَفْقَةٍ لَهُ بِمَكَّةَ، قَالَ: لَا إِسْحَاقَ لَكَ قَدْ لَحِقَهُ زَوْجُكَ الْفَاسِقُ فَقَتَلَهُ، فَقَدِمْتُ فَدَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَتَوَضَّأُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَتَلَ إِسْحَاقَ وَأَنَا أَبْكِي وَيَنْظُرُ إِلَيَّ فَإِذَا نَظَرْتُ إِلَيْهِ نَكَسَ، وَأَخَذَ كَفًّا مِنْ مَاءٍ فَفَضَّحَهُ فِي وَجْهِ، قَالَ بَشَارٌ: قَالَتْ جَدَّتِي: فَلَقَدْ كَانَتْ تَصَيِّبُنَا الْمَصِيْبَةَ الْعَظِيمَةَ فَتَرَى الدَّمْعَ عَلَى عَيْنَيْهَا، وَلَا يَصِيبُ خَدَّهَا (٢).

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه بشار بن عبد الملك ضعفه ابن معين.

٤٠٥٩ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَتْبَةَ، قَالَ: لَمَّا مَاتَ عَتْبَةُ بْنُ مَسْعُودِ بَكِيِّ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ

مَسْعُودٍ فَقَالُوا لَهُ: تَبْكِي؟ فَقَالَ: نَعَمْ أُخِي فِي النِّسْبِ وَصَاحِبِي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ إِلَّا مَا كَانَ مِنْ عَمْرِ بْنِ الْخَطَّابِ (٣).

رواه الطبراني في الأوسط والكبير بنحوه، وزاد: وما أحب مع ذلك أني كنت

مت قبله، لأن يموت فأحتسبه أحب إلي من أن أموت فيحتسبني. ورجاله ثقات.

٤٠٦٠ - وَعَنْ أُمِّ عَبْدِ اللَّهِ امْرَأَةِ أَبِي مُوسَى، قَالَتْ: مَرَضَ أَبُو مُوسَى، فَبَكَيْتُ

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (١٧/٢٤٧، ٢٤٨).

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٦٨٥٢).

(٣) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٥٨٧٣).

عنده فنهيت، فَقَالَ: ذروها تهريق من عبرتها سجلا، أو سجلين، فذكر الحديث^(١).

رواه الطبراني في الكبير.

٤٠٦١ - وَعَنْ ابن عمر، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لا يبكى إلا على أحد رجلين، فاجر مكمل فجوره، أو بار مكمل بره»^(٢).

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه رشدين بن سعد، وفيه كلام.

٤٠٦٢ - وَعَنْ عائشة، قَالَتْ: دخلت على أبي بكر فرأيت به الموت، فقلت: هيج هيج من لا يزال دمعه مقنعا، فَإِنَّهُ مرة مدفوق، فَقَالَ: لا تقولى ذَلِكَ، ولكن قولى: ﴿وَجَاءَتْ سَكْرَةُ الْمَوْتِ بِالْحَقِّ ذَلِكَ مَا كُنْتَ مِنْهُ تَحِيدُ﴾ [ق: ١٩]^(٣).

رواه أبو يعلى، وإسناده رجاله رجال الصحيح.

٦٧ - باب تقبيل الميت

٤٠٦٣ - عَنْ عامر بن ربيعة، قَالَ: رأيت رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قبَّل عثمان بن مظعون^(٤).

رواه البزار، وإسناده حسن. قُلْتُ: فيه عبد الله العمرى، وشيخه عاصم بن عبيد الله، وهما ضعيفان، لكن له شاهد.

٦٨ - باب تجهيز الميت وغسله والإسراع بذلك

٤٠٦٤ - عَنْ ابن عمر، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «من مات بكرة، فلا يقبلن إلا في قبره، ومن مات عشية فلا يبيتن إلا في قبره».

رواه الطبراني في الكبير، وفيه الحكم بن ظهير، وهو متروك.

٤٠٦٥ - وَعَنْ عائشة، قَالَتْ: إن أبا بكر لما حضرته الوفاة، قَالَ: أَىْ يَوْمَ هَذَا؟ قَالُوا: يَوْمُ الْاِثْنَيْنِ، قَالَ: فَإِنْ مِتُّ مِنْ لَيْلَتِي فَلَا تَنْتَظِرُوا بِي الْعَدَا، فَإِنَّ أَحَبَّ الْأَيَّامِ وَاللَّيَالِي إِلَيَّ أَقْرَبُهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ^(٥).

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (١٧٥/٢٥).

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٣٤٠).

(٣) أخرجه أبو يعلى في مسنده برقم (٤٤٣٤).

(٤) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٨٠٩).

(٥) أورده المصنف في زوائد المسند برقم (١٢٠٥).

رواه أحمد، وفيه شيخ أحمد بن محمد بن ميسرة أبو سعد ضعفه جماعة كثيرون، وقال أحمد: صدوق.

٤٠٦٦ - وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ حَفَرَ قَبْرًا بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ، وَمَنْ غَسَلَ مَيِّتًا خَرَجَ مِنْ ذُنُوبِهِ كَيَوْمِ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ، وَمَنْ كَفَّنَ مَيِّتًا كَسَاهُ اللَّهُ مِنْ حِلَلِ الْجَنَّةِ، وَمَنْ عَزَى حَزِينًا أَلْبَسَهُ اللَّهُ التَّقْوَى، وَصَلَى عَلَى رُوحِهِ فِي الْأَرْوَاحِ، وَمَنْ عَزَى مَصَابِيًا كَسَاهُ اللَّهُ حِلَّتَيْنِ مِنْ حِلَلِ الْجَنَّةِ، لَا تَقُومُ لِهَمَّا الدُّنْيَا، وَمَنْ اتَّبَعَ جَنَازَةَ حَتَّى يَقْضَى دَفْنَهَا كَتَبَ لَهُ ثَلَاثَةَ قَرَارِيطَ، الْقِرَاطُ مِنْهَا أَكْثَرُ مِنْ جَبَلِ أَحَدٍ، وَمَنْ كَفَلَ يَتِيمًا، أَوْ أَرْمَلَةً، أَظْلَمَ اللَّهُ فِي ظِلِّهِ، وَأَدْخَلَهُ الْجَنَّةَ»^(١).

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه الخليل بن مرة، وفيه كلام.

٤٠٦٧ - وَعَنْ أَبِي أَمَامَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ غَسَلَ مَيِّتًا فَكْتَمَ عَلَيْهِ طَهْرَهُ اللَّهُ مِنْ ذُنُوبِهِ، فَإِنْ كَفَنَهُ كَسَاهُ اللَّهُ مِنَ السُّنْدُسِ».

رواه الطبراني في الكبير، وفيه أبو عبد الله الشامي، روى عن أبي خالد ولم أجد من ترجمه.

٤٠٦٨ - وَعَنْ أَبِي رَافِعٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ غَسَلَ مَيِّتًا فَكْتَمَ عَلَيْهِ غُفْرَ اللَّهِ لَهُ أَرْبَعِينَ كَبِيرَةً، وَمَنْ حَفَرَ لِأَخِيهِ قَبْرًا حَتَّى يَجْنَهُ فَكَأَنَّمَا أَسْكَنَهُ مَسْكِنًا حَتَّى يَبْعَثَ».

رواه الطبراني في الكبير، ورجاله رجال الصحيح.

٤٠٦٩ - وَعَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ غَسَلَ مَيِّتًا فَأَدَّى فِيهِ الْأَمَانَةَ، وَلَمْ يُفَشِّ عَلَيْهِ مَا يَكُونُ مِنْهُ عِنْدَ ذَلِكَ، خَرَجَ مِنْ ذُنُوبِهِ كَيَوْمِ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ». قَالَ: «لِيَلِيهِ أَقْرَبُكُمْ مِنْهُ إِنْ كَانَ يَعْلَمُ، فَإِنْ كَانَ لَا يَعْلَمُ فَمَنْ تَرَوْنَ أَنْ عِنْدَهُ حَظًّا مِنْ وَرَعٍ وَأَمَانَةٍ»^(٢).

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٩٢٩٢)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن الخليل بن مرة إلا موسى بن أعين، ولا يروى عن جابر إلا بهذا الإسناد. ولم ينسب لنا «إسماعيل بن إبراهيم» الذي روى هذا الحديث.

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٧٥٤٥)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن الشعبي إلا جابر، ولا رواه عن جابر إلا حسين بن عمران وسلام بن أبي مطيع، ولا رواه عن حسين بن عمران إلا روح بن عطاء، تفرد به: الشاذكوني.

رواه أحمد، والطبراني في الأوسط، وفيه جابر الجعفي، وفيه كلام كثير.

٤٠٧٠ - وَعَنْ معاوية بن خديج، وكانت له صحبة، قال: مَنْ غَسَلَ مَيِّتًا وَكَفَّنَهُ وَتَبِعَهُ وَوَلَّى جُثَّتَهُ رَجَعَ مَغْفُورًا لَهُ^(١).

رواه أحمد، وفيه صالح أبو حجير، وهو مجهول.

٤٠٧١ - وَعَنْ أَبِي سعيد الخدري، أن النبي ﷺ قال: «إِنَّ الْمَيِّتَ لَيَعْرِفُ مَنْ يَحْمِلُهُ، وَمَنْ يُغَسِّلُهُ، وَمَنْ يُدْلِيهِ فِي قَبْرِهِ».

فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ وَهُوَ فِي الْمَجْلِسِ: مِمَّنْ سَمِعْتَ هَذَا؟ قَالَ: مِنْ أَبِي سَعِيدٍ، فَاَنْطَلَقَ ابْنُ عُمَرَ إِلَى أَبِي سَعِيدٍ، فَقَالَ: يَا أَبَا سَعِيدٍ، مِمَّنْ سَمِعْتَ هَذَا؟ قَالَ: مِنَ النَّبِيِّ ﷺ^(٢).

رواه أحمد والطبراني في الأوسط، وفيه رجل لم أجد من ترجمه.

٤٠٧٢ - وَعَنْ محمد بن سيرين، قال: غَسَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ، فَلَمَّا بَلَغَتْ عَوْرَتَهُ قُلْتُ لَبْنِيهِ: أَنْتُمْ أَحَقُّ بِغَسْلِ عَوْرَتِهِ دُونَكُمْ، فَاغْسِلُوهَا، فَجَعَلَ الَّذِي يَغْسِلُهَا عَلَى يَدِهِ خَرْقَةً، وَعَلَيْهَا ثَوْبٌ، ثُمَّ غَسَلَ الْعَوْرَةَ مِنْ تَحْتِ الثَّوْبِ.

رواه الطبراني في الكبير، وإسناده حسن.

٤٠٧٣ - وَعَنْ حميد، قال: تَوَفَّى أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، فَجَعَلَ فِي حَنُوطِهِ سَكَةً، أَوْ سِكًا، وَمَسَكَةً فِيهَا مِنْ عَرَقِ النَّبِيِّ ﷺ^(٣).

رواه الطبراني في الكبير، ورجاله ثقات.

٤٠٧٤ - وَعَنْ أم سليم أم أنس بن مالك، قالت: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا تُوَفِّيتِ الْمَرْأَةَ، فَأَرَادُوا أَنْ يَغْسِلُوهَا فَلْيَبْدُوا بِبَطْنِهَا، فَلْيَمْسَحْ بِبَطْنِهَا مَسْحًا رَفِيقًا إِنْ لَمْ تَكُنْ حَبْلِي، فَإِنْ كَانَتْ حَبْلِي فَلَا يَحْرُكُهَا، فَإِنْ أَرَدْتَ غَسْلَهَا فَاْبْدِئِي بِسَفَلَتِهَا، فَأَلْقِي عَلَى عَوْرَتِهَا ثَوْبًا سَتِيرًا، ثُمَّ خُذِي كَرْسِفَةً، فَاغْسِلِيهَا فَأَحْسِنِي غَسْلَهَا، ثُمَّ أَدْخِلِي يَدَكَ مِنْ تَحْتِ الثَّوْبِ فَاْمَسْحِيهَا بِكَرْسِفِ ثَلَاثَ مَرَاتٍ، فَأَحْسِنِي مَسْحَهَا قَبْلَ أَنْ تَوْضِعِيهَا، ثُمَّ وَضِعِيهَا بِمَاءٍ فِيهِ سِدْرٌ وَلِيَفْرَغِ الْمَاءُ امْرَأَةً، وَهِيَ قَائِمَةٌ لَا تَتَلَّى شَيْئًا غَيْرَهُ، حَتَّى تَنْقَى بِالسِّدْرِ، وَأَنْتِ تَغْسِلِينَ لَيْلٍ غَسَلَهَا أَوْلَى النَّاسِ بِهَا، وَإِلَّا فَاْمَرْأَةٌ وَرَعَةٌ مُسَلِمَةٌ، فَإِنْ

(١) أورده المصنف في زوائد المسند برقم (١١٩٨).

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٣/٣)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (١١٩٦).

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٧١٥).

كَانَتْ صَغِيرَةً، أَوْ ضَعِيفَةً، فَتَلْبِيهَا امْرَأَةٌ أُخْرَى وَرِعَةً مُسَلِّمَةً، فَإِذَا فَرَّغَتْ مِنْ غَسْلِ سَفَلَتِهَا غَسْلًا نَقَاءً بِسَدْرٍ وَمَاءٍ فَتَوَضَّعْتُهَا وَضُوءَ الصَّلَاةِ، فَهَذَا بَيَانٌ وَضُوءُهَا، ثُمَّ اغْسَلِيهَا بَعْدَ ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ بِمَاءٍ وَسَدْرٍ، فَابْدِئِي بِرَأْسِهَا قَبْلَ كُلِّ شَيْءٍ، فَانْقِيْ غَسْلَهُ مِنَ السَّدْرِ بِالمَاءِ، وَلَا تَسْرَحِي رَأْسَهَا بِمَشْطٍ، فَإِنْ حَدَثَ بِهَا حَدَثٌ بَعْدَ الْغَسَلَاتِ الثَّلَاثِ فَاجْعَلِيهَا خَمْسًا، فَإِنْ حَدَثَ فِي الْخَامِسَةِ فَاجْعَلِيهَا سَبْعًا، وَكُلَّ ذَلِكَ فَلْيَكُنْ وَتْرًا بِمَاءٍ وَسَدْرٍ، فَإِنْ كَانَ فِي الْخَامِسَةِ، أَوْ الثَّلَاثَةِ، فَاجْعَلِي فِيهِ شَيْئًا مِنْ كَافُورٍ، وَشَيْئًا مِنْ سَدْرِ، ثُمَّ اجْعَلِي ذَلِكَ فِي جِرِّ جَدِيدٍ، ثُمَّ اقْعِدِيهَا فَافْرَعِي عَلَيْهَا وَابْدِئِي بِرَأْسِهَا حَتَّى تَبْلُغِي رِجْلَيْهَا، فَإِذَا فَرَّغْتَ مِنْهَا فَالْقِي عَلَيْهَا ثَوْبًا نَظِيفًا، ثُمَّ ادْخُلِي يَدَكَ مِنْ وَرَاءِ الثَّوْبِ فَانزِعِيهِ عَنْهَا، ثُمَّ احْشِي سَفَلَتَهَا كَرَسْفًا مَا اسْتَطَعْتَ وَاحْشِي كَرَسْفَهَا مِنْ طَيِّبِهَا، ثُمَّ خَذِي سَبْتِيَّةً طَوِيلَةً مَغْسُولَةً فَارْبِطِيهَا عَلَى عَجْزِهَا إِلَى قَرِيبٍ مِنْ رِكْبَتِهَا، فَهَذَا شَأْنُ سَفَلَتِهَا، ثُمَّ طَيِّبِهَا وَكَفْنِيهَا وَاطْوِي شَعْرَهَا ثَلَاثَةَ أَقْرَانٍ قِصَّةً، وَقَرْنَيْنِ وَلَا تُشَبِّهِيهَا بِالرِّجَالِ، وَلْيَكُنْ كَفْنُهَا فِي خَمْسَةِ أَثْوَابٍ أَحَدُهَا الْإِزَارُ تَلْفِي بِهِ فَخَذِيهَا، وَلَا تَقْصِي مِنْ شَعْرِهَا شَيْئًا بِنُورَةٍ وَلَا غَيْرِهَا، وَمَا يَسْقُطُ مِنْ شَعْرِهَا فَاغْسَلِيهِ، ثُمَّ اغْرِزِيهِ فِي شَعْرِ رَأْسِهَا وَطَيِّبِي شَعْرَ رَأْسِهَا، فَأَحْسِنِي تَطْيِيبَهُ، وَلَا تَغْسَلِيهَا بِمَاءٍ مَسْخَنٍ وَاحْمَرِيهَا وَمَا تَكْفِينِيهَا بِهِ بِسَبْعِ نَبْذَاتٍ إِنْ شِئْتَ، وَاجْعَلِي كُلَّ شَيْءٍ مِنْهَا وَتْرًا، وَإِنْ بَدَأَ لَكَ أَنْ تُحْمَرِيهَا فِي نَعْشِهَا فَاجْعَلِيهِ وَتْرًا، هَذَا شَأْنُ كَفْنِهَا، وَرَأْسِهَا، وَإِنْ كَانَتْ مَحْدُورَةً أَوْ مَخْضُونَةً، أَوْ أَشْبَاهَ ذَلِكَ، فَخَذِي خِرْقَةً وَاحِدَةً وَاغْسَلِيهَا بِالمَاءِ، وَاجْعَلِي تَبْعِي كُلَّ شَيْءٍ مِنْهَا، وَلَا تُحْرِكِيهَا، أَحْشِي أَنْ يَتَنَفَسَ مِنْهَا شَيْءٌ لَا يَسْتَطَاعُ رَدَهُ»^(١).

رواه الطبراني في الكبير بإسنادين في أحدهما ليث بن أبي سليم، وهو مدلس، ولكنه ثقة، وفي الآخر جنيد وقد وثق، وفيه بعض الكلام.

٤٠٧٥ - وَعَنْ الْمُغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ، أَنَّهُ حَدَّثَ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ غَسَلَ مَيِّتًا فَلْيَغْتَسِلْ»^(٢).

رواه أحمد، وفي إسناده من لم يسم.

٤٠٧٦ - وَعَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: مِنَ السَّنَةِ أَنْ تَتَّخِذَ إِحْدَاكُنْ فِي يَدَيْهَا، أَوْ عُنُقِهَا

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (١٥/١٢٤ - ١٢٦).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤/٢٤٦)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (١١٩٩).

شَيْئًا تَسْلِبُهُ إِذَا وَضَعْتَ عَلَى سَرِيرِ غَسَلِهَا^(١).

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه من لا يعرف.

٤٠٧٧ - وَعَنْ حذيفة قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ غَسَلَ مَيِّتًا فليغتسل»^(٢).

رواه الطبراني في الأوسط من رواية أبي إسحاق السبيعي عَنْ أَبِيهِ، ولم أجد من

ذكر أباه.

٤٠٧٨ - وَعَنْ إبراهيم، قَالَ: سئل عبد الله عَنْ غَاسِلِ المَيِّتِ أَيغتسل؟ قَالَ: إِنْ

كُنْتُمْ تَرُونَ أَنْ صَاحِبِكُمْ نَجَسًا، فَاغْتَسَلُوا مِنْهُ، وَإِلَّا فَإِنَّمَا يَكْفِيكُمْ الوَضُوءُ^(٣).

رواه الطبراني في الكبير، ورجاله ثقات، إِلَّا أَنَّ إبراهيم لم يسمع من ابن مسعود.

٦٩ - باب فيمن يجنب ثم يموت قبل أن يغتسل

٤٠٧٩ - عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ الحَارِثِ، قَالَ: رَأَيْتُ خَالِدَ بْنَ الحَوَارِي رَجُلًا مِنَ الحَبِشَةِ

مِنَ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ أَتَى أَهْلَهُ، فَلَمَّا حَضَرَتْهُ الوَفَاةُ قَالَ: اغْسَلُونِي غَسْلَتَيْنِ، غَسْلَةَ لِلحَنَابَةِ، وَغَسْلَةَ لِلْمَوْتِ^(٤).

رواه الطبراني في الكبير، وإسحاق لم أجد من ترجمه، وبقيه رجاله ثقات.

٤٠٨٠ - وَعَنْ ابنِ عَبَّاسٍ قَالَ: أَصِيبَ حَمْرَةَ بِنَ عَبْدِ المَطْلَبِ وَحَنظَلَةَ بِنَ الرَّاهِبِ

وَهُمَا جَنِبَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «رَأَيْتِ المَلَأَكَةَ تَغْسِلُهُمَا»^(٥).

رواه الطبراني في الكبير، وإسناده حسن.

٧٠ - باب في المرأة تموت مع الرجال ولا محرم لها فيهم

٤٠٨١ - عَنْ سنانِ بْنِ عَرفة، وَكَانَتْ لَهُ صَحبَةٌ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ فِي الرَّجُلِ يَمُوتُ مَعَ

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٨٥٨٥)، وقال: لا يروى هذا الحديث عن أم عوانة إلا بهذا الإسناد، تفرد به: اللاحقي.

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٢٧٦٠)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن أبي إسحاق إلا معمر، ولا عن معمر إلا يزيد، تفرد به: محمد.

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٩٦٠٣).

(٤) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٤١٢٣).

(٥) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (١٢٠٩٤).

النساء، والمرأة تموت مع الرجال، وليس لهما محرم قال: «بيمما»^(١).

رواه الطبراني في الكبير، وفيه عبد الخالق بن يزيد بن واقد، وهو ضعيف.

٧١ - باب في الشهيد

٤٠٨٢ - عَنْ سَعِيدِ بْنِ عُبَيْدٍ، وَكَانَ يَدْعَى فِي زَمَنِ النَّبِيِّ ﷺ الْقَارِي، وَكَانَ لَقِيَ

عدو، فانهزم منهم، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: هَلْ لَكَ فِي الشَّامِ لَعْلَ اللَّهِ أَنْ يَمُنَ عَلَيْكَ، قَالَ: لَا إِلَّا الْعَدُوَّ الَّذِي فَرَرْتَ مِنْهُمْ، قَالَ: فَخَطَبَهُمْ بِالْفَارَسِيَّةِ، فَقَالَ: إِنَّا لَأَقْوَمُ الْعَدُوَّ إِنْ شَاءَ اللَّهُ غَدًا وَإِنَّا مُسْتَشْهِدُونَ، فَلَا تَغْسِلُوا عَنَا دَمًا، وَلَا نَكْفِنُ إِلَّا فِي ثَوْبٍ كَانَ عَلَيْنَا^(٢).

رواه الطبراني في الكبير، ورجاله رجال الصحيح.

٧٢ - باب ما جاء في الكفن

٤٠٨٣ - عَنْ عَلِيٍّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «الْكُفْنُ مِنْ جَمِيعِ الْمَالِ»^(٣).

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه عبد الله بن هارون الفروي، وهو ضعيف.

٤٠٨٤ - وَعَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: كُفِّنَ النَّبِيُّ ﷺ فِي سَبْعَةِ أَثْوَابٍ^(٤).

رواه أحمد، وإسناده حسن، والبخاري.

٤٠٨٥ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كُفِنَ فِي رِيْطَتَيْنِ وَبُرْدِ نَجْرَانِي^(٥).

رواه البخاري، ورجاله رجال الصحيح.

٤٠٨٦ - وَعَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، قَالَ: كُفِنَ النَّبِيُّ ﷺ فِي ثَلَاثَةِ أَثْوَابٍ بَيْضٍ وَإِزَارٍ

ولفافة، وكفن عمر في ثوبين^(٦).

رواه البخاري، وفيه ناصح المحلبي، وهو ضعيف.

٤٠٨٧ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: إِذَا مِتَ فَلَا تَقْمِصُونِي، فَإِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

(١) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٦٤٩٧).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٥٥٤٠).

(٣) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٧٤٠١).

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٩٤/١)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (١٢٠٠).

(٥) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٨١٢).

(٦) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٨١١).

لم يقمص، ولم يعمم^(١).

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه خالد بن يزيد العمرى وهو ضعيف.

٤٠٨٨ - وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَفَنَ فِي ثَلَاثَةِ أَثْوَابٍ أَحَدَهَا

قميص^(٢).

رواه الطبراني في الأوسط، وإسناده حسن.

٤٠٨٩ - وَعَنْ أُمِّ سَلْمَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَفَنَ فِي ثَلَاثَةِ أَثْوَابٍ^(٣).

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه محمد بن القاسم الأسدي، وهو ضعيف.

٤٠٩٠ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: كَفَنَ النَّبِيَّ ﷺ فِي ثَلَاثَةِ أَثْوَابٍ بَرْدِ

صنعاني، وبردى حبرة^(٤).

رواه الطبراني في الكبير، وفيه قعيب بن المحرز، ولم أجد من ذكره.

٤٠٩١ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَغْفَلٍ، قَالَ: إِذَا مِتَ فَاجْعَلُوا فِي غَسَلِي كَافُورًا،

وَكَفَنُونِي فِي بَرْدَيْنِ وَقَمِيصٍ، فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ فَعَلَ ذَلِكَ.

رواه الطبراني في الكبير، وفيه صدقة بن موسى، وفيه كلام.

٤٠٩٢ - وَعَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ: سَأَلْتُ آلَ مُحَمَّدٍ، وَفِيهِمْ ابْنُ نُوْفَلٍ فِي أَيِّ شَيْءٍ

كَفَنَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: فِي حِلَّةٍ حَمْرَاءَ لَيْسَ فِيهَا قَمِيصٌ، وَجَعَلَ فِي قَبْرِهِ شِقَ قَطِيفَةٍ كَانَتْ لَهُمْ.

رواه الطبراني في الكبير، ورجاله رجال الصحيح.

٤٠٩٣ - وَكَأَنَّ عِنْدَ الطَّبْرَانِيِّ فِي رِوَايَةٍ أُخْرَى، قَالَ: أَتَيْتُ حَلْقَةَ مِنْ بَنِي عَبْدِ الْمَطْلَبِ

فَسَأَلْتُ أَشْيَاحَهُمْ فِي كَيْفِ كَفَنِ النَّبِيِّ ﷺ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٦٣٥١)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن محمد بن عمرو بن

حزم إلا أبو الغصن، تفرد به: خالد بن يزيد.

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٢١١٨)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن حميد، إلا حماد ولا

عن حماد إلا مسلم، تفرد به: ابن عقيل.

(٣) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٦٩٣٩)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن شعبة إلا محمد بن

القاسم.

(٤) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (١٠٣٨٧).

٤٠٩٤ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَمَّا قَتَلَ حَمِزَةُ بْنُ الْمَطْلَبِ كَانَتْ عَلَيْهِ نَمْرَةٌ، فَكَانَ عَلَى هُوَ الَّذِي أَدْخَلَهُ قَبْرَهُ، فَكَانَ إِذَا غَطَّى بِهَا رَأْسَهُ خَرَجَتْ قَدَمَاهُ، وَإِذَا غَطَّى قَدَمَيْهِ خَرَجَتْ رَأْسَهُ، فَسَأَلَ عَنْ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَأَمَرَهُ أَنْ يَغْطِيَ رَأْسَهُ، وَأَنْ يَأْخُذَ شَجْرًا مِنَ الْعُلْجَانِ، فَيَجْعَلُهُ عَلَى رِجْلَيْهِ (١).

رواه الطبراني في الكبير من رواية أيوب عن الحكم بن عتيبة، وأيوب لم أعرف من هو، وبقية رجاله ثقات.

٤٠٩٥ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَتَلَ حَمِزَةُ يَوْمَ أَحَدٍ وَقَتَلَ مَعَهُ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَجَاءَتْ صَفِيَّةُ بِنْتُ عَبْدِ الْمَطْلَبِ بَثْوِيَيْنَ لَتَكْفَنَ فِيهِمَا حَمِزَةَ، فَلَمْ يَكُنْ لِلْأَنْصَارِيِّ كَفَنٌ، فَأَسْهَمَ النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ الثَّوْبَيْنِ، ثُمَّ كَفَنَ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا فِي ثَوْبٍ (٢).

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه عثمان الجزري الشاهد، ولم أجد من ترجمه، وبقية رجاله ثقات.

٤٠٩٦ - وَعَنْ أَنَسٍ، قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمَ أَحَدٍ مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ بِحَمِزَةَ، وَقَدْ جَدَعَ أَنْفَهُ وَمِثْلَ بِهِ، فَقَالَ: «لَوْلَا أَنْ تَجِدُ صَفِيَّةَ فِي نَفْسِهَا تَرَكَتَهُ حَتَّى يَحْشِرَهُ اللَّهُ مِنْ بَطُونِ السَّبَاعِ وَالطَّيْرِ»، فَكَفَنَ فِي نَمْرَةٍ إِذَا حَمَرَ رَأْسَهُ بَدَتْ رِجْلَاهُ، وَإِذَا حَمَرَ رِجْلَاهُ بَدَا رَأْسُهُ، فَحَمَرُوا رَأْسَهُ (٣).

رواه أبو يعلى، وروى أبو داود بعضه من غير ذكر الكفن، ورجاله رجال الصحيح.

٤٠٩٧ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «حَمَرُوا وَجْوهَ مَوْتَاكُمْ، وَلَا تُشَبِّهُوا بِالْيَهُودِ».

رواه الطبراني في الكبير، ورجاله ثقات.

٤٠٩٨ - وَعَنْ شَيْخٍ مِنْ قَيْسٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: جَاءَنَا النَّبِيُّ ﷺ وَعِنْدَنَا بَكْرَةٌ صَعْبَةٌ لَا يُقَدَّرُ عَلَيْهَا. قَالَ: فَدَنَا مِنْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَمَسَحَ ضَرْعَهَا فَاحْتَفَلَ فَحَلَبَ، قَالَ: فَلَمَّا مَاتَ أَبِي جَاءَ وَقَدْ شَدَّدَتْهُ فِي كَفْنِهِ، وَأَخَذْتُ سُلَاءَةً فَشَدَّدْتُ بِهَا الْكَفْنَ، فَقَالَ: «لَا

(١) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (١٢١٠٧).

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٣٠٠٩)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن عثمان الجزري إلا معمر.

(٣) أخرجه أبو يعلى في مسنده برقم (٣٥٥٦).

تُعَذِّبُ أَبَاكَ بِالسُّلَى»، قَالَهَا حَمَادٌ ثَلَاثًا، قَالَ: ثُمَّ كَشَفَ عَنْ صَدْرِهِ وَأَلْقَى السُّلَى، ثُمَّ بَزَقَ عَلَى صَدْرِهِ حَتَّى رَأَيْتُ رُضَاضَ بُزَاقِهِ عَلَى صَدْرِهِ^(١).

رواه أحمد، وفيه رجل لم يسم، وبقية رجاله ثقات.

٤٠٩٩ - وَعَنْ ابْنَةِ أَهْبَانَ، أَنَّ أَبَاهَا أَمَرَ أَهْلَهُ أَنْ يُكْفِنُوهُ وَلَا يُلْبِسُوهُ قَمِيصًا. قَالَتْ: فَأَلْبَسْنَاهُ قَمِيصًا فَأَصْبَحْنَا وَالْقَمِيصُ عَلَى الْمِشْجَبِ^(٢).

رواه أحمد هكذا.

٤١٠٠ - وَرَوَى الطَّبْرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ، فَقَالَ: عَنْ عَدِيْسَةَ بِنْتِ أَهْبَانَ، قَالَتْ: حَيْثُ حَضَرَ أَبِي الْوَفَاةَ، قَالَ: لَا تَكْفِنُونِي فِي ثَوْبٍ مَخِيطٍ، فَحَيْثُ قَبِضَ وَغَسَلَ أُرْسَلُوا إِلَيَّ أَنْ أُرْسَلُوا بِالْكَفَنِ، فَأُرْسَلُ إِلَيْهِمْ بِالْكَفَنِ، قَالُوا: قَمِيصٌ، قُلْتُ: إِنْ أَبِي قَدَّ نَهَانِي أَنْ أَكْفِنَهُ فِي قَمِيصٍ مَخِيطٍ، قَالَتْ: فَأُرْسَلْتُ إِلَى الْقِصَارِ وَالْأَبِي قَمِيصٌ فِي الْقِصَارِ، فَأَتَى بِهِ فَأَلْبَسَ وَذَهَبَ بِهِ فَأَغْلَقْتُ بَابِي وَتَبَعْتَهُ، وَرَجَعْتُ وَالْقَمِيصُ فِي الْبَيْتِ، فَأُرْسَلْتُ إِلَى الَّذِينَ غَسَلُوا أَبِي، فَقُلْتُ: كَفْتَمُوهُ فِي قَمِيصٍ قَالُوا: نَعَمْ قُلْتُ: هُوَ ذَا قَالُوا: نَعَمْ^(٣).

وفيه أبو عمرو القسملی قَالَ الْحُسَيْنِيُّ: لَا يَعْرِفُ.

٤١٠١ - وَعَنْ الزُّهْرِيِّ، أَنَّ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَاصٍ لَمَّا حَضَرَهُ الْمَوْتُ دَعَا بِمَخْلُوقِ جَبَّةِ صُوفٍ، فَقَالَ: كَفِّنُونِي فِيهَا، فَإِنِّي لَقِيتُ فِيهَا الْمُشْرِكِينَ يَوْمَ بَدْرٍ، وَأَنَا إِنَّمَا كُنْتُ أَحْبَبْتُهَا لِهَذَا^(٤).

رواه الطَّبْرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ، وَرِجَالُهُ ثَقَاتٌ، إِلَّا أَنَّ الزُّهْرِيَّ لَمْ يَدْرِكْ سَعْدًا.

٤١٠٢ - وَعَنْ صَلَةَ بْنِ زُفَرٍ، أَنَّ حَذِيفَةَ بْنَ الْيَمَانَ كَفَنَ فِي ثَوْبَيْنِ بَعَثْنِي وَأَبَا مَسْعُودٍ، فَابْتَعْنَا لَهُ كَفَنًا حَلَّةَ عَصَبٍ بِثَلَاثِمِائَةِ دَرَاهِمٍ، قَالَ: أَرِيَانِي مَا ابْتَعْتُمَا لِي، فَأَرَيْنَاهُ، فَقَالَ: مَا هَذَا لِي بِكَفَنِ، إِنَّمَا يَكْفِينِي رِبِطَتَانِ بِيضَاوَانِ لَيْسَ مَعَهُمَا قَمِيصٌ إِنِّي لَا أَتْرِكُ إِلَّا قَلِيلًا حَتَّى أَنْالَ خَيْرًا مِنْهُمَا، أَوْ شَرًّا مِنْهُمَا، فَابْتَعْنَا لَهُ رِبِطَتَيْنِ بِيضَاوَيْنِ^(٥).

(١) أخرجه أحمد في المسند (٧٣/٥)، وأورده المصنف في رائد المسند برقم (١٢٠٣).

(٢) أورده المصنف في زوائد المسند برقم (١٢٠٢).

(٣) أخرجه الطَّبْرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ برقم (٨٦٢).

(٤) أخرجه الطَّبْرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ برقم (٣١٦).

(٥) أخرجه الطَّبْرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ برقم (٣٠٠٥، ٣٠٠٦، ٣٠٠٨).

رواه الطبراني في الكبير، وزاد في رواية أخرى: سألت أبا مسعود ما قال حذيفة عند الموت؟ قال: قال: أعوذ بالله من صباح إلى النار واشتروا لي ثوبين فذكر نحوه ورجاله ثقات.

٤١٠٣ - وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، أَنَّ مَيْمُونَةَ كَفَّتْ فِي دَرَعٍ مَعْصُفٍ^(١).

رواه الطبراني في الكبير، وفيه إسماعيل بن عياش، وفيه كلام.

٧٣ - باب الإيذان بالبيت

٤١٠٤ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ يُؤَذِّنُ بِمَجَازَةِ النَّاسِ،

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَيُّهَا النَّاسُ سَلُوا إِلَيَّ اللَّهُ مَوْتَاكُمْ، وَلَا تُؤَذِّنُونَ بِهِمُ النَّاسَ»^(٢).

رواه الطبراني في الكبير، وفيه عبد الله بن خراش ضعفه جماعة، وثقه ابن حبان.

٤١٠٥ - وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخَدْرِيِّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

الْمَدِينَةَ كُنَّا نُؤَذِّنُهُ لِمَنْ حُضِرَ مِنْ مَوْتَانَا، فَيَأْتِيهِ قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ فَيَحْضُرُهُ، وَيَسْتَغْفِرُ لَهُ، وَيَنْتَظِرُ مَوْتَهُ، قَالَ: فَكَانَ ذَلِكَ رُبَّمَا حَبَسَهُ الْحَبْسَ الطَّوِيلَ فَشَقَّ عَلَيْهِ، قَالَ: فَقُلْنَا: إِنَّهُ أَرْفَقُ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنْ لَا نُؤَذِّنُهُ بِالْمَيْتِ حَتَّى يَمُوتَ، قَالَ: فَكُنَّا إِذَا مَاتَ مِنَّا الْمَيْتُ أَذْنَاهُ بِهِ، فَجَاءَ فِي أَهْلِهِ فَاسْتَغْفَرَ لَهُ وَصَلَّى عَلَيْهِ، ثُمَّ إِنْ بَدَأَ لَهُ أَنْ يَشْهَدَهُ انْتَظَرَ شُهُودَهُ، وَإِنْ بَدَأَ لَهُ أَنْ يَنْصَرَفَ انْصَرَفَ، قَالَ: فَكُنَّا عَلَى ذَلِكَ طَبَقَةً أُخْرَى، قَالَ: فَقُلْنَا: إِنَّهُ أَرْفَقُ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَحْمِلَ مَوْتَانَا إِلَى بَيْتِهِ وَلَا نُشْخِصَهُ وَلَا نَتَّبِعُهُ، قَالَ: فَفَعَلْنَا ذَلِكَ فَكَانَ الْأَمْرُ^(٣).

رواه أحمد، ورجاله ثقات.

٧٤ - باب إجمار الميت

٤١٠٦ - عَنْ جَابِرٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا حَمَرْتُمُ الْمَيْتَ،

فَأَجْمِرُوهُ ثَلَاثًا»^(٤).

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (٢٩/٢٤).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (١١١١١).

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٦٦/٦)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (١١٩٣).

(٤) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٨١٣)، وقال البزار: لا نعلم رواه إلا جابر بهذا

الإسناد، ويزيد كوفي مشهور لم يتابع على هذا، وإنما يحفظ عن الأعمش بهذا: «إذا استحجر

رواه أحمد والبخاري، ورجاله رجال الصحيح.

٧٥ - باب حضور النساء عند الميت

٤١٠٧ - عَنْ ابْنِ عَمْرٍو، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا خَيْرَ فِي جَمَاعَةِ النِّسَاءِ، وَلَا عِنْدَ مَيْتٍ، فَإِنَّهُمْ إِذَا اجْتَمَعْنَ قَلْنَ وَقَلْنَ»^(١).
رواه الطبراني في الكبير، وفيه الوازع بن نافع وهو ضعيف، وقد تقدم أحاديث في هذا في مواضعها.

٧٦ - باب ستر سرير المرأة

٤١٠٨ - عَنْ أَسْمَاءِ ابْنَةِ عَمِيْسٍ، أَنَّ ابْنَةَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ تُوْفِيَتْ، وَكَانُوا يَحْمِلُونَ الرِّجَالَ وَالنِّسَاءَ عَلَى الْأَسْرَةِ سَوَاءً، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي كُنْتُ بِالْحَبِشَةِ وَهَمَّ نِصَارِيُّ أَهْلِ الْكِتَابِ، وَهَمَّ يَجْعَلُونَ لِلْمَرْأَةِ نَعْشًا فَوْقَهُ أَضْلَاعٌ يَكْرَهُونَ أَنْ يَوْصَفَ شَيْءٌ مِنْ خَلْقِهَا، أَفَلَا أَجْعَلُ لَابْنَتِكَ نَعْشًا مِثْلَهُ، فَقَالَ: «اجْعَلِيهِ» فَهِيَ أَوَّلُ مَنْ جَعَلَ نَعْشًا فِي الْإِسْلَامِ لِرَقِيَّةِ ابْنَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ^(٢).
رواه الطبراني في الأوسط، وفيه حلف بن راشد، وهو مجهول.

٧٧ - باب حمل السرير

٤١٠٩ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ حَمَلَ جَوَانِبَ السَّرِيرِ الْأَرْبَعِ كَفَرَ اللَّهُ عَنْهُ أَرْبَعِينَ كَبِيرَةً»^(٣).
رواه الطبراني في الأوسط، وفيه علي بن أبي سارة، وهو ضعيف.

٧٨ - باب القيام للجنائز

٤١١٠ - عَنْ عَثْمَانَ بْنِ عَفَانَ، أَنَّهُ رَأَى جَنَائِزَةً فَمَامَ لَهَا، وَقَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

أحدكم فليستجمر ثلاثاً».

(١) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (١٣٢٢٨).

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (١٤١٨)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن داود إلا حلف، تفرد به: أبو الربيع الأعرج.

(٣) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٥٩٢٠)، وقال: لا يروى هذا الحديث عن أنس بن مالك إلا بهذا الإسناد، تفرد به: علي بن أبي سارة، ولم يروه عن النبي ﷺ إلا أنس بن مالك.

رَأَى جَنَازَةً فَقَامَ لَهَا^(١).

رواه أحمد، والبخاري، وفيه موسى بن عمران بن مناح، ولم أجد من ترجمه بما يشفى.

٤١١١ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّهُ قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ رَسُولَ

اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، تَمَرْنَا جَنَازَةَ الْكَافِرِ نَقُومُ لَهَا، قَالَ: «نَعَمْ، قُومُوا لَهَا، فَإِنَّكُمْ لَسْتُمْ تَقُومُونَ لَهَا، إِنَّمَا تَقُومُونَ إِعْظَامًا لِلَّذِي يَقْبِضُ الْأَرْوَاحَ»^(٢).

رواه أحمد والبخاري والطبراني في الكبير، ورجال أحمد ثقات.

٤١١٢ - وَعَنْ أَبِي سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّتْ بِهِ جَنَازَةٌ فَقَامَ لَهَا^(٣).

رواه أحمد، وفيه جابر الجعفي، وفيه كلام. كثير وقد وثق.

٤١١٣ - وَعَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّتْ بِهِ جَنَازَةٌ فَقَامَ لَهَا^(٤).

رواه البخاري، وقال: لا نعلمه عن سعيد بن زيد إلا من هذا الوجه، وقال بعضهم: عن

أبي سعيد بن زيد، وفيه جابر الجعفي، وفيه كلام.

٤١١٤ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّتْ بِهِ بِجَنَازَةٍ

يَهُودِيٍّ فَقَامَ، فَقِيلَ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهَا جَنَازَةٌ يَهُودِيٍّ، فَقَالَ: «قُومُوا فَإِنَّ لِلْمَوْتِ فَرْعًا»^(٥).

رواه أحمد وإسناده حسن، قلت: ولأبي هريرة عند النسائي للقيام في الجنائز غير

هذا.

٤١١٥ - وَعَنْ أَبِي مُوسَى، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا مَرَّتْ بِكُمْ

جَنَازَةٌ فَإِنْ كَانَ يَهُودِيًّا أَوْ نَصْرَانِيًّا، فَقُومُوا لَهَا، فَإِنَّهُ لَيْسَ لَهَا نَقُومٌ، وَلَكِنْ نَقُومٌ لِمَنْ مَعَهَا مِنَ الْمَلَائِكَةِ»، قَالَ لَيْثٌ: فَحَدَّثْتُ هَذَا الْحَدِيثَ لِمُجَاهِدٍ، فَقَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَخْبَرَةَ الْأَزْدِيُّ، فَقَالَ: إِنَّا جُلُوسٌ مَعَ عَلِيٍّ عَلَى نَتَظِرُ جَنَازَةً إِذْ مَرَّتْ بِنَا أُخْرَى فَقَمْنَا، فَقَالَ

(١) أخرجه أحمد في المسند (٦٠/١)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (١٢٢٦).

(٢) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٨٣٦).

(٣) أورده المصنف في زوائد المسند برقم (١٢٣٠).

(٤) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٨٣٥).

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٨٧/٢)، وابن أبي شيبة في المصنف (٣٥٧/٣)، وأورده

المصنف في زوائد المسند برقم (١٢٣١)، والمتقى الهندي في كنز العمال برقم (٤٢٣٢٤).

على: مَا يقيمكم؟ فقلنا: هَذَا مَا تَأْتُونَا بِهِ يَا أَصْحَابَ مُحَمَّدٍ ﷺ، قَالَ: وَمَا ذَاكَ؟ قُلْتُ: زَعَمَ أَبُو مُوسَى أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا مَرَّتْ بِكُمْ جَنَازَةٌ، فَإِنْ كَانَ مُسْلِمًا أَوْ يَهُودِيًّا أَوْ نَصْرَانِيًّا فقوموا لها، فَإِنَّهُ لَيْسَ لَهَا نَقُومٌ، وَلَكِنْ نَقُومٌ لِمَنْ مَعَهَا مِنَ الْمَلَائِكَةِ». فَقَالَ عَلِيٌّ: مَا فَعَلَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ غَيْرَ مَرَّةٍ بِرَجُلٍ مِنَ الْيَهُودِ كَانُوا أَهْلَ كِتَابٍ، وَكَانَ يَتَشَبَّهُ بِهِمْ، فَإِذَا نَهَى انْتَهَى فَمَا عَادَ بَعْدَ (١).

قُلْتُ: حَدِيثٌ عَلَى رِوَاةِ النَّسَائِيِّ بِإِخْتِصَارٍ. رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَفِيهِ لَيْثُ بْنُ أَبِي سَلِيمٍ، وَهُوَ ثِقَةٌ وَلَكِنَّهُ مَدْلَسٌ.

٤١١٦ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّتْ بِهِ جَنَازَةٌ فَقَامَ، فَقِيلَ لَهُ، فَقَالَ: «إِنْ لِلْمَوْتِ فِرْعَا» (٢).

رَوَاهُ الْبِزْرَارِيُّ، وَفِيهِ قَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ الْأَسَدِيُّ، وَفِيهِ كَلَامٌ.

٤١١٧ - وَعَنْ ابْنِ عَمْرٍو، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَامَ لِنَجَازَةِ يَهُودِيٍّ مَرَّتْ عَلَيْهِ.

رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ، وَفِيهِ أَبُو يَحْيَى الْقَتَاتِ، وَفِيهِ كَلَامٌ.

٤١١٨ - وَعَنْ زَيْدِ بْنِ وَهَبٍ، قَالَ: تَذَاكَرْنَا الْقِيَامَ عِنْدَ الْجَنَازَةِ عِنْدَ عَلِيٍّ، فَقَالَ أَبُو مَسْعُودٍ: مَا زَلْنَا نَفْعَلُهُ، فَقَالَ عَلِيٌّ: صَدَقْتَ ذَاكَ، وَأَنْتُمْ يَهُودٌ (٣).

رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ، وَإِسْنَادُهُ حَسَنٌ.

٤١١٩ - وَعَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: إِذَا قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي جَنَازَةِ يَهُودِيٍّ مَرَّ بِهَا عَلَيْهِ (٤).

رَوَاهُ الْبِزْرَارِيُّ، وَإِسْنَادُهُ حَسَنٌ.

٤١٢٠ - وَعَنْ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّهُ مَرَّ بِهِمْ جَنَازَةً، فَقَامَ الْقَوْمُ، وَلَمْ يَقُمْ، فَقَالَ الْحَسَنُ: مَا صَنَعْتُمْ، إِذَا قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تَأْذِيًا بِرِيحِ الْيَهُودِ (٥).

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤/٤١٣)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (١٢٣٣).

(٢) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٨٣٨).

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير (١٧/٢٥٢).

(٤) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٨٣٧).

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١/٢٠٠)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (١٢٣٤).

قُلْتُ: رواه النسائي باختصار. رواه أحمد، وفيه الحجاج ابن أرطاة، وفيه كلام.
 ٤١٢١ - وَعَنْ حُسَيْنٍ، وَابْنِ عَبَّاسٍ، أَوْ عَنْ أَحَدِهِمَا، أَنَّهُ قَالَ: إِنَّمَا قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَجْلِ جَنَازَةِ يَهُودِيٍّ مُرَّ بِهَا عَلَيْهِ، فَقَالَ: «آذَانِي رِيحُهَا»^(١).
 قُلْتُ: حديث ابن عباس رواه النسائي، خلا قوله: «آذاني ريحها»، وحديث حسين ليسَ عند أحد منهم.

رواه أحمد، والطبراني في الأوسط بنحوه، ورجاله رجال الصحيح.
 ٤١٢٢ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عِيَّاشِ بْنِ أَبِي رِبِيعَةَ، قَالَ: مَا قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِتِلْكَ الْجَنَازَةِ إِلَّا أَنَّهُمَا كَانَتْ يَهُودِيَّةً، فَأَذَاهُ رِيحٌ بَخُورِهَا، فَقَامَ حَتَّى جَازَتْهُ.
 رواه الطبراني في الكبير، وفيه أبو عمرو السدوسي، ولم يرو عنه غير أبي عامر العقدي وبقيه رجاله ثقات.

٧٩ - باب اتباع النساء الجنائز

٤١٢٣ - عَنْ ابْنِ عَمْرٍو، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ليس للنساء أجر في اتباع الجنائز»^(٢).
 رواه الطبراني في الأوسط، وفيه مجاهيل.

٤١٢٤ - وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي جَنَازَةٍ، فَرَأَى نِسْوَةً فَقَالَ: «أَتَحْمَلْنَهُ؟»، قُلْنَ: لَا، قَالَ: «أَتَدْفِنُهُ؟»، قُلْنَ: لَا، قَالَ: «فَارْجِعْنَ مَأْزُورَاتٍ غَيْرِ مَأْجُورَاتٍ»^(٣).

رواه أبو يعلى، وفيه الحارث بن زياد قال الذهبي: ضعيف.

٤١٢٥ - وَعَنْ الْمُفَضَّلِ بْنِ فَضَالَةَ، قَالَ: سَأَلْتُ رَبِيعَةَ الْمَعْفَرِيَّ عَنْ الْكُدِيِّ، فَقَالَ: أَحْسَبُهَا الْمُقَابِرَ، قَالَ: فَلَمَّا رَأَيْتَ رَبِيعَةَ شَكَ لَقَيْتَ يَزِيدَ بْنَ أَبِي حَبِيبٍ، وَحَضَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَنَازَةَ رَجُلٍ، فَلَمَّا وَضَعْتَ لِيَصَلِّيَ عَلَيْهَا أَبْصُرُ امْرَأَةً فَسَأَلْتُ عَنْهَا، فَقِيلَ: هِيَ أُخْتُ الْمَيْتِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ لَهَا: «ارْجِعِي»، وَلَمْ يَصِلْ عَلَيْهَا حَتَّى تَوَارَتْ. قَالَ

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٠٠/١)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (١٢٣٥).

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٨٤١٠)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن عطاء إلا سليمان بن الربيع، تفرد به: الحسن بن ذكوان.

(٣) أخرجه أبو يعلى في مسنده برقم (٤٠٤٣)، وأورده المصنف في المقصد العلى برقم (٤٥٠).

يزيد: وَقَدْ حَضَرَتْ أُمُّ سَلْمَةَ أَبَا سَلْمَةَ^(١).

رواه أبو يعلى في آخر حديث ذكره، ورجاله ثقات ولكنه منقطع الإسناد.
٤١٢٦ - وَعَنْ أُسَامَةَ بْنِ شَرِيكٍ، قَالَ: إِنِّي لَمَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذْ قَرِبَتْ إِلَيْهِ جَنَازَةٌ لِيَصَلِّيَ عَلَيْهَا، فَالْتَفَتَ فَنَظَرَ إِلَى امْرَأَةٍ مُقْبِلَةٍ، فَقَالَ: «رَدُّوَهَا»، فَرَدُّوَهَا مَرَارًا، حَتَّى تَوَارَتْ، فَلَمَّا رَأَاهَا تَوَارَتْ كَبَّرَ عَلَيْهَا.

رواه الطبراني في الكبير، وفيه محمد بن عبيد الله العزمي وهو ضعيف.
٤١٢٧ - وَعَنْ حَنْشِ بْنِ الْمُعْتَمِرِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصَلِّيَ عَلَى جَنَازَةٍ، فَجَاءَتْ امْرَأَةٌ بِمَخْمَرٍ تَرِيدُ الْجَنَازَةَ، فَصَاحَ بِهَا حَتَّى دَخَلَتْ فِي آجَامِ الْمَدِينَةِ^(٢).
رواه الطبراني في الكبير، وحنش لم أجد من ذكره.

٤١٢٨ - وَعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي زَيْدٍ، قَالَ: شَهِدْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ جَنَازَةً، فَلَمَّا أَرَادَ أَنْ يَصَلِّيَ عَلَيْهَا التَفَتَ، فَإِذَا هُوَ بِامْرَأَةٍ فَأَمَرَ بِهَا فَطَرَدَتْ، حَتَّى لَمْ يَرَهَا، ثُمَّ تَقَدَّمَ وَكَبَّرَ عَلَيْهَا أَرْبَعًا^(٣).

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه محمد بن سالم، وهو ضعيف.

٨ - باب الصمت والتفكير لمن اتبع جنازة

٤١٢٩ - عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُحِبُّ الصَّمْتَ عِنْدَ ثَلَاثٍ: عِنْدَ تَلَاوَةِ الْقُرْآنِ، وَعِنْدَ الزَّحْفِ، وَعِنْدَ الْجَنَازَةِ»^(٤).

رواه الطبراني في الكبير، وفيه رجل لم يسم.
٤١٣٠ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا شَهِدَ جَنَازَةً رَأَيْتَ عَلَيْهِ كَأَبَةً، وَأَكْثَرَ حَدِيثِ النَّفْسِ^(٥).

(١) أخرجه أبو يعلى في مسنده برقم (٦٧١٤)، والحاكم (٣٧٣/١)، (٣٧٤).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير (٣٢١/٢٠).

(٣) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٧٨١٢)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن سلمة بن كهيل إلا محمد بن سالم، ولا عن محمد إلا عبيدة، تفرد به زحمويه.

(٤) أخرجه الطبراني في الكبير (٢٤٢/٥)، وأورده المتقى الهندي في كنز العمال برقم (٦٨٨٤)، وابن حجر في المطالب العالية برقم (١٩٥٩).

(٥) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (١١١٨٩)، وأورده المتقى الهندي في كنز العمال برقم (١٨٥١٢).

رواه الطبراني في الكبير، وفيه ابن لهيعة، وفيه كلام. قُلْتُ: وتأتى آثار في هذا في المناقب، وفي باب ما يقول عند إدخال الميت القبر.

٨١ - باب لا يتبع الميت صوت ولا نار

٤١٣١ - عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ نَهَى أَنْ يَتَّبِعَ الْمَيِّتَ صَوْتٌ أَوْ نَارٌ^(١).

رواه أبو يعلى، وفيه عبد الله بن المحرر، ولم أجد من ذكره.

٨٢ - باب اتباع الجنائز والمشى معها والصلاة عليها

٤١٣٢ - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخَدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «عُوذُوا الْمَرِيضَ، وَأَمْشُوا مَعَ الْجَنَائِزِ تُذَكِّرُكُمْ الْآخِرَةَ»^(٢).

رواه أحمد، والبخاري، ورجاله ثقات.

٤١٣٣ - وَعَنْ عَثْمَانَ بْنِ عَفَانَ، قَالَ: إِنَّا قَدْ صَحَبْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي الْحَضَرِ وَالسَّفَرِ، فَكَانَ يَعُودُ مَرَضَى الْمُسْلِمِينَ وَيَشْهَدُ جَنَائِزَهُمْ، أَوْ قَالَ: يَتَّبِعُ جَنَائِزَهُمْ^(٣).

رواه البخاري، ورجاله ثقات.

٤١٣٤ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنْ أُولَى مَا يَجَازِي بِهِ الْعَبْدَ بَعْدَ مَوْتِهِ، أَنْ يَغْفِرَ لِمَنْ جَنَازَتَهُ»^(٤).

رواه البخاري، وفيه مروان بن سالم الشامي، وهو ضعيف.

٤١٣٥ - وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ صَلَّى عَلَيَّ جَنَازَةً فَلَهُ قِيرَاطٌ، وَمَنْ تَبِعَهَا حَتَّى يَجِيئَهَا فَلَهُ قِيرَاطَانِ، وَالْقِيرَاطُ مِثْلُ أُحُدٍ»^(٥).

رواه البخاري، وأبو يعلى، وإسناده حسن.

٤١٣٦ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ تَبِعَ جَنَازَةً فَحَمَلَ مِنْهُنَّ عُلوَّهَا، وَحَتَّى فِي قَبْرِهَا، وَقَعَدَ حَتَّى يُؤَدَّنَ لَهُ أَبَ بَقِيرَاطَيْنِ مِنَ الْأَجْرِ، كُلُّ قِيرَاطٍ مِثْلُ

(١) أخرجه أبو يعلى في مسنده برقم (٢٦١٩)، وأورده المصنف في المقصد العلى برقم (٤٥٣).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣/٣٢، ٤٨)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (١٢٠٦)،

وفي كشف الأستار برقم (٨٢١).

(٣) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٨١٩).

(٤) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٨٢٠).

(٥) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٨٢٤).

أُحِدٌ»^(١). قُلْتُ: لأبي هريرة حديث في الصحيح باختصار غير هذا.

رواه أحمد، وفيه ابن لهيعة، وفيه كلام.

٤١٣٧ - وَعَنْ ابْنِ عَمْرٍو، رَحِمَهُ اللهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ تَبَعَ جَنَازَةً حَتَّى يُصَلِّيَ عَلَيْهَا، فَإِنَّ لَهُ قَبْرًا طَابًا»، فَسُئِلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنِ الْقَبْرِاطِ، فَقَالَ: «مِثْلُ أُحِدٍ».

٤١٣٨ - وَفِي رِوَايَةٍ: قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، مِثْلُ قَرَارِيطِنَا هَذِهِ؟ قَالَ: «لَا، بَلْ مِثْلُ أُحِدٍ أَوْ أَعْظَمُ مِنْ أُحِدٍ»^(٢).

رواه أحمد، والطبراني في الكبير والأوسط، إلا أنه قال في الكبير: عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ: «مَنْ تَبَعَ جَنَازَةً حَتَّى يُصَلِّيَ عَلَيْهَا ثُمَّ يَرْجِعُ فَلَهُ قَبْرًا طَابًا، وَمَنْ صَلَّى عَلَيْهَا ثُمَّ مَشَى مَعَهَا حَتَّى يَدْفِنَهَا فَلَهُ قَبْرًا طَابًا»، قِيلَ: يَا رَسُولَ اللهِ، وَمَا الْقَبْرِاطَانُ؟ قَالَ: «مِثْلُ أُحِدٍ»، وَالْبِزَارُ بَنُوهُ، وَرِجَالُهُ ثِقَاتٌ.

٤١٣٩ - وَعَنْ أَنَسٍ، قَالَ: [قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَشْهَدُ جَنَازَةً أَمْرِيٍّ مُسْلِمٍ إِلَّا كَانَ لَهُ قَبْرًا مِنَ الْأَجْرِ، فَإِنْ قَعَدَ حَتَّى يَسُودَ عَلَيْهَا، كَانَ لَهُ قَبْرًا طَابًا مِنَ الْأَجْرِ، كُلُّ قَبْرِاطٍ مِثْلُ أُحِدٍ»]. وَفِي رِوَايَةٍ: «مَنْ صَلَّى عَلَيَّ جَنَازَةً كَتَبَ لَهُ قَبْرًا»^(٣).

رواه أبو يعلى، والطبراني في الأوسط بلفظ: «مَنْ تَبَعَ جَنَازَةً فَصَلَّى عَلَيْهَا»، وَقَالُوا: وَمَا الْقَبْرِاطُ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: «مِثْلُ أُحِدٍ»، وَفِي إِسْنَادِ أَحَدِهِمَا مَحْتَسِبٌ، وَفِي الْآخَرِ رُوحُ بْنُ عَطَاءٍ، وَكِلَاهُمَا ضَعِيفٌ.

٤١٤٠ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَتَى جَنَازَةً فِي أَهْلِهَا فَلَهُ قَبْرًا طَابًا، فَإِنْ اتَّبَعَهَا فَلَهُ قَبْرًا طَابًا، فَإِنْ صَلَّى عَلَيْهَا فَلَهُ قَبْرًا طَابًا، فَإِنْ انْتظَرَهَا حَتَّى تَدْفَنَ فَلَهُ قَبْرًا طَابًا»^(٤). قُلْتُ: لَهُ حَدِيثٌ غَيْرُ هَذَا فِي الصَّحِيحِ.

رواه البزار، وفيه معدي بن سليمان، صحح له الترمذي، ووثقه أبو حاتم وغيره،

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢/٣٢٠، ٣٢١)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (١٢١٣).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢/١٤٣، ١٤٤)، والطبراني في الأوسط برقم (٨٤٨٥)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (١٢١٥)، وفي كشف الأستار برقم (٨٢٦).

(٣) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٧١٢٦)، وأبو يعلى في مسنده برقم (٤٠٨١)، وأورده المصنف في المقصد العلى برقم (٤٦٩).

(٤) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٨٢٣).

وضعفه أبو زرعة، والنسائي، وبقية رجاله رجال الصحيح.

٤١٤١ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «يُوضَعُ فِي مِيزَانِهِ قِيرَاطَانِ [كُلِّ قِيرَاطٍ] مِثْلُ أُحُدٍ»، يَعْنِي مِنْ تَبَعِ جِنَازَةٍ^(١).

رواه الطبراني في الكبير، وفيه نافع أبو هرزم، وهو متروك.

٤١٤٢ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَسَارٍ، أَنَّ عَمْرُو بْنَ حَرِيثٍ عَادَ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ، فَقَالَ لَهُ عَلِيٌّ: أَتَعُوذُ بِالْحَسَنِ وَفِي نَفْسِكَ مَا فِيهَا؟ فَقَالَ لَهُ عَمْرُو: إِنَّكَ لَسْتَ بِرَبِّي فَتَصْرَفَ قَلْبِي حَيْثُ شِئْتَ. قَالَ عَلِيٌّ: أَمَا إِنَّ ذَلِكَ لَا يَمْنَعُنَا أَنْ نُؤَدِّيَ إِلَيْكَ النَّصِيحَةَ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ عَادَ أَخَاهُ إِلَّا ابْتَعَثَ اللَّهُ لَهُ سَبْعِينَ أَلْفَ مَلَكٍ يُصَلُّونَ عَلَيْهِ مِنْ أَيِّ سَاعَاتِ النَّهَارِ كَانَ حَتَّى يُمْسِيَ، وَمِنْ أَيِّ سَاعَاتِ اللَّيْلِ كَانَ حَتَّى يُصْبِحَ». قَالَ لَهُ عَمْرُو: وَكَيْفَ تَقُولُ فِي الْمَشْيِ مَعَ الْجِنَازَةِ بَيْنَ يَدَيْهَا أَوْ خَلْفَهَا؟ فَقَالَ عَلِيٌّ: إِنَّ فَضْلَ الْمَشْيِ مِنْ خَلْفِهَا عَلَى بَيْنَ يَدَيْهَا كَفَضْلِ صَلَاةِ الْمَكْتُوبَةِ فِي جَمَاعَةٍ عَلَى الْوَاحِدَةِ. قَالَ عَمْرُو: فَإِنِّي رَأَيْتُ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ يَمْشِيَانِ أَمَامَ الْجِنَازَةِ، قَالَ عَلِيٌّ: إِنَّهُمَا إِنَّمَا كَرِهَا أَنْ يُخْرِجَا النَّاسَ^(٢).

قُلْتُ: روى أبو داود منه عيادة المريض فقط، وجعل العائد أبا موسى، وهنا عمرو ابن حريث.

رواه أحمد، والبزار باختصار، ورجال أحمد ثقات، ويأتي أثر عن علي أيبن من هذا فيما يقول عند إدخال الميت القبر.

٤١٤٣ - وَعَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُسْلِمٍ الْهَجْرِي، قَالَ: خَرَجْتُ فِي جِنَازَةِ بِنْتِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ أَبِي أَوْفَى، وَهُوَ عَلَى بَغْلَةٍ لَهُ حَوَاءَ - يَعْنِي سَوْدَاءَ - قَالَ: فَجَعَلَ النِّسَاءُ يَقْلُنَ لِقَائِدِهِ: قَدِّمُهُ أَمَامَ الْجِنَازَةِ، فَفَعَلَ، قَالَ: فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ لَهُ: أَيْنَ الْجِنَازَةُ؟ قَالَ: فَقَالَ: خَلْفَكَ، قَالَ: فَفَعَلَ ذَلِكَ مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ، ثُمَّ قَالَ: أَلَمْ أَنْهَكَ أَنْ تُقَدِّمَنِي أَمَامَ الْجِنَازَةِ، قَالَ: فَسَمِعَ امْرَأَةً تَلْتَدِمُ^(٣) - وَقَالَ مَرَّةً: تَرْتِي - فَقَالَ: مَهْ، أَلَمْ أَنْهَكُنَّ عَنْ هَذَا؟ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

(١) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (١١٣٦٣).

(٢) أورده المصنف في زوائد المسند برقم (١٢٠٨).

(٣) الالتدام: ضرب النساء وجوههن في النياحة.

كَانَ يُنْهَى عَنِ الْمَرَائِي لِتَفْضِ إِيْحْدَا كُنَّ مِنْ عِبْرَتِهَا مَا شَاءَتْ^(١). قُلْتُ: رَوَى ابْنُ مَاجَةَ مِنْهُ النَّهْيَ عَنِ الْمَرَائِي فَقَطْ.

رواه أحمد، وإبراهيم الهجرى فيه كلام.

٤١٤٤ - وَعَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَمْشِي خَلْفَ الْجَنَازَةِ^(٢).

رواه الطبرانى فى الكبير، وفيه سليمان بن سلمة الخبائرى، وهو ضعيف.

٤١٤٥ - وَعَنْ دِرَاجٍ، قَالَ: رَأَيْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو بْنَ الْعَاصِ رَاكِبًا عَلَى دَابَّةٍ بَيْنَ

يَدَى الْجَنَازَةِ حَتَّى أَتَى الْمَقْبَرَةَ، فَنَزَلَ فَجَلَسَ قَبْلَ أَنْ تَأْتِيَ الْجَنَازَةَ.

رواه الطبرانى فى الكبير، وفيه ابن لهيعة، وفيه كلام.

٨٣ - بَابُ الصَّلَاةِ عَلَى الْجَنَازَةِ

٤١٤٦ - عَنْ أَبِي حَازِمٍ، قَالَ: شَهِدْتُ حَسِينًا حِينَ مَاتَ الْحَسَنُ وَهُوَ يَدْفَعُ فِي قَفَا

سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ، وَهُوَ يَقُولُ: تَقَدَّمَ، فَلَوْلَا أَنَّهَا السَّنَةُ مَا قَدَمْتُكَ، وَسَعِيدُ أَمِيرِ عَلَى الْمَدِينَةِ يَوْمَئِذٍ^(٣).

رواه الطبرانى فى الكبير، والبخارى، ورجاله موثقون.

٤١٤٧ - وَعَنْ أَبِي الْخَوَيْرِثِ، قَالَ: هَلَكَ جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، فَحَضَرْنَا بَابَهُ فِي بَنِي

سَلْمَةَ، فَلَمَّا خَرَجَ سَرِيرُهُ مِنْ حَجْرَتِهِ، إِذَا حَسَنُ بْنُ حَسَنِ بْنِ عَمُودَى السَّرِيرِ، فَأَمَرَهُ الْحِجَاجُ بْنُ يَوْسُفَ أَنْ يَخْرُجَ مِنْ بَيْنِ الْعَمُودِيِّينَ، فَتَأْبَى عَلَيْهِمْ حَتَّى تَعَاظُوهُ، فَسَأَلَهُ بَنُو جَابِرٍ: أَلَا أَخْرَجَ، فَخَرَجَ وَجَاءَ الْحِجَاجُ حَتَّى وَقَفَ بَيْنَ الْعَمُودِيِّينَ حَتَّى وَضَعَ فَصْلِي عَلَيْهِ، ثُمَّ جَاءَ إِلَى الْقَبْرِ، فَإِذَا حَسَنُ بْنُ حَسَنِ قَدْ نَزَلَ فِي قَبْرِهِ، فَأَمَرَ بِهِ الْحِجَاجُ أَنْ يَخْرُجَ فَتَأْبَى، فَقَالَ بَنُو جَابِرٍ: بِاللَّهِ، فَخَرَجَ، فَاقْتَحَمَ الْحِجَاجُ الْحَفْرَةَ حَتَّى فَرَّغَ مِنْهُ^(٤).

رواه الطبرانى فى الكبير، وأبو الخويرث وثقه ابن حبان، وضعفه مالك وغيره.

٤١٤٨ - وَعَنْ أَبِي أَمَامَةَ بْنِ ثَعْلَبَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَخْبَرَهُمْ بِالْخُرُوجِ إِلَى بَدْرٍ،

وَأَجْمَعَ الْخُرُوجَ مَعَهُ، فَقَالَ لَهُ خَالَه أَبُو بَرْدَةَ بْنُ نِيَارٍ: أَقِمْ عَلَى أَمْكِ يَا ابْنَ أَخْتِ، فَقَالَ لَهُ

(١) أورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٢٠٩).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٥٨٥٣).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (١٩١٢).

(٤) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (١٧٣٨).

أبو أمامة: بل أنت فأقم على أختك، فذكر ذلك للنبي ﷺ، فأمر أبا أمامة بالمقام على أمه، وخرج بأبي بردة، فقدم النبي ﷺ وَقَد توفيت، فصلى عليها^(١).

رواه الطبراني في الكبير، ورجاله ثقات.

٤١٤٩ - وَعَنْ جنادة بن سلم، قَالَ: توفى جابر بن سمرة، فصلى عَلَيْهِ عمرو بن حريث.

رواه الطبراني في الكبير، وجنادة وثقه ابن حبان، وضعفه أبو زرعة، وأبو حاتم.

٤١٥٠ - وَعَنْ قيس بن أبي حازم، قَالَ: اجتمع جرير والأشعث في جنازة، فقدم الأشعث جريراً، فصلى عليها.

رواه الطبراني في الكبير، ورجاله رجال الصحيح.

٤١٥١ - وَعَنْ ثابت البناني، أن عائذ بن عمرو أوصى أن يصلى عَلَيْهِ أبو برزة، فركب راجعاً^(٢).

رواه الطبراني في الكبير، ورجاله رجال الصحيح.

٤١٥٢ - وَعَنْ الحارث بن وهب، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لا تزال أمتي في مسكة من دينها ما لم يكلوا الجنائز إلى أهلها»^(٣).

رواه الطبراني في الكبير، ورجاله ثقات.

٤١٥٣ - وَعَنْ عبد الله بن مسعود، قَالَ: لم يوقت لنا في الصلاة على الميت قراءة ولا قول، كبير ما كبر الإمام، وأكثر من طيب الكلام.

رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

٤١٥٤ - وَعَنْ ابن عمر، أن رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يرفع يديه عِنْدَ التكبيرة في كل صلاة، وعلى الجنائز^(٤).

قُلْتُ: هُوَ فِي الصحيح، خلا قوله: «وعلى الجنائز». رواه الطبراني في الأوسط،

(١) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٧٩٢).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير (١٧/١٨).

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير (٩٤/٨)، والحاكم في المستدرک (٣٧٠/١)، وأورده السيوطي في

الدر المنثور (٢٩٩/١).

(٤) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٨٥٨٤).

وَفِيهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَحْرَرٍ، وَهُوَ مَجْهُولٌ.

٤١٥٥ - وَعَنْ أَبِي أَمَامَةَ، قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى جَنَازَةٍ وَمَعَهُ سَبْعَةٌ نَفَرٌ، فَجَعَلَ ثَلَاثَةَ صَفَاً، وَاثْنَيْنِ صَفَاً، وَاثْنَيْنِ صَفَاً^(١).

رواه الطبراني في الكبير، وفيه ابن لهيعة، وفيه كلام.

٤١٥٦ - وَعَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ يَزِيدٍ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا صَلَّيْتُمْ عَلَى الْجَنَازَةِ، فَاقْرَءُوا بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ»^(٢).

رواه الطبراني في الكبير، وفيه معلى بن همران، ولم أجد من ذكره، وبقية رجاله موثقون، وفي بعضهم كلام.

٤١٥٧ - وَعَنْ أُمِّ عَفِيفٍ، قَالَتْ: بَايَعَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ بَايَعَ النِّسَاءَ، فَأَخَذَ عَلَيْهِنَ أَنْ لَا يَجِدِينَ الرَّجُلَ إِلَّا مُحْرَمًا، وَأَمَرْنَا أَنْ نَقْرَأَ عَلَى مَيْتِنَا بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ^(٣).

رواه الطبراني في الكبير، وفيه عبد المنعم أبو سعيد، وهو ضعيف.

٤١٥٨ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَرَأَ عَلَى الْجَنَازَةِ أَرْبَعَ مَرَّاتٍ: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [الفاتحة: ٢]^(٤).

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه ناهض بن القاسم، ولم أجد من ترجمه، وبقية رجاله ثقات.

٤١٥٩ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أَتَى بِجَنَازَةِ جَابِرِ بْنِ عَتِيكَ، أَوْ قَالَ: سَهْلِ بْنِ عَتِيكَ، وَكَانَ أَوَّلَ مَنْ صَلَّى عَلَيْهِ فِي مَوْضِعِ الْجَنَائِزِ، فَتَقَدَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَكَبَّرَ، فَقَرَأَ بِأَمِّ الْقُرْآنِ فَجَهَرَ بِهَا، ثُمَّ كَبَّرَ الثَّانِيَةَ، فَسَلَّمَ عَلَى نَفْسِهِ وَعَلَى الْمُرْسَلِينَ، ثُمَّ كَبَّرَ الثَّلَاثَةَ، فَدَعَى لِلْمَيْتِ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ وَارْحَمْهُ وَارْفَعْ دَرَجَتَهُ»، ثُمَّ كَبَّرَ الرَّابِعَةَ فَدَعَى لِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ، ثُمَّ سَلَّمَ^(٥).

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه يحيى بن يزيد بن عبد الملك النوفلي، وهو ضعيف.

(١) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٧٧٨٥).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير (١٦٢/٢٤).

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير (١٦٨/٢٥).

(٤) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٨٥٦٨).

(٥) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٤٧٣٧).

٤١٦٠ - وَعَنْ أَبِي قَتَادَةَ، أَنَّهُ شَهِدَ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى عَلَى مَيِّتٍ، فَسَمِعَهُ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِحَيِّنَا وَمَيِّتِنَا، وَشَاهِدِنَا وَغَائِبِنَا، وَصَغِيرِنَا وَكَبِيرِنَا، وَذَكَرْنَا وَأُنْثَانَا»، وزاد أبو سلمة: «من أحييته منا فأحياه على الإسلام، ومن توفيته منا فتوفه على الإيمان»^(١).

رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

٤١٦١ - وَعَنْ أَبِي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ فِي الصَّلَاةِ عَلَى الْمَيِّتِ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِحَيِّنَا وَمَيِّتِنَا، وَشَاهِدِنَا وَغَائِبِنَا، وَذَكَرْنَا وَصَغِيرِنَا وَكَبِيرِنَا، مِنْ أَحْيِيَّتِهِ مَنْ فَأَحْيَاهُ عَلَى الْإِسْلَامِ، وَمَنْ تَوَفَّيْتَهُ مِنْ تَوَفَّيْتَهُ عَلَى الْإِيمَانِ»^(٢).

رواه البزار، وفيه محمد بن أبي ليلي، وفيه كلام.

٤١٦٢ - وَعَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ فِي الصَّلَاةِ عَلَى الْمَيِّتِ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ، وَصَلِّ عَلَيْهِ، وَأُورِدْهُ حَوْضَ رَسُولِكَ»^(٣).

رواه أبو يعلى، والطبراني في الأوسط، وزاد: «وبارك فيه»، وفيه عاصم بن هلال، وثقه أبو حاتم، وضعفه غيره.

٤١٦٣ - وَعَنْ أَبِي هريرة، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كَانَ إِذَا صَلَّى عَلَى الْجَنَازَةِ قَالَ: «اللَّهُمَّ عَبْدُكَ وَابْنُ عَبْدِكَ كَانَ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، وَأَنْ مُحَمَّدًا عَبْدُكَ وَرَسُولُكَ، وَأَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ، إِنْ كَانَ حَسَنًا فَزِدْ فِي إِحْسَانِهِ، وَإِنْ كَانَ مُسِيئًا فَاغْفِرْ لَهُ وَلَا تَحْرِمْنَا أَجْرَهُ، وَلَا تَفْتِنْنَا بَعْدَهُ»^(٤).

رواه أبو يعلى، ورجاله رجال الصحيح.

٤١٦٤ - وَعَنْ أَبِي الصديق الناجي، قَالَ: سَأَلْنَا أَبَا سعيد عَنْ الصَّلَاةِ عَلَى الْجَنَازَةِ، قَالَ: كُنَّا نَقُولُ: اللَّهُمَّ أَنْتَ رَبُّنَا وَرَبُّهُ، خَلَقْتَهُ وَرَزَقْتَهُ، وَأَحْيَيْتَهُ وَكَفَلْتَهُ، فَاغْفِرْ لَنَا وَكَلَّهُ،

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٩٩/٥)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (١٢١٨).

(٢) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٨١٧).

(٣) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٤٣٠٧)، وأبو يعلى في مسنده برقم (٤٨٧٨)، وأورده

المصنف في المقصد العلى برقم (٤٦٧).

(٤) أخرجه أبو يعلى في مسنده برقم (٦٥٦٧).

وَلَا تَحْرَمْنَا أَجْرَهُ، وَلَا تَضْلُنَا بَعْدَهُ^(١).

رواه البزار، ورجاله رجال الصحيح، خلا شيخ البزار.

٤١٦٥ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا صَلَّى عَلَى الْمَيِّتِ قَالَ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِحَيِّنَا وَمَيِّتِنَا، وَشَاهِدِنَا وَغَائِبِنَا، وَلَا تُنَاثِنَا وَذُكُورِنَا، مِنْ أَحَبِّتِهِ مَنْ أَحَبَّهُ مِنْ أَفْحِيهِ عَلَى الْإِسْلَامِ، وَمَنْ تَوَفَّيْتَهُ مِنْ أَتَوَفَّاهُ عَلَى الْإِيمَانِ، اللَّهُمَّ عَفُوكَ، عَفُوكَ»^(٢).

رواه الطبراني في الكبير والأوسط، وإسناده حسن.

٤١٦٦ - وَعَنْ الْحَارِثِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ عَلَّمَهُمُ الصَّلَاةَ عَلَى الْمَيِّتِ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِأَحْيَائِنَا وَأَمْوَاتِنَا، وَأَصْلِحْ ذَاتَ بَيْنِنَا، وَأَلْفَ بَيْنَ قُلُوبِنَا، اللَّهُمَّ هَذَا عَبْدُكَ فَلَانُ بْنُ فَلَانٍ، لَا نَعْلَمُ إِلَّا خَيْرًا، وَأَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ، فَاعْفِرْ لَنَا وَلَهُ»، قَالَ: فَقُلْتُ لَهُ وَأَنَا أَصْغَرُ الْقَوْمِ: فَإِنْ لَمْ أَعْلَمْ خَيْرًا؟ قَالَ: «لَا تَقُلْ إِلَّا مَا تَعْلَمُ»^(٣).

رواه الطبراني في الكبير والأوسط، وفيه ليث بن أبي سليم، وهو ثقة ولكنه مدلس.

٤١٦٧ - وَعَنْ يَزِيدَ بْنِ رِكَانَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا صَلَّى عَلَى الْمَيِّتِ كَبَّرَ أَرْبَعًا، ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ عَبْدُكَ وَابْنُ أُمَّتِكَ احْتَاجُ إِلَيْ رَحْمَتِكَ وَأَنْتَ غَنِيٌّ عَنْ عَذَابِهِ، فَإِنْ كَانَ مُحْسِنًا فَزِدْ فِي إِحْسَانِهِ، وَإِنْ كَانَ مُسِيئًا فَتَجَاوَزْ عَنْهُ»، ثُمَّ يَدْعُو مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَدْعُو.

رواه الطبراني في الكبير، وفيه يعقوب بن حميد، وفيه كلام.

٤١٦٨ - وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: مَاتَ ابْنُ أَبِي طَلْحَةَ، فَصَلَّى عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ فَقَامَ أَبُو طَلْحَةَ خَلْفَ النَّبِيِّ ﷺ وَأُمُّ سُلَيْمٍ خَلْفَ أَبِي طَلْحَةَ، كَأَنَّهُمْ عُرْفُ دَيْكٍ^(٤).

رواه أحمد، وفيه أم يحيى، ولم أجد من ترجمها.

٤١٦٩ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، أَنَّ أَبَا طَلْحَةَ دَعَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِلَى عَمِيرِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ حِينَ تَوَفَّى، فَأَتَاهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَصَلَّى عَلَيْهِ فِي مَنْزِلِهِ، فَتَقَدَّمَ رَسُولُ

(١) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٨١٨).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (١٢٦٨٠)، والأوسط برقم (١١٣٤).

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٣٢٦٥)، والأوسط برقم (٥٩١١).

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢١٧٦/٣)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (١٢٢١).

اللَّهُ ﷺ، وَكَانَ أَبُو طَلْحَةَ وَرَاءَهُ وَأُمُّ سَلِيمٍ وَرَاءَ أَبِي طَلْحَةَ، وَلَمْ يَكُنْ مَعَهُمْ غَيْرُهُمْ (١).

رواه الطبراني في الكبير، ورجاله رجال الصحيح.

٤١٧٠ - وَعَنْ أَبِي مُوسَى، قَالَ: صَلَّيْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى جَنَازَةٍ، فَسَلَّمَ عَنْ

يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ (٢).

رواه الطبراني في الكبير والأوسط، وفيه خالد بن نافع الأشعري، ضعفه أبو زرعة.

٤١٧١ - وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: خَلَّالَ كَانَتْ يَفْعَلُهُنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تَرَكَهُنَّ

النَّاسَ، إِحْدَاهُنَّ تَسْلِيمُ الْإِمَامِ فِي الْجَنَازَةِ مِثْلَ تَسْلِيمِهِ فِي الصَّلَاةِ (٣).

رواه الطبراني في الكبير، ورجاله ثقات.

٨٤ - باب صلاة النساء على الجنائز

٤١٧٢ - عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ انْتَهَرَ أُمَّ عَبْدِ اللَّهِ حَتَّى صَلَّتْ

عَلَى عَتَبَةَ.

رواه الطبراني في الكبير، وإسناده حسن.

٨٥ - باب التكبير على الجنائز

٤١٧٣ - عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْجَابِرِ، قَالَ: صَلَّيْتُ حَلْفَ عَيْسَى، مَوْلَى لِحُدَيْفَةَ،

بِالْمَدَائِنِ عَلَى جَنَازَةٍ، فَكَبَّرَ خَمْسًا، ثُمَّ التَفَّتْ إِلَيْنَا، فَقَالَ: مَا وَهَمْتُ، وَلَا نَسِيتُ، وَلَكِنْ

كَبَّرْتُ كَمَا كَبَّرَ مَوْلَايَ وَوَلِيُّ نِعْمَتِي حُدَيْفَةُ بْنُ الْيَمَانِ، صَلَّى عَلَى جَنَازَةٍ وَكَبَّرَ خَمْسًا،

ثُمَّ التَفَّتْ إِلَيْنَا، فَقَالَ: مَا نَسِيتُ وَلَا وَهَمْتُ، وَلَكِنْ كَبَّرْتُ كَمَا كَبَّرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

صَلَّى عَلَى جَنَازَةٍ، فَكَبَّرَ خَمْسًا (٤).

رواه أحمد، ويحيى الجابر فيه كلام.

٤١٧٤ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْقِلٍ، أَنَّ عَلِيًّا صَلَّى عَلَى سَهْلِ بْنِ حَنيفٍ، فَكَبَّرَ عَلَيْهِ

سِتًّا، ثُمَّ التَفَّتْ إِلَيْنَا، فَقَالَ: إِنَّهُ بَدَرِي (٥).

(١) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٧٤٢٧).

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٤٣٣٥).

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (١٠٠٢٢).

(٤) أورده المصنف في زوائد المسند برقم (١٢١٩).

(٥) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٥٥٤٦).

رواه الطبراني في الكبير، ورجاله رجال الصحيح.

٤١٧٥ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: لَا وَقْتُ وَلَا عَدَدٌ فِي الصَّلَاةِ عَلَى الْجَنَازَةِ، يَعْنِي التَّكْبِيرَ^(١).

رواه البزار، ورجاله ثقات.

٤١٧٦ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَدْ كَبَّرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَبْعًا وَحَمْسًا وَأَرْبَعًا، فَكَبَرُوا مَا كَبَرَ الْإِمَامُ إِذَا قَدِمْتُمُوهُ^(٢).

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه عطاء بن السائب، وفيه كلام، وهو حسن الحديث.

٤١٧٧ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى عَلَى قَتْلَى أُحُدٍ، فَكَبَرَ تِسْعًا تِسْعًا، ثُمَّ سَبْعًا سَبْعًا، ثُمَّ أَرْبَعًا أَرْبَعًا، حَتَّى لَحِقَ بِاللَّهِ^(٣).

رواه الطبراني في الكبير والأوسط، وإسناده حسن.

٤١٧٨ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَكْبِرُ عَلَى أَهْلِ بَدْرٍ سَبْعَ تَكْبِيرَاتٍ، وَعَلَى بَنِي هَاشِمٍ خَمْسَ تَكْبِيرَاتٍ، ثُمَّ كَانَ آخِرَ صَلَاتِهِ أَرْبَعَ تَكْبِيرَاتٍ، حَتَّى خَرَجَ مِنَ الدُّنْيَا^(٤).

رواه الطبراني في الكبير، وإسناده فيه نافع أبو هرزم، وهو ضعيف. قُلْتُ: وَيَأْتِي حَدِيثٌ فِي الصَّلَاةِ عَلَى الْغَائِبِ أَنَّهُ كَبَرَ عَلَى النَّجَاشِيِّ خَمْسَ تَكْبِيرَاتٍ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ.

٤١٧٩ - وَعَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا كَفَّنَ أَحَدُكُمْ أَحَاهُ، فَلْيُحْسِنْ كَفَنَهُ، وَصَلُّوا عَلَى الْمَيِّتِ أَرْبَعَ تَكْبِيرَاتٍ فِي اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ سَوَاءً»^(٥).

قُلْتُ: أَخْرَجْتَهُ لِقَوْلِهِ: «أَرْبَعَ تَكْبِيرَاتٍ»، وبقية في الصحيح بعضه، وعند ابن ماجه بعضه.

رواه أحمد، والطبراني في الأوسط، وفيه ابن لهيعة، وفيه كلام.

(١) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٨١٥).

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٤٠١٧).

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (١١٤٠٣)، والأوسط برقم (١٥٩٧).

(٤) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (١١٣٦٢).

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣/٣٤٩)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (١٢٢٠).

٤١٨٠ - وَعَنْ أَنَسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى عَلَى ابْنِهِ إِبْرَاهِيمَ، فَكَبَّرَ عَلَيْهِ أَرْبَعًا^(١).

رواه أبو يعلى، وفيه محمد بن عبيد الله العرزمي، وهو ضعيف.

٤١٨١ - وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى عَلَى ابْنِهِ إِبْرَاهِيمَ وَكَبَّرَ عَلَيْهِ أَرْبَعًا^(٢).

رواه البزار، والطبراني في الأوسط، وفيه عبد الرحمن بن مالك بن مغول، وهو

متروك.

٤١٨٢ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: آخِرُ جَنَازَةِ صَلَّى عَلَيْهَا رَسُولُ

اللَّهِ ﷺ كَبَّرَ عَلَيْهَا أَرْبَعًا^(٣).

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه النضر أبو عمر، وهو متروك.

٤١٨٣ - وَعَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ «أَنَّ الْمَلَائِكَةَ غَسَلَتْ آدَمَ وَكَبَّرَتْ

عَلَيْهِ أَرْبَعًا، وَقَالُوا: هَذِهِ سِتِّكُمْ يَا بَنِي آدَمَ»^(٤).

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه عثمان بن سعد، وثقة أبو نعيم وغيره، وضعفه

جماعة.

٤١٨٤ - وَعَنْ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ، قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى عَلَى عِثْمَانَ بْنِ مِطْعُونٍ

وَكَبَّرَ عَلَيْهِ أَرْبَعًا، وَقَامَ عَلَى قَبْرِهِ، وَحُثِّفَ فِيهِ ثَلَاثَ حِثْيَاتٍ.

رواه الطبراني في الكبير، وفيه القاسم بن عبد الله العمري، وهو متروك.

٤١٨٥ - وَعَنْ عِمْرَانَ بْنِ أَبِي عَطَاءٍ، قَالَ: شَهِدْتُ مُحَمَّدَ بْنَ الْحَنْفِيَّةِ حِينَ مَاتَ ابْنُ

عَبَّاسٍ بِالطَّائِفِ، فَوَلِيَهُ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَنْفِيَّةِ، وَكَبَّرَ عَلَيْهِ أَرْبَعًا، وَأَخَذَهُ مِنْ قَبْلِ الْقَبْلَةِ حَتَّى

أَدْخَلَهُ الْقَبْرَ، وَضَرَبَ عَلَيْهِ فَسْطَاطًا ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ^(٥).

رواه الطبراني في الكبير، ورجاله رجال الصحيح.

٨٦ - باب الصلاة على الجنابة بعد العصر

٤١٨٦ - عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى عَلَى جَنَازَةِ وَمَا نَرَى

(١) أخرجه أبو يعلى في مسنده برقم (٣٦٤٨)، وأورده المصنف في المقصد العلى برقم (٤٦٦).

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٤٤٣٤)، وأورده المصنف في كشف الأستار برقم (٨١٦).

(٣) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٥٤٧٢).

(٤) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٤٤٢٤).

(٥) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (١٠٥٧٣، ١٠٥٧٤).

الشمس إلا على أطراف الحيطان^(١).

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه الحكم بن سعيد، وهو ضعيف.

٨٧ - باب الصلاة على الجنازة بين القبور

٤١٨٧ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى أَنْ يُصَلَّى عَلَى الْجَنَائِزِ بَيْنَ الْقُبُورِ^(٢).

رواه الطبراني في الأوسط، وإسناده حسن.

٨٨ - باب الصلاة على أكثر من ميت

٤١٨٨ - عَنْ الشَّعْبِيِّ، قَالَ: صَلَّى عَلَيَّ يَوْمَ صَفِينٍ عَلَى عِمَارِ بْنِ يَاسِرٍ، وَهَاشِمِ بْنِ عَتَبَةَ، فَكَانَ عِمَارٌ أَقْرَبَهُمَا إِلَيَّ، وَكَانَ هَاشِمٌ أَقْرَبَهُمَا إِلَى الْقِبْلَةِ. رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ، وَفِيهِ سَنَانُ بْنُ هَارُونَ، وَفِيهِ كَلَامٌ وَقَدْ وَثِقَ.

٨٩ - باب فيمن صلى عليه جماعة

٤١٨٩ - عَنْ ابْنِ عَمْرٍو، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا مِنْ رَجُلٍ يُصَلِّي عَلَيْهِ مِائَةٌ، إِلَّا غُفِرَ اللَّهُ لَهُ»^(٣).

رواه الطبراني في الكبير، وفيه مبشر بن أبي المليح، ولم أجد من ذكره.

٤١٩٠ - وَعَنْ أَبِي الْمَلِيحِ الْهَذَلِيِّ، أَنَّهُ خَرَجَ فِي جَنَازَةٍ، فَلَمَّا وَضَعَ السَّرِيرَ، أَقْبَلَ عَلَى الْقَوْمِ، فَقَالَ: سَوُوا صَفُوفَكُمْ، وَأَحْسِنُوا شَفَاعَتَكُمْ، ثُمَّ قَالَ أَبُو الْمَلِيحِ: حَدَّثَنِي سَلِيكٌ، وَكَانَ أَخَا مَيْمُونَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ، عَنْ مَيْمُونَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ صَلَّى عَلَيْهِ مِائَةٌ، شَفَعُوا فِي أَحْبَبِهِمْ، وَالْأُمَّةُ أَرْبَعُونَ إِلَى مِائَةٍ، وَالْعَصَبَةُ عَشْرَةٌ إِلَى أَرْبَعِينَ، وَالنَّفَرُ ثَلَاثَةٌ إِلَى عَشْرَةٍ».

قُلْتُ: رَوَاهُ النَّسَائِيُّ بِإِخْتِصَارٍ. رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ، وَفِيهِ الْقَاسِمُ بْنُ مَطِيْبٍ، وَهُوَ ضَعِيفٌ.

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٩٠٦).

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٥٦٢٩).

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير (١٥٧/١)، وأورده المنذرى في الترغيب والترهيب (٣٤٣/٤)،

والمثقى الهندي في كنز العمال برقم (٤٢٢٧٣)، والبخاري في التاريخ الكبير (١١٣/٥).

٩ - باب الصلاة على القبر

٤١٩١ - عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ أَسْوَدَ كَانَ يُنْظِفُ الْمَسْجِدَ فَمَاتَ، فَدُفِنَ لَيْلًا، وَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَأُخْبِرَ، فَقَالَ: «انْطَلِقُوا إِلَى قَبْرِهِ»، فَانْطَلَقُوا، فَقَالَ: «إِنَّ هَذِهِ الْقُبُورَ مُمْتَلِئَةٌ عَلَى أَهْلِهَا ظُلْمَةً، وَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُنَوِّرُهَا بِصَلَاتِي عَلَيْهَا»، فَأَتَى الْقَبْرَ فَصَلَّى عَلَيْهِ. وَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أَخِي مَاتَ وَلَمْ تُصَلِّ عَلَيْهِ، قَالَ: «فَأَيْنَ قَبْرُهُ؟»، فَأُخْبِرُهُ، فَانْطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَعَ الْأَنْصَارِيِّ، فَصَلَّى (١).

قُلْتُ: فِي الصَّحِيحِ طَرَفٌ مِنْهُ. رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَرِجَالُهُ رِجَالُ الصَّحِيحِ.

٤١٩٢ - وَعَنْ أَبِي قَتَادَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى عَلَى قَبْرِ بَعْدَمَا دُفِنَ (٢).

رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي الْأَوْسَطِ، وَفِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ جَامِعِ الْعَطَّارِ، وَهُوَ ضَعِيفٌ.

٤١٩٣ - وَعَنْ سَهْلِ بْنِ حَنِيفٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعُودُ فَقَرَاءَ أَهْلَ الْمَدِينَةِ وَيَشْهَدُ جَنَائِزَهُمْ إِذَا مَاتُوا، فَتَوَفَّيْتُ امْرَأَةً مِنْ أَهْلِ الْعَوَالِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا حَضَرْتَ فَأَذْنُونِي»، فَأَتَوهُ لِيُؤْذِنَهُ فَوَجَدُوهُ نَائِمًا وَقَدْ ذَهَبَ مِنَ اللَّيْلِ، فَكْرَهُوا أَنْ يَوْقِظُوهُ وَتَخَوَّفُوا عَلَيْهِ ظُلْمَةَ اللَّيْلِ وَهَوَامَ الْأَرْضِ، فَذَهَبُوا بِهَا، فَلَمَّا أَصْبَحَ سَأَلَ عَنْهَا، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَتَيْنَاكَ لِنُؤْذِنَكَ فَوَجَدْنَاكَ نَائِمًا، فَكْرَهْنَا أَنْ نَوْقِظَكَ، وَتَخَوَّفْنَا عَلَيْكَ ظُلْمَةَ اللَّيْلِ وَهَوَامَ الْأَرْضِ، فَمَشَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى قَبْرِهَا فَصَلَّى عَلَيْهَا وَكَبَّرَ أَرْبَعًا (٣).

رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي الْأَوْسَطِ، وَفِيهِ سَفِيَانُ بْنُ حُسَيْنٍ، وَفِيهِ كَلَامٌ، وَقَدْ وَثَّقَهُ جَمَاعَةٌ وَبَقِيَّةُ رِجَالِهِ الصَّحِيحِ.

٤١٩٤ - وَعَنْ حُصَيْنِ بْنِ وَحُوحٍ، أَنَّ طَلْحَةَ بْنَ الْبَرَاءِ لَمَّا لَقِيَ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَرِنِي بِأَمْرِكَ وَلَا أَعْصِي لَكَ أَمْرًا، قَالَ: فَعَجِبَ لِذَلِكَ النَّبِيُّ ﷺ وَهُوَ غَلَامٌ، فَقَالَ لَهُ عِنْدَ ذَلِكَ: «اذْهَبْ فَاقْتُلْ أَبَاكَ»، قَالَ: فَذَهَبَ مَوْلِيًّا يَفْعَلُ، فَدَعَاهُ فَقَالَ: «أَقْبَلْ، فَإِنِّي لَمْ أَبْعَثْ بِقَطِيعَةِ الرَّحِمِ»، فَمَرَضَ طَلْحَةُ بَعْدَ ذَلِكَ، فَأَتَاهُ النَّبِيُّ ﷺ يَعُودُهُ فِي الشِّتَاءِ فِي بَرْدٍ وَغَيْمٍ، فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ لِأَهْلِهِ: «إِنِّي لَا أَرَى طَلْحَةَ إِلَّا حَدَثَ فِيهِ الْمَوْتُ، فَاذْنُونِي بِهِ حَتَّى أَشْهَدَهُ وَأُصَلِّيَ عَلَيْهِ وَعَجَّلُوا»، فَلَمْ يَبْلُغِ النَّبِيُّ ﷺ بَنِي سَالِمِ بْنِ عَوْفٍ

(١) أَخْرَجَهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ فِي الْمُسْنَدِ (٣/١٥٠)، وَأُورِدَهُ الْمَصْنَفُ فِي زَوَائِدِ الْمُسْنَدِ بِرَقْمِ (١٢٢٣).

(٢) أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي الْأَوْسَطِ بِرَقْمِ (١٩٦٢).

(٣) أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ (٦/١٠٢)، وَأُورِدَهُ ابْنُ حَجْرٍ فِي الْمَطَالِبِ الْعَالِيَةِ بِرَقْمِ (٧٤٦).

حَتَّى تُوْفَى، وَجَنَ عَلَيْهِ اللَّيْلُ، فَكَانَ فِيمَا قَالَ طَلْحَةَ: اِدْفِنُونِي وَالْحَقُونِي بِرَبِّي عَزَّ وَجَلَّ، وَلَا تَدْعُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَإِنِّي أَخَافُ الْيَهُودَ أَنْ يَصَابَ فِي سَبَبِي، وَأَخْبَرَ النَّبِيَّ ﷺ حِينَ أَصْبَحَ، فَجَاءَ حَتَّى وَقَفَ عَلَى قَبْرِهِ وَصَفَ النَّاسَ مَعَهُ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ اقْطُلْ طَلْحَةَ تَضْحَكُ إِلَيْهِ وَيَضْحَكُ إِلَيْكَ»^(١). قُلْتُ: عَزَا صَاحِبِ الْأَطْرَافِ بَعْضَ هَذَا إِلَى أَبِي دَاوُدَ، وَلَمْ أَرَهُ. رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ، وَإِسْنَادُهُ حَسَنٌ.

٩١ - بَابُ الصَّلَاةِ عَلَى الْغَائِبِ

٤١٩٥ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى عَلَيَّ النَّجَاشِيِّ^(٢).

رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَفِيهِ رَجُلٌ لَمْ يَسْمُ.

٤١٩٦ - وَعَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى عَلَيَّ النَّجَاشِيِّ^(٣).

رَوَاهُ أَبُو يَعْلَى، وَفِيهِ خَدِيجُ بْنُ مَعَاوِيَةَ، وَفِيهِ كَلَامٌ.

٤١٩٧ - وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: نَزَلَ جِبْرِيلُ عَلَيَّ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَاتَ مَعَاوِيَةَ

بَنَ مَعَاوِيَةَ اللَّيْثِي، فَتَحَبُّ أَنْ تَصَلِّيَ عَلَيْهِ؟ قَالَ: «نَعَمْ»، قَالَ: فَضَرَبَ بِجَنَاحِهِ الْأَرْضَ، فَلَمْ تَبْقَ شَجَرَةٌ وَلَا أَكْمَةٌ إِلَّا تَصَعَّصَتْ، قَالَ: فَرَفَعَ سَرِيرَهُ، فَنَظَرَ إِلَيْهِ فَكَبَّرَ عَلَيْهِ وَخَلْفَهُ صَفَّانَ مِنَ الْمَلَائِكَةِ فِي كُلِّ صَفٍّ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلِكٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «يَا جِبْرِيلُ، بِمَا نَالَ هَذِهِ الْمَنْزِلَةَ مِنَ اللَّهِ؟»، قَالَ: مَجِبَهُ ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: ١]، وَقَرَأَتْهُ إِيَّاهَا ذَاهِبًا، وَجَائِيًا وَقَائِمًا وَقَاعِدًا، وَعَلَى كُلِّ حَالٍ^(٤).

رَوَاهُ أَبُو يَعْلَى، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ، وَفِي إِسْنَادِ أَبِي يَعْلَى مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ

الْعَلَاءِ، وَهُوَ ضَعِيفٌ جَدًّا، وَفِي إِسْنَادِ الطَّبْرَانِيِّ مَحْبُوبُ بْنُ هَلَالٍ، قَالَ الذَّهَبِيُّ: لَا يَعْرِفُ، وَحَدِيثُهُ مَنْكُرٌ.

٤١٩٨ - وَعَنْ أَبِي أَمَامَةَ، قَالَ: أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جِبْرِيلُ وَهُوَ يَتَبَوَّكُ، فَقَالَ: يَا

مُحَمَّدُ، اشْهَدْ جَنَازَةَ مَعَاوِيَةَ بْنِ مَعَاوِيَةَ الْمَزْنِيِّ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَنَزَلَ جِبْرِيلُ فِي

(١) أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ (٧٣/٤)، وَأُورِدَهُ الْمُتَّقِيُّ الْهِنْدِيُّ فِي كَنْزِ الْعَمَالِ بِرَقْمِ (٣٣٣٧٨)،

(٢) (٣٧١٥٩)، وَابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي التَّمْهِيدِ (٢٧٣/٦)، وَالسِّيُوطِيُّ فِي جَمْعِ الْجَوَامِعِ بِرَقْمِ (٩٧٨٦).

(٣) أَخْرَجَهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ فِي الْمُسْنَدِ (٢٥٤/١)، وَأُورِدَهُ الْمُصَنِّفُ فِي زَوَائِدِ الْمُسْنَدِ بِرَقْمِ (١٢٢٢).

(٤) أَخْرَجَهُ أَبُو يَعْلَى فِي مُسْنَدِهِ بِرَقْمِ (٩٥٩).

(٤) أَخْرَجَهُ أَبُو يَعْلَى فِي مُسْنَدِهِ بِرَقْمِ (٤٢٥٢).

سبعين ألفاً من الملائكة، فوضع جناحه الأيمن على الجبال فتواضعت، ووضع جناحه الأيسر على الأرضين فتواضعن، حَتَّى نَظَرَ إِلَى مَكَّةَ وَالْمَدِينَةَ، فَصَلَّى عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَجَبْرِيلَ وَالْمَلَائِكَةَ، فَلَمَّا فَرَّغَ قَالَ: «يَا جَبْرِيلُ، بِمَا بَلَغَ مَعَاوِيَةَ بْنَ مَعَاوِيَةَ الْمَزْنِي هَذِهِ الْمَنْزِلَةَ؟»، قَالَ: بِقِرَاءَةِ ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: ١]، قَائِماً وَقَاعِداً وَرَاكِباً وَمَاشِياً^(١).

رواه الطبراني في الكبير والأوسط، وفيه نوح بن عمر، قال ابن حبان: يقال: إنه سرق هذا الحديث. قلت: ليس هذا بضعف في الحديث، وفيه بقية، وهو مدلس، وليس فيه علة غير هذا.

٤١٩٩ - وَعَنْ مَعَاوِيَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ غَازِياً بِبَبُوكَ، فَأَتَاهُ جَبْرِيلُ ﷺ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، هَلْ لَكَ فِي جِنَازَةِ مَعَاوِيَةَ بْنِ مَعَاوِيَةَ؟ فَقَالَ: «نعم»، فَقَالَ جَبْرِيلُ بِيَدِهِ: هَكَذَا، فَفَرَّجَ لَهُ عَنِ الْجِبَالِ وَالْأَكَامِ، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَمْشِي وَمَعَهُ جَبْرِيلُ وَمَعَ جَبْرِيلُ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلِكٍ، فَصَلَّى عَلَى مَعَاوِيَةَ بْنِ مَعَاوِيَةَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِجَبْرِيلَ ﷺ: «بِمَ بَلَغَ مَعَاوِيَةَ هَذَا؟»، قَالَ: بِكَثْرَةِ قِرَاءَةِ ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: ١]، كَانَ يَقْرَأُهَا قَائِماً وَقَاعِداً وَرَاكِباً، فَبِهَذَا بَلَغَ مَا بَلَغَ^(٢).

رواه الطبراني في الكبير، وفيه صدقة بن أبي سهل، ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات.
٤٢٠٠ - وَعَنْ ابْنِ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى عَلَى النَّجَاشِيِّ، فَكَبَّرَ عَلَيْهِ أَرْبَعاً^(٣).

رواه البزار، والطبراني في الأوسط، ورجال الطبراني رجال الصحيح.

٤٢٠١ - وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى عَلَى النَّجَاشِيِّ حِينَ نَعِيَ، فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، تَصَلَّى عَلَى عَبْدِ حَبَشِيٍّ؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَإِنَّ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَمَنْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ﴾ [آل عمران: ١٩٩] آيَةً^(٤).

رواه البزار، والطبراني في الأوسط، ورجال الطبراني ثقات.

٤٢٠٢ - وَعَنْ كَبِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٣٨٧٢).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير (٤٢٩/١٩).

(٣) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٥٥٥٣)، وأورده المصنف في كشف الأستار برقم (٨٣٣).

(٤) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٥١٤٥)، وأورده المصنف في كشف الأستار برقم (٨٣٢).

على النجاشي، فكبر عَلَيْهِ حَمْسًا^(١). قُلْتُ: رواه ابن ماجه، خلا ذكر النجاشي.

رواه الطبراني في الكبير الأوسط، وكثير ضعيف.

٤٢٠٣ - وَعَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخَدْرِيِّ، قَالَ: لما قدم على النَّبِيِّ ﷺ وفاة النجاشي، قَالَ: «اخرجوا فصلوا على أخ لكم لم تروه قط»، فخرجنا وتقدم النَّبِيُّ ﷺ وصفنا خلفه، فصلى وصلينا، فلما انصرفنا قَالَ المنافقون: انظروا إِلَيَّ هَذَا، خرج فضلى على عالج نصراني لم يره قط، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿وَإِنَّ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَمَنْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ﴾ [آل عمران: ١٩٩]، إِلَى آخِرِ الْآيَةِ^(٢).

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه عبد الرحمن بن أبي الزناد، وَهُوَ ضَعِيفٌ.

٤٢٠٤ - وَعَنْ جَرِيرٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ النجاشي قَدْ مَاتَ، فَصَلُوا عَلَيْهِ»^(٣).

رواه الطبراني في الكبير، ورجاله ثقات.

٤٢٠٥ - وَعَنْ ابْنِ خَارِجَةَ، قَالَ: لما بلغ النَّبِيَّ ﷺ وفاة النجاشي، قَالَ: «إِنَّ أَخَاكُمْ قَدْ تَوَفَّى»، فخرجنا فصفنا خلفه، فصلينا وما نرى شَيْئًا^(٤).

رواه الطبراني في الكبير، وفيه حمران بن أعين، وثقة أبو حاتم، وضعفه ابن معين،

وبقية رجاله ثقات.

٤٢٠٦ - وَعَنْ وَحْشِيِّ بْنِ حَرْبٍ، قَالَ: لما مات النجاشي، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

لأصحابه: «إِنَّ أَخَاكُمْ النجاشي قَدْ مَاتَ، قوموا فصلوا عليه»، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ نَصَلِي عَلَيْهِ وَقَدْ مَاتَ فِي كُفْرِهِ، فَقَالَ: «أَلَا تَسْمَعُونَ إِلَيَّ قَوْلَ اللَّهِ: ﴿وَإِنَّ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَمَنْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَمَا أَنْزَلَ إِلَيْكُمْ وَمَا أَنْزَلَ إِلَيْهِمْ﴾» [آل عمران: ١٩٩] إِلَى آخِرِ الْآيَةِ^(٥).

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٩١٣١).

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٤٦٤٣).

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٢٣٤٦)، وابن ماجه في سننه برقم (١٥٣٤).

(٤) أخرجه الطبراني في الكبير (٢٤٩/٥).

(٥) أخرجه الطبراني في الكبير (١٩٩/٣)، والنسائي في سننه (٦٩/٤، ٧٠)، والترمذي في سننه

برقم (١٠٣٩)، وابن ماجه في سننه (١٥٣٥، ١٥٣٦)، والإمام أحمد في مسنده (٤٣٩/٤)،

وأورده السيوطي في الدر المنثور (١١٣/٢)، والبخاري في التاريخ الكبير (٤٣٢/٨)، وابن أبي

شيبه في مصنفه (٣٦٢/٣)، والمتقي الهندي في كنز العمال (٤٢٣٠٥، ٤٢٨٦٦).

رواه الطبراني في الكبير، وفيه سليمان بن أبي داود الحراني، وهو ضعيف.

٤٢٠٧ - وَعَنْ حذيفة بن أسيد، أن رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بلغه موت النجاشي، فَقَالَ لأصحابه: «إن أخاكم النجاشي قد مات، فمن أراد أن يصلى عَلَيْهِ فليصل عليه»، فتوجه رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نحو الحبشة، فكبر عَلَيْهِ أربعاً^(١). قُلْتُ: رواه ابن ماجه، خلا التكبير.
رواه الطبراني في الكبير، وإسناده حسن.

٩٢ - باب الصلاة على من عَلَيْهِ دين

٤٢٠٨ - عَنْ جابر، قَالَ: تُوِّفِي رَجُلٌ رَجُلٌ فَغَسَلْنَاهُ وَحَطَّنَاهُ وَكَفَّنَاهُ، ثُمَّ أَتَيْنَا بِهِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي عَلَيْهِ، فَقُلْنَا: تَصَلِّي عَلَيْهِ، فَحَطَّأَ حُطْوَةً، ثُمَّ قَالَ: «أَعَلَيْهِ دَيْنٌ؟»، قُلْنَا: دِينَارَانِ، فَانصَرَفَ، فَتَحَمَّلَهُمَا أَبُو قَتَادَةَ، فَأَتَيْنَاهُ، فَقَالَ أَبُو قَتَادَةَ: الدِّينَارَانِ عَلَيَّ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَدْ أَوْفَى اللَّهُ حَقَّ الْغَرِيمِ، وَبَرَى مِنْهَا الْمَيِّتُ». قَالَ: نَعَمْ، فَصَلَّى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ بَعْدَ ذَلِكَ بِيَوْمٍ: «مَا فَعَلَ الدِّينَارَانِ؟»، فَقَالَ: إِنَّمَا مَاتَ أَمْسٌ، قَالَ: فَعَادَ إِلَيْهِ مِنَ الْغَدِ، فَقَالَ: لَقَدْ قَضَيْتَهُمَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الآنَ بَرَدَتْ عَلَيْهِ جِلْدَتُهُ»^(٢).

قُلْتُ: رواه أبو داود باختصار. رواه أحمد، والبخاري، وإسناده حسن.

٤٢٠٩ - وَعَنْ عيسى بن صدقة بن عباد اليشكري، قَالَ: دخلت مع أبي عيسى على أنس بن مالك، فقلنا: حدثنا حديثاً ينفعنا الله به، فسمعته يقول: من استطاع منكم أن يموت ولا دين عَلَيْهِ فليفعل، فإني رأيت رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أتى بجزاة رجل وَعَلَيْهِ دين، فَقَالَ: «لا أصلى عَلَيْهِ حَتَّى تضمنوا دينه، فَإِنْ صلاتي عَلَيْهِ تنفعه»، فلم يضمنوا دينه، ولم يصل عَلَيْهِ، وَقَالَ: «إنه مرتهن في قبره»^(٣).

رواه أبو يعلى، وعيسى وثقه أبو حاتم، وضعفه غيره.

٤٢١٠ - وَعَنْ أنس، أن النَّبِيَّ ﷺ أتى بجزاة ليصلى عليها، قَالَ: «هل عَلَيْهِ دين؟»، قالوا: نَعَمْ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إن جبريل نهاني أن أصلى على من عَلَيْهِ دين»، فَقَالَ: «إن صاحب الدين مرتهن في قبره حَتَّى يقضى دينه عنه»^(٤).

(١) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٣٠٤٨).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣/٣٣٠)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (١٩٧٥).

(٣) أخرجه أبو يعلى في مسنده برقم (٤٢٢٩).

(٤) أخرجه أبو يعلى في مسنده برقم (٣٤٦٤).

رواه أبو يعلى، وفيه من لم أعرفه.

٤٢١١ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَتَى بِجَنَازَةٍ، فَقَامَ يَصَلِّي عَلَيْهَا، قَالُوا: عَلَيْهِ دِينِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «انطلقوا بصاحبكم فصلوا عليه»، فَقَالَ رَجُلٌ: عَلِيٌّ دِينُهُ، فَصَلَّى عَلَيْهِ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَصَلَّى عَلَيْهِ.

رواه البزار، ورجاله رجال الصحيح.

٤٢١٢ - وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، وَأَتَى بِرَجُلٍ يَصَلِّي عَلَيْهِ، فَقَالَ: «هل على صاحبكم دين؟»، قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: «فما ينفعكم أن أصلي على رجل روحه مرتهن في قبره لا تصعد روحه إلى السماء، فلو ضمن رجل دينه قمت فصليت عليه، فإن صلاتي تنفعه»^(١).

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه عبد الحميد بن أبي أمية، وهو ضعيف

٤٢١٣ - وَعَنْ أَبِي قَتَادَةَ، قَالَ: أَتَى بِجَنَازَةٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «هل على صاحبكم دين؟»، قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «صلوا على صاحبكم»، فَقَالَ رَجُلٌ: هُوَ عَلِيٌّ، فَصَلَّى عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ^(٢).

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه عبد الله العمري، وفيه كلام، وبقيه رجاله ثقات.

٤٢١٤ - وَعَنْ ابْنِ عَمْرٍو، قَالَ: مَاتَ مَيْتٌ، فَمَرُوا عَلِيَّ بْنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَدَعَوْهُ لِلصَّلَاةِ عَلَيْهِ، فَقَالَ: «هل على صاحبكم دين؟»، قَالُوا: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، دِينَارَانِ، قَالَ: «صلوا على صاحبكم»، فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ قَرَابَتِهِ: هُوَ عَلِيٌّ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «هو عليك، وهو يبرأ منه؟»، قَالَ: نَعَمْ، فَصَلَّى عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَلَقِيهِ بَعْدَ، فَقَالَ: «ما صنعت؟»، قَالَ: مَا فَرَعْتُ، قَالَ: «برد على صاحبك»، ثُمَّ عَجَلَ قَضَاءَهُ، ثُمَّ لَقِيَهُ، فَقَالَ: قَدْ قَضَيْتَهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «الآن حين بردت على صاحبك»^(٣).

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه حكيم بن نافع، وثقه ابن معين، وضعفه أبو زرعة، وبقيه رجاله ثقات.

٤٢١٥ - وَعَنْ أَبِي أَمَامَةَ، قَالَ: تَوَفَّى رَجُلٌ عَلِيَّ بْنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَتَرَكَ دِينَارَيْنِ

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٥٢٥١).

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٢٤٨٩).

(٣) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٣٤٦٧).

دِينًا عَلَيْهِ، لَيْسَ لَهُ وِفَاءٌ، فَأَبَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَصَلِيَ عَلَيْهِ، وَقَالَ: «صَلُّوا عَلَيَّ صَاحِبِكُمْ»، فَقَامَ إِلَيْهِ أَبُو قَتَادَةَ، فَقَالَ: أَنَا أَقْضَى عَنْهُ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَصَلَّى عَلَيْهِ (١).

رواه الطبراني في الكبير، وفيه أبو عتبة الكندي، ولم أعرفه.

٤٢١٦ - وَعَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ يَزِيدَ، قَالَتْ: دَعَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى جَنَازَةِ رَجُلٍ مِنَ

الْأَنْصَارِ، فَلَمَّا وَضَعَ السَّرِيرَ تَقَدَّمَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ لِيَصَلِيَ عَلَيْهِ، ثُمَّ التَفَتَ، فَقَالَ: «عَلَى صَاحِبِكُمْ دِينَ؟»، قَالُوا: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، دِينَارَانِ، قَالَ: «صَلُّوا عَلَيَّ صَاحِبِكُمْ»، فَقَالَ: أَبُو قَتَادَةَ، أَنَا بَدِينَهُ يَا نَبِيَّ اللَّهِ، فَصَلَّى عَلَيْهِ (٢).

رواه الطبراني في الكبير، ورجاله ثقات.

٩٣ - باب

٤٢١٧ - عَنْ أَبِي أَمَامَةَ، قَالَ: تَوَفَّى رَجُلٌ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمْ يَوْجَدْ لَهُ

كَفَنَ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: «انظُرُوا إِلَيَّ دَاخِلَةَ إِزَارِهِ»، فَأَصِيبَ دِينَارٌ أَوْ دِينَارَانِ، فَقَالَ: «كَيْتَانِ، صَلُّوا عَلَيَّ صَاحِبِكُمْ» (٣).

رواه الطبراني في الكبير، ورجاله ثقات، ويأتي في الزهد وغيره أحاديث من هذا

إن شاء الله.

٩٤ - باب الصلاة على أهل المعاصي

٤٢١٨ - عَنْ ثُوبَانَ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي مَسِيرِ لَهُ:

«إِنَّا مُدْلِجُونَ فَلَا يُدْلَجَنَّ مُضْعَبٌ، وَلَا مُضْعَفٌ»، فَأَدْلَجَ رَجُلٌ عَلَى نَاقَةٍ لَهُ صَعْبَةٍ، فَسَقَطَ فَاَنْدَقَتْ فَخِذَهُ، فَمَاتَ فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالصَّلَاةِ عَلَيْهِ، ثُمَّ أَمَرَ مُنَادِيًا يُنَادِي فِي النَّاسِ: «إِنَّ الْجَنَّةَ لَا تَحِلُّ لِعَاصٍ، إِنَّ الْجَنَّةَ لَا تَحِلُّ لِعَاصٍ»، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ (٤).

(١) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٧٥٠٨)، ومالك في الموطأ برقم (٤٥٨)، وعبد الرزاق في مصنفه برقم (١٥٢٥٧، ١٥٢٥٨).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير (١٨٥، ١٨٤/٢٤)، والدارقطني في سنته (٧٩/٣)، وأورده المتقي الهندي في كنز العمال برقم (١٥٥٠٩، ١٥٥٤٠، ١٥٥٤٢)، وعبد الرزاق في مصنفه برقم (١٥٢٥٨).

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير (١٢٤/٨)، وأورده المنذرى في الترغيب والترهيب (٥٧/٢).

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٧٥/٥)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (١٢٢٤).

رواه أحمد، والطبراني في الكبير، وإسناد أحمد حسن.

٤٢١٩ - وَعَنْ أَبِي أَمَامَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ غَزَاهَا، فَأَمَرَ الْمُنَادَى فَنَادَى: «مَنْ كَانَ مُضْعَفًا مَعَنَا فَلْيِرْجِعْ»، فَجَعَلَ النَّاسُ يَتَرَاوَعُونَ حَتَّى بَلَغُوا مُضِيقًا مِنَ الطَّرِيقِ، فَوَقَّصَتْ بَرَجْلٌ نَاقَتَهُ فَقَتَلَتْهُ، فَرَأَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «مَا شَأْنُكُمْ، أَوْ مَا حَبْسُكُمْ؟»، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَلَانَ أَتَى الْمُضِيقَ فَوَقَّصَتْهُ نَاقَتَهُ فَقَتَلَتْهُ، فَدَعَاهُ فَصَلَّى عَلَيْهِ، فَأَتَى فَأَمَرَ مُنَادِيًا فَنَادَى: «إِنَّ الْجَنَّةَ لَا تَحِلُّ لِعَاصٍ، إِلَّا وَإِنَّ الْحَمْرَ الْأَهْلِيَّةَ حَرَامٌ، وَكُلُّ ذِي نَابٍ»، أَوْ قَالَ: «ظَفْرٍ»^(١).

رواه الطبراني في الكبير، وفيه ليث بن أبي سليم، وهو مدلس، ولكنه ثقة.

٤٢٢٠ - وَعَنْ عِمْرَانَ بْنِ حَصِينٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَجُلًا أَعْتَقَ عِنْدَ مَوْتِهِ سِتَّةَ رَجُلَةٍ لَهُ، فَجَاءَ وَرَثَتُهُ مِنَ الْأَعْرَابِ، فَأَخْبَرُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِمَا صَنَعَ، قَالَ: «أَوْفَعَلَ ذَلِكَ؟»، قَالَ: «لَوْ أَعْلَمْتُمَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ مَا صَلَّيْنَا عَلَيْهِ»^(٢). قُلْتُ: هُوَ فِي الصَّحِيحِ بَاخْتِصَارٍ.

رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

٩٥ - باب الصلاة على أهل لا إله إلا الله

٤٢٢١ - عَنْ ابْنِ عَمْرٍو، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى عَلَى زَانِيَةٍ مَاتَتْ فِي نَفَاسِهَا وَوَلَدَهَا^(٣).

رواه الطبراني في الكبير، وفيه محمد بن زياد صاحب نافع، ولم أجد من ترجمه.

٤٢٢٢ - وَعَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى بَثْرٍ فِيهَا أَسْوَدٌ مَيِّتٌ، قَالَ: فَأَشْرَفَ فِي الْبَثْرِ، فَإِذَا هُوَ مُلْقَى فِي الْبَثْرِ، فَسَأَلَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَا لَهُ مُلْقَى فِي الْبَثْرِ؟»، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهُ كَانَ جَافِي الدِّينِ، يَصَلِّي أحيانًا وَأحيانًا لَا يَصَلِّي، قَالَ: «وَيُحْكَمُ، أَخْرَجُوهُ»، فَأَمَرَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ، فغَسَلَ وَكَفَّنَ، وَقَالَ: «احْمَلُوهُ»، وَقَالَ: «إِنَّ كَادَتِ الْمَلَائِكَةُ لِتَسْبِقُنَا»، قَالَ: وَصَلَّى عَلَيْهِ^(٤).

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (٢٢٧/٧).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٤٦/٤)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (١٢٢٥).

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (١٣٤٢٨).

(٤) أخرجه الطبراني في الكبير (٣٠٣/١٩).

رواه الطبراني في الكبير، وعطاء فيه كلام، وراويه لا يعرف.

٤٢٢٣ - وَعَنْ أَنَسٍ، قَالَ: كَانَ غَلامَ شابٍ يخدمُ النَّبِيَّ ﷺ، فمرضَ فَأتاهُ النَّبِيُّ ﷺ يَعوده، فَقَالَ: «تَشهدُ أَنه لا إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَأَني رَسُولُ اللَّهِ؟»، قَالَ: فَجَعَلَ يَنظرُ إِلى أَبِيه، فَقَالَ لَهُ: قُلْ كَمَا يَقولُ لَكَ مُحَمَّدٌ، قَالَ: فَقَبِلَ ثُمَّ ماتَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «صَلُوا عَلَيَّ أَخِيكُمْ»^(١).

رواه أبو يعلى، ورجاله رجال الصحيح.

٩٦ - باب النهي عن الصلاة على المنافقين

٤٢٢٤ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَرادَ أَنْ يَصلِيَ عَلَيَّ عَبْدُ اللَّهِ بْنِ أَبِي، فَأَخَذَ جَبْريلُ بِثوبِهِ، فَقَالَ: لا تَصلِيَ عَلَيَّ أَحَدٌ مِنْهُمْ، وَلا تَقمُ عَلَيَّ قَبْرِهِ^(٢).

رواه أبو يعلى، وفيه يزيد الرقاشي، وفيه كلام، وقد وثق.

٤٢٢٥ - وَعَنْ حَديفةَ، قَالَ: دَعى عَمْرُ لَجنائزَةٍ، فَخَرَجَ فِيها، أَوْ يَريدها، فَتَعَلقتُ بِهِ، فَقُلْتُ: اجلسِ يا أَميرَ الْمُؤمِنينَ، فَإِنَّهُ مِنْ أَوْلِئِكَ، فَقَالَ: نَشَدتُكَ بِاللَّهِ، أَنَا مِنْهُمْ؟ قَالَ: لا، وَلا أَبرئُ أَحَدًا بِعَدِكَ^(٣).

رواه البزار، ورجاله ثقات.

٩٧ - باب كل أحد يدفن في التربة التي خلق منها

٤٢٢٦ - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ بِالمدِينَةِ، فَراى جَماعةً يَحفرونَ قَبراً، فَسألَ عَنَّهُ، فَقالوا: حَبشيًّا قَدَمَ فَماتَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لا إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، سَيَقُ مِنْ أَرْضِهِ وَسَمائِهِ إِلى التُّرْبَةِ الَّتِي خَلَقَ مِنْها»^(٤).

رواه البزار، وفيه عبد الله والد علي بن المديني، وهو ضعيف.

٤٢٢٧ - وَعَنْ أَبِي الدرداءِ، قَالَ: مَرَّ بنا النَّبِيُّ ﷺ وَنَحْنُ نَحفِرُ قَبراً، فَقَالَ: «ما تَصنعون؟»، فَقُلنا: نَحفِرُ قَبراً لِهَذَا الأَسودِ، فَقَالَ: «جاءت بِهِ مَنيتهُ إِلى تَربته»، قَالَ أَبُو اسامة: تَدرون يا أَهلَ الكوفةِ لِمَ حَدثتُكم بِهَذَا الحَديثِ؟ لِأَنَّ أبا بَكرٍ وَعَمْرُ خَلَقا مِنْ

(١) أخرجه أبو يعلى في مسنده برقم (٤٢٩٠).

(٢) أخرجه أبو يعلى في مسنده برقم (٤٠٩٨).

(٣) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٨٣١).

(٤) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٨٤٢).

تربة رَسُولِ اللَّهِ ﷺ^(١).

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه الأحوص بن حكيم، وثقه العجلي، وضعفه الجمهور.

٤٢٢٨ - وَعَنْ ابْنِ عَمْرٍو، أَنَّ حَبِشِيًّا دَفَنَ بِالْمَدِينَةِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «دَفَنَ بِالطِينَةِ الَّتِي خَلَقَ مِنْهَا»^(٢).

رواه الطبراني في الكبير، وفيه عبد الله بن عيسى الخراز، وهو ضعيف.

٩٨ - باب في اللحد

٤٢٢٩ - عَنْ عَائِشَةَ وَابْنِ عَمْرٍو أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَلْحَدَ لَهُ لِحْدًا^(٣).

رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

٤٢٣٠ - وَعَنْ بَرِيدَةَ، قَالَتْ: أَلْحَدَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَنَصَبَ عَلَيْهِ اللَّيْنُ نَصْبًا، وَأَخَذَ مِنْ قَبْلِ الْقَبْلَةِ^(٤).

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه يحيى الحماني، وفيه كلام.

٤٢٣١ - وَعَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَمَّا تَوَفَّى آدَمَ، غَسَلْتَهُ الْمَلَائِكَةُ بِالْمَاءِ وَتَرًّا، وَلِحْدَ لَهُ، وَقَالَتْ: هَذِهِ سَنَةُ آدَمَ وَوَلَدِهِ»^(٥).

رواه الطبراني في الأوسط، ورجاله موثقون، وفي بعضهم كلام.

٩٩ - باب في دفن الميت

٤٢٣٢ - عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رُفَيْقَةَ، رَحِمَةَ اللَّهِ عَلَيْهَا، لَمَّا مَاتَتْ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَدْخُلُ الْقَبْرَ رَجُلٌ قَارَفَ أَهْلَهُ»، فَلَمْ يَدْخُلْ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْقَبْرَ^(٦).

رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٥١٢٤).

(٢) أخرجه أبو نعيم في أخبار أصبهان (٣٠٤/٢).

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٤/٢، ١٣٦/٦)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (١٢٣٦).

(٤) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٥٧٦٤).

(٥) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٨٢٥٩).

(٦) أورده المصنف في زوائد المسند برقم (١٢٣٧).

٤٢٣٣ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ يَدْخُلُونَ الْمَيِّتَ الْقَبْرِ مِنْ قِبَلِ الْقَبْلَةِ^(١).

رواه الطبراني في الكبير، وفيه عبد الله بن خراش، وثقه ابن حبان، وضعفه جماعة.
٤٢٣٤ - وَعَنْ صَفْوَانَ بْنِ عَمْرٍو السَّكْسَكِيِّ، قَالَ: خَرَجْنَا فِي جِنَازَةٍ، فَأَيَّذَا أَهْلَهَا يَدْخُلُونَ الْقَبْرَ مِنْ قِبَلِ الْقَبْلَةِ، فَقَالَ كَرِبَ الْيَحْصَبِيُّ: قَالَ النُّعْمَانُ بْنُ بَشِيرٍ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ لِكُلِّ بَيْتٍ أَبًا، وَبَابَ الْقَبْرِ مِنْ تَلْقَاءِ رِجْلَيْهِ».

رواه الطبراني في الكبير، وفيه جماعة لم يعرفوا.

٤٢٣٥ - وَعَنْ مُحَمَّدٍ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ فِي جِنَازَةٍ، فَأَمَرَ بِالْمَيِّتِ، فَسُئِلَ مِنْ قِبَلِ رَجُلٍ الْقَبْرِ^(٢).
رواه أحمد، ورجاله ثقات.

٤٢٣٦ - وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: مِنَ السَّنَةِ أَنْ يَدْخُلُوا بِدَفْنِ الْمَيِّتِ، وَأَنْ يَلْقَى التُّرَابَ مِنْ قِبَلِ الْقَبْلَةِ^(٣).

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه عبيدة بن حسان، وهو ضعيف.

١٠٠ - باب الدفن بالليل

٤٢٣٧ - عَنْ كَثِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ ذِي النُّجَادِينَ الَّذِي هَلَكَ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ فِي جَوْفِ اللَّيْلِ، فَنَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حَفْرَتِهِ، وَقَالَ لِأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ: «دَلِيَا إِلَى أَحَاكِمَا»، فَلَمَّا وَضَعَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي لِحْدِهِ، قَالَ: «اللَّهُمَّ إِنِّي رَاضٍ عَنْهُ فَارْضَ عَنْهُ»، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: وَاللَّهِ لَوُدِدْتُ أَنِّي صَاحِبُ الْحَفْرَةِ^(٤).

رواه الطبراني في الأوسط، وكثير ضعيف.

١٠١ - باب دفن الشهداء في مصارعهم

٤٢٣٨ - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمُ أُحُدٍ، نَادَى مُنَادِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: «أَنْ رَدُّوا الْقَتْلَى إِلَى مُضَاجِعِهِمْ»^(٥).

(١) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (١١١١٢).

(٢) أورده المصنف في زوائد المسند برقم (١٢٤٠).

(٣) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٨٢٦٠).

(٤) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٩١٠٩).

(٥) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٨٤١).

رواه البزار، وإسناده حسن.

١٠٢ - باب مَا يَقُولُ عِنْدَ إِدْخَالِ الْمَيِّتِ الْقَبْرِ

٤٢٣٩ - عَنْ أَبِي أَمَامَةَ، قَالَ: لَمَّا وُضِعَتْ أُمُّ كَثُومٍ ابْنَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْقَبْرِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ﴿مِنْهَا خَلَقْنَاكُمْ وَفِيهَا نُعِيدُكُمْ وَمِنْهَا نُخْرِجُكُمْ تَارَةً أُخْرَى﴾ [طه: ٥٥] قَالَ: ثُمَّ لَا أَدْرِي، أَقَالَ بِسْمِ اللَّهِ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَعَلَى مِلَّةِ رَسُولِ اللَّهِ، أَمْ لَا؟ فَلَمَّا بَنَى عَلَيْهَا لِحْدَهَا طَفِقَ يَطْرَحُ إِلَيْهِمُ الْجُبُوبَ، وَيَقُولُ: «سُدُّوا حِلَالَ اللَّيْنِ»، ثُمَّ قَالَ: «أَمَا إِنَّ هَذَا لَيْسَ بِشَيْءٍ، وَلَكِنَّهُ يَطِيبُ بِنَفْسِ الْحَيِّ» (١).

رواه أحمد، وإسناده ضعيف.

٤٢٤٠ - وَعَنْ ابْنِ سِيرِينَ، أَنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ شَهِدَ جَنَازَةَ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، قَالَ: فَأَظْهَرُوا الْأَسْتِغْفَارَ، فَلَمْ يُنْكَرْ ذَلِكَ أَنَسٌ. وَأَدْخَلُوهُ مِنْ قِبَلِ رِجْلِ الْقَبْرِ (٢).

رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

٤٢٤١ - وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخَدْرِيِّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَأَلْتُ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ، فَقُلْتُ: يَا أَبَا الْحَسَنِ، أَيُّهُمَا أَفْضَلُ، الْمَشْيُ خَلْفَ الْجَنَازَةِ أَوْ أَمَامَهَا؟ فَقَالَ لِي: يَا أَبَا سَعِيدٍ، وَمِثْلِكَ يَسْأَلُ عَنْ هَذَا؟ فَقُلْتُ: وَمَنْ يَسْأَلُ عَنْ هَذَا إِلَّا مِثْلِي، إِنِّي رَأَيْتُ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ يَمَشِيَانِ أَمَامَهَا، فَقَالَ: رَحِمَهُمَا اللَّهُ وَغَفَرَ لَهُمَا، وَاللَّهِ لَقَدْ سَمِعَا كَمَا سَمِعْنَا، وَلَكِنَّهُمَا كَانَا سَهْلَيْنِ يَجْبَانِ السَّهْوَةَ، يَا أَبَا سَعِيدٍ، إِذَا مَشَيْتَ خَلْفَ أَخِيكَ الْمُسْلِمِ فَأَنْصِتْ وَفَكِّرْ فِي نَفْسِكَ كَأَنَّكَ قَدْ صَبَرْتَ مِثْلَهُ، أَخُوكَ كَانَ يَشَاحِكُ عَلَى الدُّنْيَا خَرَجَ مِنْهَا حَزِينًا سَلِيبًا لَيْسَ لَهُ إِلَّا مَا تَزُودُ مِنْ عَمَلٍ صَالِحٍ، فَإِذَا بَلَغْتَ الْقَبْرَ فَجَلَسَ النَّاسُ، فَلَا تَجْلِسُ، وَلَكِنْ قُمْ عَلَى شَفِيرِ قَبْرِهِ، فَقُلْ: بِسْمِ اللَّهِ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَعَلَى مِلَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، اللَّهُمَّ عَبْدُكَ نَزَلَ بِكَ وَأَنْتَ خَيْرُ مَنْزُولٍ بِهِ، خَلْفَ الدُّنْيَا خَلْفَ ظَهْرِهِ فَاجْعَلْ مَا قَدَّمَ عَلَيْهِ خَيْرًا مِمَّا خَلْفَ، فَإِنَّكَ قُلْتَ: ﴿وَمَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ لِلْأَبْرَارِ﴾ [آل عمران: ١٩٨]، ثُمَّ أَحْتِ عَلَيْهِ ثَلَاثَ حَثِيَّاتٍ (٣).

رواه البزار، وفيه عبد الله بن أيوب، وهو ضعيف.

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٥٤/٥)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (١٢٣٨).

(٢) أورده المصنف في زوائد المسند برقم (١٢٣٩).

(٣) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٨٣٩).

٤٢٤٢ - وَعَنْ ابْنِ عَمْرٍو، رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا مَاتَ أَحَدُكُمْ، فَلَا تَجْسُوهُ وَأَسْرِعُوا بِهِ إِلَى قَبْرِهِ، وَلِيقْرَأْ عِنْدَ رَأْسِهِ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ، وَعِنْدَ رِجْلَيْهِ بِخَاتَمَةِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ فِي قَبْرِهِ»^(١).

رواه الطبراني في الكبير، وفيه يحيى بن عبد الله البابلتي، وهو ضعيف.

٤٢٤٣ - وَعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْعَلَاءِ بْنِ اللَّجْلَاجِ، قَالَ: قَالَ لِي أَبِي: يَا بَنِي، إِذَا مِتَّ فَأَلْحِدْ لِي لِحْدًا، فَإِذَا وَضَعْتَنِي فِي لِحْدِي، فَقُلْ: بِسْمِ اللهِ، وَعَلَى مِلَّةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، ثُمَّ شَنِّ التُّرَابَ عَلَيَّ شَنَّ، ثُمَّ اقْرَأْ عِنْدَ رَأْسِي بِفَاتِحَةِ الْبَقَرَةِ وَخَاتَمَتِهَا، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ ذَلِكَ^(٢).

رواه الطبراني في الكبير، ورجاله موثقون.

٤٢٤٤ - وَعَنْ وَائِلَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِذَا وَضِعَ الْمَيِّتُ فِي قَبْرِهِ، قَالَ: بِسْمِ اللهِ، وَعَلَى سُنَّةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَوَضِعَ خَلْفَ قَفَاهُ مَدْرَةٌ، وَبَيْنَ كَتْفَيْهِ مَدْرَةٌ، وَبَيْنَ رِجْلَيْهِ مَدْرَةٌ، وَمِنْ وَرَائِهِ مَدْرَةٌ»^(٣).

رواه الطبراني في الكبير، وفيه بسطام بن عبد الوهاب، وهو مجهول.

٤٢٤٥ - وَعَنْ الْحَكَمِ بْنِ الْحَارِثِ السَّلْمِيِّ، أَنَّهُ غَزَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ ثَلَاثَ غَزَوَاتٍ، قَالَ: قَالَ لَنَا: «إِذَا دَفَنْتُمُونِي وَرَشَّشْتُمْ عَلَيَّ قَبْرِي الْمَاءَ، فَقُومُوا عَلَيَّ قَبْرِي، وَاسْتَقْبِلُوا الْقِبْلَةَ، وَادْعُوا لِي»^(٤).

رواه الطبراني في الكبير، وفيه عطية الدعاء، ولم أعرفه.

٤٢٤٦ - وَعَنْ قَتَادَةَ، أَنَّ أَنَسًا دَفَنَ ابْنًا لَهُ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ جَافِ الْأَرْضَ عَن جَنِّيهِ، وَافْتَحْ أَبْوَابَ السَّمَاءِ لِرُوحِهِ، وَأَبْدِلْهُ دَارًا خَيْرًا مِنْ دَارِهِ»^(٥).

رواه الطبراني في الكبير، ورجاله ثقات.

(١) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (١٣٦١٣).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير (٢٢٠/١٩).

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير (٦٢/٢٢).

(٤) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٣١٧١).

(٥) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٦٨٧).

١.٣ - باب دفن الآثار الصالحة مع الميت

٤٢٤٧ - عَنْ أَنَسٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ كَانَتْ عِنْدَهُ عَصَبَةٌ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَمَاتَ فَدَفِنَتْ مَعَهُ بَيْنَ جَبِيهِ وَقَمِيصِهِ^(١).
رواه البزار، ورجاله موثقون.

١.٤ - باب تلقين الميت بعد دفنه

٤٢٤٨ - عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَوْدِيِّ، قَالَ: شَهِدْتُ أَبَا أَمَامَةَ وَهُوَ فِي النَّزْعِ، فَقَالَ: إِذَا أَنَا مِتُّ، فَاصْنَعُوا بِي كَمَا أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ [أَنْ نَصْنَعُ بِمَوْتَانَا، أَمَرْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ]، فَقَالَ: «إِذَا مَاتَ أَحَدٌ مِنْ إِخْوَانِكُمْ، فَسَوِّتِمْ التُّرَابَ عَلَى قَبْرِهِ، فَلْيَقِمِ أَحَدُكُمْ عَلَى رَأْسِ قَبْرِهِ، ثُمَّ لِيَقُلْ: يَا فُلَانُ ابْنَ فُلَانَةَ، فَإِنَّهُ يَسْمَعُهُ وَلَا يُجِيبُ، ثُمَّ يَقُولُ: يَا فُلَانُ ابْنَ فُلَانَةَ، فَإِنَّهُ يَسْتَوِي قَاعِدًا، ثُمَّ يَقُولُ: يَا فُلَانُ ابْنَ فُلَانَةَ، أَرْشَدْنَا رَحِمَكَ اللَّهُ، وَلَكِنْ لَا تَشْعُرُونَ، فَلْيَقُلْ: أَذْكَرَ مَا خَرَجْتَ عَلَيْهِ مِنَ الدُّنْيَا شَهَادَةً أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنْ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، وَأَنْتَ رَضِيتَ بِاللَّهِ رَبًّا، وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا، وَبِمُحَمَّدٍ نَبِيًّا، وَبِالْقُرْآنِ إِمَامًا، فَإِنْ مَنَكَرًا وَنَكِيرًا يَأْخُذُ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا بِيَدِ صَاحِبِهِ، وَيَقُولُ: انْطَلِقْ بِنَا مَا نَقْعُدُ عِنْدَ مَنْ لَقْنَا حِجَّتَهُ، فَيَكُونُ اللَّهُ حَجِيجَهُ دُونَهُمَا»، قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَإِنْ لَمْ يَعْرِفْ أُمَّهُ؟ قَالَ: «فَيَنْسِبُهُ إِلَى حَوَاءَ، يَا فُلَانُ ابْنَ حَوَاءَ»^(٢).

رواه الطبراني في الكبير، وفي إسناده جماعة لم أعرفهم.

١.٥ - باب رش الماء على القبر

٤٢٤٩ - عَنْ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَامَ عَلَى قَبْرِ عَثْمَانَ بْنِ مِطْعُونٍ، وَأَمَرَ فَرَشَ عَلَيْهِ الْمَاءَ^(٣).

رواه البزار، ورجاله موثقون، إلا أن شيخ البزار محمد بن عبد الله لم أعرفه.

٤٢٥٠ - وَعَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَشَ عَلَى قَبْرِ ابْنِهِ إِبْرَاهِيمَ^(٤).

رواه الطبراني في الأوسط، ورجاله رجال الصحيح، خلا شيخ الطبراني.

(١) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٨٤٠).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٧٩٧٩).

(٣) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٨٤٣).

(٤) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٦١٤٤).

١٠٦ - باب خطاب القبر

٤٢٥١ - عَنْ أَبِي الْحَجَّاجِ الثَّمَالِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَقُولُ الْقَبْرُ لِلْمَيِّتِ حِينَ يَوْضَعُ فِيهِ: وَيَحْكُ يَا ابْنَ آدَمَ، مَا غَرَكَ بِي، أَلَمْ تَعْلَمْ أَنِّي بَيْتُ الْفِتْنَةِ وَبَيْتُ الظُّلْمَةِ؟ مَا غَرَكَ إِذْ كُنْتَ تَمْرُ بِي فَدَادًا، فَإِنْ كَانَ مُصْلِحًا أَجَابَ عَنْهُ بِحَيْبِ الْقَبْرِ: أَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ يَأْمُرُ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ»، قَالَ: «فَيَقُولُ الْقَبْرُ: إِنِّي إِذَا أَعُودَ عَلَيْهِ خَضْرَاءً، وَيَعُودُ جَسَدُهُ نُورًا، وَتَصْعَدُ رُوحُهُ إِلَى رَبِّ الْعَالَمِينَ»، فَقَالَ لَهُ ابْنُ عَائِذٍ: يَا أَبَا الْحَجَّاجِ، وَمَا الْفِدَادُ؟ قَالَ: الَّذِي يَقْدَمُ رَجُلًا وَيُؤَخَّرُ أُخْرَى كَمَشِيَّتِكَ يَا ابْنَ أَخِي أُحْيَانَا، قَالَ: وَهُوَ يَوْمٌ يُعْذَى يَلْبَسُ وَيَتَهَيَّأُ^(١).

رواه أبو يعلى، والطبراني في الكبير، وفيه أبي بكر بن أبي مريم، وفيه ضعف لاختلاطه.

٤٢٥٢ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي جَنَازَةٍ، فَجَلَسَ إِلَيَّ قَبْرٌ مِنْهَا، فَقَالَ: «مَا يَأْتِي عَلَى هَذَا الْقَبْرِ مِنْ يَوْمٍ إِلَّا وَهُوَ يَنَادِي بِصَوْتٍ ذَلِقَ طَلْقٌ: يَا ابْنَ آدَمَ، كَيْفَ نَسَيْتَنِي؟ أَلَمْ تَعْلَمْ أَنِّي بَيْتُ الْوَحْدَةِ، وَبَيْتُ الْغُرْبَةِ، وَبَيْتُ الْوَحْشَةِ، وَبَيْتُ الدُّودِ، وَبَيْتُ الضِّيْقِ، إِلَّا مَنْ وَسَعَنِي اللَّهُ عَلَيْهِ؟»، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْقَبْرُ إِمَّا رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ، أَوْ حَفْرَةٌ مِنْ حَفْرِ النَّارِ»^(٢).

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه محمد بن أيوب بن سويد، وهو ضعيف.

١٠٧ - باب في ضغطة القبر

٤٢٥٣ - عَنْ حَازِمَةَ، قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي جَنَازَةٍ، فَلَمَّا انْتَهَيْنَا إِلَى الْقَبْرِ قَعَدَ عَلَيَّ شَفَتَيْهِ، فَجَعَلَ يَرُدُّ بَصَرَهُ فِيهِ، ثُمَّ قَالَ: «يُضَغَطُ فِيهِ الْمُؤْمِنُ ضَغْطَةً تَزُولُ مِنْهَا حَمَائِلُهُ، وَيَمْلَأُ عَلَى الْكَافِرِ نَارًا»^(٣). فذكر الحديث، ويأتي بتمامه في الزهد إن شاء الله.

رواه أحمد، وفيه محمد بن جابر، وهو ضعيف.

٤٢٥٤ - وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: لَمَّا دُفِنَ سَعْدُ بْنُ مَعَاذٍ، وَنَحْنُ مَعَ رَسُولِ

(١) أخرجه أبو يعلى في مسنده برقم (٦٨٣٥).

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٨٦١١).

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٠٧/٥)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (١٢٤٣).

اللَّهُ ﷺ سَبَّحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَسَبَّحَ النَّاسُ مَعَهُ طَوِيلًا، ثُمَّ كَبَّرَ فَكَبَّرَ النَّاسُ، ثُمَّ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مِمَّ سَبَّحْتَ؟ قَالَ: «لَقَدْ تَضَائِقَ عَلَى هَذَا الرَّجُلِ الصَّالِحِ قَبْرُهُ حَتَّى فَرَّجَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَنْهُ»^(١).

رواه أحمد، والطبراني في الكبير، وفيه محمود بن محمد بن عبد الرحمن بن عمرو بن الجموح، قَالَ الحسيني: فِيهِ نَظَرٌ. قُلْتُ: وَلَمْ أَجِدْ مِنْ ذَكَرِهِ غَيْرَهُ.

٤٢٥٥ - وَعَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ لِلْقَبْرِ ضَغْطَةً، لَوْ كَانَ أَحَدٌ نَاجِيًا مِنْهَا، لَنَجَا مِنْهَا سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ»^(٢).

رواه أحمد، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَائِشَةَ، وَعَنْ نَافِعٍ، عَنْ إِنْسَانَ، عَنْ عَائِشَةَ، وَكِلَا الطَّرِيقَيْنِ رَجَالُهَا رِجَالُ الصَّحِيحِ.

٤٢٥٦ - وَعَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ، قَالَتْ: دَخَلْتُ عَلَى يَهُودِيَّةٍ، فَحَدَّثْتَنِي عَنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، قَالَتْ: فَلَمَّا دَخَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَخْبَرْتَهُ بِقَوْلِهَا، فَلَمْ يَرْجِعْ إِلَى شَيْئٍ، فَلَمَّا كَانَ بَعْدَ ذَلِكَ، قَالَ: «يَا عَائِشَةُ، تَعُوذِي بِاللَّهِ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، فَإِنَّهُ لَوْ نَجَا أَحَدٌ، نَجَا مِنْهُ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ، وَلَكِنَّهُ لَمْ يَزِدْ عَلَى ضِمَّةٍ»^(٣). قُلْتُ: ذَكَرَ هَذَا فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ فِي عَذَابِ الْقَبْرِ.

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه ابن لهيعة، وفيه كلام.

٤٢٥٧ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ يَوْمَ دُفِنَ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ وَهُوَ قَاعِدٌ عَلَى قَبْرِهِ، قَالَ: «لَوْ نَجَا أَحَدٌ مِنْ فِتْنَةِ الْقَبْرِ، أَوْ مَسْأَلَةِ الْقَبْرِ، لَنَجَا سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ، وَلَقَدْ ضَمَّ ضِمَّةً، ثُمَّ أَرَحَى عَنْهُ»^(٤).

رواه الطبراني في الكبير والأوسط، ورجاله موثقون.

٤٢٥٨ - وَعَنْ أَنَسٍ، قَالَ: تُوِفِّتْ زَيْنَبُ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَخَرَجْنَا مَعَهُ، فَأَرَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَهْتَمًا شَدِيدًا الْحَزْنَ، فَجَعَلْنَا لَا نَكَلِمَهُ حَتَّى انْتَهَيْنَا إِلَى الْقَبْرِ، فَإِذَا هُوَ لَمْ

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣/٣٦٠)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (١٢٤٤).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٦/٥٥، ٩٨)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (١٢٤٥).

(١٢٤٦).

(٣) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٤٦٢٥).

(٤) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٦٥٩١).

يفرغ من لحده، فقعد رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وقعدنا حوله، فحدث نفسه هنيهة، وجعل ينظر إلى السماء، ثم فرغ من القبر، فنزل رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فيه، فرأيته يزداد حزنه، ثم أنه فرغ فخرج، فرأيته سرى عنه وتبسم ﷺ، فقلنا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، رأيناك مهتما حزينا، فلم نستطع أن نكلمك، ثم رأيناك سرى عنك، فلم ذلك؟ قَالَ: «كنت أذكر ضيق القبر وغمه وضعف زينب، فَكَانَ ذَلِكَ يَشُقُّ عَلَيَّ، فدعوت الله عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يَخَفِّفَ عَنْهَا ففعل، ولقد ضغطها ضغطة سمعها من بَيْنَ الخافقين إِلَّا الجن والإنس»^(١).

رواه الطبراني في الكبير والأوسط، وإسناده ضعيف.

٤٢٥٩ - وَعَنْ أَبِي أَيُّوبَ، أَنَّ صَبِيًّا دَفِنَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ أَفَلْتِ أَحَدٌ مِّنْ ضِمَّةِ الْقَبْرِ، لَأَفَلْتِ هَذَا الصَّبِيَّ»^(٢).

رواه الطبراني في الكبير، ورجاله رجال الصحيح.

٤٢٦٠ - وَعَنْ أَنَسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى عَلَى صَبِيٍّ، أَوْ صَبِيَّةٍ، فَقَالَ: «لَوْ كَانَ أَحَدٌ نَجَا مِنْ ضِمَّةِ الْقَبْرِ، لَنَجَا هَذَا الصَّبِيَّ»^(٣).

رواه الطبراني في الأوسط، ورجاله موثقون.

٤٢٦١ - وَعَنْ نَافِعٍ، قَالَ: أَتَيْتَنَا صَفِيَّةُ بِنْتُ أَبِي عُبَيْدٍ، فَحَدَّثَتْنَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنْ كُنْتُ لِأَرَى لَوْ أَنَّ أَحَدًا أَغْفَى مِنْ ضِمَّةِ الْقَبْرِ، لَعَفَى سَعْدُ بْنُ مَعَاذٍ، وَلَقَدْ ضَمَّ ضِمَّةً»^(٤).

رواه الطبراني في الأوسط، وهو مرسل، وفي إسناده من لم أعرفه.

١٠٨ - بَابُ السُّؤَالِ فِي الْقَبْرِ

٤٢٦٢ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، ذَكَرَ فَتَانَ الْقُبُورِ، فَقَالَ عُمَرُ: أَتَرَدُّ عَلَيْنَا عُقُولُنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «نَعَمْ، كَهَيْئَتِكُمْ الْيَوْمَ»، فَقَالَ عُمَرُ: فِيهِهِ الْحَجَرُ^(٥).

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٥٨٠٨).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٣٨٥٨).

(٣) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٢٧٥١).

(٤) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (١١٥٧).

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٧٢/٢)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (١٢٤٧).

رواه أحمد، والطبراني في الكبير، ورجال أحمد رجال الصحيح.

٤٢٦٣ - وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخَدْرِيِّ، قَالَ: شَهِدْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ جَنَازَةً، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ هَذِهِ الْأُمَّةَ تُبْتَلَى فِي قُبُورِهَا، فَإِذَا الْإِنْسَانُ ذُفِنَ فَتَفَرَّقَ عَنْهُ أَصْحَابُهُ، جَاءَهُ مَلَكٌ فِي يَدِهِ مِطْرَاقٌ فَأَقْعَدَهُ، قَالَ: مَا تَقُولُ فِي هَذَا الرَّجُلِ؟ فَإِنْ كَانَ مُؤْمِنًا، قَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، فَيَقُولُ: صَدَقْتَ، ثُمَّ يُفْتَحُ لَهُ بَابٌ إِلَى النَّارِ، فَيَقُولُ: هَذَا كَانَ مَنْزِلَكَ لَوْ كَفَرْتَ بِرَبِّكَ، فَأَمَّا إِذْ آمَنْتَ بِرَبِّكَ فَهَذَا مَنْزِلَكَ، فَيُفْتَحُ لَهُ بَابٌ إِلَى الْجَنَّةِ، فَيُرِيدُ أَنْ يَنْهَضَ إِلَيْهِ، فَيَقُولُ لَهُ: اسْكُنْ وَيُفْسَخُ لَهُ فِي قَبْرِهِ، وَإِنْ كَانَ كَافِرًا أَوْ مُنَافِقًا، يَقُولُ لَهُ: مَا تَقُولُ فِي هَذَا الرَّجُلِ؟ فَيَقُولُ: لَا أَدْرِي سَمِعْتُ النَّاسَ يَقُولُونَ شَيْئًا، فَيَقُولُ: لَا دَرَيْتَ، وَلَا تَلَيْتَ، وَلَا اهْتَدَيْتَ، ثُمَّ يُفْتَحُ لَهُ بَابٌ إِلَى الْجَنَّةِ، فَيَقُولُ: هَذَا مَنْزِلَكَ لَوْ آمَنْتَ بِرَبِّكَ، فَأَمَّا إِذْ كَفَرْتَ بِرَبِّكَ فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَبَدَكَ بِهِ هَذَا، وَيُفْتَحُ لَهُ بَابٌ إِلَى النَّارِ، ثُمَّ يَمْعُهُ فَمَعَةً بِالْمِطْرَاقِ يَسْمَعُهَا خَلْقُ اللَّهِ كُلُّهُمْ غَيْرَ الثَّقَلَيْنِ». فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا أَحَدٌ يَقُومُ عَلَيْهِ مَلَكٌ فِي يَدِهِ مِطْرَاقٌ إِلَّا هَبِلَ عِنْدَ ذَلِكَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يُبْتَلَى اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ» [إبراهيم: ٢٧] (١).

رواه أحمد، والبخاري، وزاد: «فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ وَيُضِلُّ اللَّهُ الظَّالِمِينَ وَيَفْعَلُ اللَّهُ مَا يَشَاءُ» [إبراهيم: ٢٧]، ورجاله رجال الصحيح.

٤٢٦٤ - وَعَنْ جَابِرِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ هَذِهِ الْأُمَّةَ تُبْتَلَى فِي قُبُورِهَا، فَإِذَا أُدْخِلَ الْمُؤْمِنُ قَبْرَهُ، وَتَوَلَّى عَنْهُ أَصْحَابُهُ جَاءَهُ مَلَكٌ شَدِيدُ الْإِنْتِهَارِ، فَيَقُولُ لَهُ: مَا كُنْتَ تَقُولُ فِي هَذَا الرَّجُلِ؟ فَيَقُولُ الْمُؤْمِنُ: أَقُولُ إِنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ وَعَبْدُهُ، فَيَقُولُ لَهُ الْمَلَكُ: انظُرْ إِلَى مَقْعَدِكَ الَّذِي كَانَ لَكَ فِي النَّارِ، قَدْ أَنْجَاكَ اللَّهُ مِنْهُ، وَأَبَدَكَ بِمَقْعَدِكَ الَّذِي تَرَى مِنَ النَّارِ مَقْعَدَكَ الَّذِي تَرَى مِنَ الْجَنَّةِ، فَيَرَاهُمَا كِلَاهُمَا، فَيَقُولُ الْمُؤْمِنُ: دَعُونِي أَبْشِرْ أَهْلِي، فَيَقَالُ لَهُ: اسْكُنْ، وَأَمَّا الْمُنَافِقُ فَيَقْعَدُ إِذَا تَوَلَّى عَنْهُ أَهْلُهُ، فَيَقَالُ لَهُ: مَا كُنْتَ تَقُولُ فِي هَذَا الرَّجُلِ؟ فَيَقُولُ: لَا أَدْرِي، أَقُولُ كَمَا يَقُولُ النَّاسُ، فَيَقَالُ لَهُ: لَا دَرَيْتَ، هَذَا مَقْعَدَكَ الَّذِي كَانَ لَكَ مِنَ الْجَنَّةِ، قَدْ أُبْدِلْتَ مَكَانَهُ مَقْعَدَكَ مِنَ النَّارِ». قَالَ جَابِرٌ: فَسَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «يُبْعَثُ كُلُّ عَبْدٍ فِي الْقَبْرِ عَلَى مَا

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣/٣)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (١٢٤٨)، وفي

مَاتَ، الْمُؤْمِنُ عَلَى إِيْمَانِهِ، وَالْمُنَافِقُ عَلَى نِفَاقِهِ»^(١). قُلْتُ: فِي الصَّحِيحِ مِنْهُ: «يَبْعَثُ كُلَّ عَبْدٍ عَلَى مَا مَاتَ عَلَيْهِ»، فَقَطَّ.

رواه أحمد، والطبراني في الأوسط، وفيه ابن لهيعة، وفيه كلام، وبقية رجاله ثقات.

٤٢٦٥ - وَعَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: جَاءَتْ يَهُودِيَّةٌ فَاسْتَطَعَمَتْ عَلَيَّ بِأَبِي، فَقَالَتْ:

أَطْعُمُونِي أَعَادَكُمُ اللَّهُ مِنْ فِتْنَةِ الدَّجَالِ، وَمِنْ فِتْنَةِ عَذَابِ الْقَبْرِ، قَالَتْ: فَلَمْ أَزَلْ أَحْبِسُهَا حَتَّى جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا تَقُولُ هَذِهِ الْيَهُودِيَّةُ، قَالَ: «وَمَا تَقُولُ؟»، قُلْتُ: تَقُولُ أَعَادَكُمُ اللَّهُ مِنْ فِتْنَةِ الدَّجَالِ، وَمِنْ فِتْنَةِ عَذَابِ الْقَبْرِ، قَالَتْ عَائِشَةُ: فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَرَفَعَ يَدَيْهِ مَدًّا يَسْتَعِيدُ بِاللَّهِ مِنْ فِتْنَةِ الدَّجَالِ، وَمِنْ فِتْنَةِ عَذَابِ الْقَبْرِ، ثُمَّ قَالَ: «أَمَّا فِتْنَةُ الدَّجَالِ فَإِنَّهُ لَمْ يَكُنْ نَبِيًّا إِلَّا قَدْ حَذَرَ أُمَّتَهُ، وَسَأَحْدَثُكُمْوهُ بِحَدِيثٍ لَمْ يُحْذَرُهُ نَبِيٌّ أُمَّتُهُ، إِنَّهُ أَعْوَرٌ، وَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَيْسَ بِأَعْوَرَ، مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ كَافِرٌ يَقْرُؤُهُ كُلُّ مُؤْمِنٍ، فَأَمَّا فِتْنَةُ الْقَبْرِ فَبِي تَفْتَنُونَ، وَعَنِي تَسْأَلُونَ، فَإِذَا كَانَ الرَّجُلُ الصَّالِحُ أُجْلِسَ فِي قَبْرِهِ غَيْرَ فَرْعٍ، وَلَا مَشْعُوفٍ، ثُمَّ يُقَالُ لَهُ: فِيْمَ كُنْتَ؟ فَيَقُولُ: فِي الْإِسْلَامِ، فَيُقَالُ: مَا هَذَا الرَّجُلُ الَّذِي كَانَ فِيكُمْ؟ فَيَقُولُ: مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَاءَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَى مِنْ عِنْدِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَصَدَّقْنَا، فَيُفْرَجُ لَهُ فُرْجَةٌ قَبْلَ النَّارِ، فَيَنْظُرُ إِلَيْهَا يَحِطُّمُ بَعْضُهَا بَعْضًا، فَيُقَالُ لَهُ: انظُرْ إِلَى مَا وَقَاكَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، ثُمَّ يُفْرَجُ لَهُ فُرْجَةٌ إِلَى الْجَنَّةِ، فَيَنْظُرُ إِلَى زَهْرَتِهَا وَمَا فِيهَا، فَيُقَالُ لَهُ: هَذَا مَقْعَدُكَ مِنْهَا، وَيُقَالُ: عَلَى الْيَقِينِ كُنْتَ، وَعَلَيْهِ مِتَّ، وَعَلَيْهِ تُبْعَثُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ، وَإِذَا كَانَ الرَّجُلُ السَّوِّءُ أُجْلِسَ فِي قَبْرِهِ فَرْعًا مَشْعُوفًا، فَيُقَالُ لَهُ: مَا كُنْتَ تَقُولُ؟ فَيَقُولُ: لَا أَدْرِي، فَيُقَالُ: مَا هَذَا الرَّجُلُ الَّذِي كَانَ فِيكُمْ؟ فَيَقُولُ: سَمِعْتُ النَّاسَ يَقُولُونَ قَوْلًا فَقُلْتُ كَمَا قَالُوا، فَتُفْرَجُ لَهُ فُرْجَةٌ قَبْلَ الْجَنَّةِ فَيَنْظُرُ إِلَى زَهْرَتِهَا وَمَا فِيهَا، فَيُقَالُ لَهُ: انظُرْ إِلَى مَا صَرَفَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَنْكَ، ثُمَّ يُفْرَجُ لَهُ فُرْجَةٌ قَبْلَ النَّارِ فَيَنْظُرُ إِلَيْهَا يَحِطُّمُ بَعْضُهَا بَعْضًا، وَيُقَالُ لَهُ: هَذَا مَقْعَدُكَ مِنْهَا، كُنْتَ عَلَى الشُّكِّ، وَعَلَيْهِ مِتَّ، وَعَلَيْهِ تُبْعَثُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ يُعَذَّبُ»^(٢).

رواه أحمد.

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣/٣٤٦)، والطبراني في الأوسط برقم (٩٠٧٤)، وأورده

المصنف في زوائد المسند برقم (١٢٤٩).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٦/١٣٩)، (١٤٠)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم

٤٢٦٦ - وَعَنْ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: حَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي جَنَازَةِ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَاتَّهَيْنَا إِلَى الْقَبْرِ، وَلَمَّا يُلْحَدُ، فَجَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَجَلَسْنَا حَوْلَهُ، وَكَأَنَّ عَلَى رُءُوسِنَا الطَّيْرَ، وَفِي يَدِهِ عُودٌ يَنْكُثُ بِهِ فِي الْأَرْضِ، فَرَفَعَ رَأْسَهُ، فَقَالَ: «اسْتَعِيدُوا بِاللَّهِ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ»، مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ الْعَبْدَ الْمُؤْمِنَ إِذَا كَانَ فِي انْقِطَاعٍ مِنَ الدُّنْيَا، وَإِقْبَالٍ مِنَ الْآخِرَةِ، نَزَلَ إِلَيْهِ مَلَائِكَةٌ مِنَ السَّمَاءِ بِيضُ الْوُجُوهِ، كَأَنَّ وَجُوهُهُمْ الشَّمْسُ، مَعَهُمْ كَفَنٌ مِنْ أَكْفَانِ الْجَنَّةِ، وَحَنُوطٌ مِنْ حَنُوطِ الْجَنَّةِ، حَتَّى يَجْلِسُوا مِنْهُ مَدَّ الْبَصَرِ، ثُمَّ يَجِيءُ مَلَكُ الْمَوْتِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، حَتَّى يَجْلِسَ عِنْدَ رَأْسِهِ، فَيَقُولُ: أَيَّتَهَا النَّفْسُ الطَّيِّبَةُ أَخْرَجِي إِلَى مَغْفِرَةٍ مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانٍ، قَالَ: فَتَخْرُجُ تَسِيلٌ كَمَا تَسِيلُ الْقَطْرَةُ مِنْ فِي السَّقَاءِ فَيَأْخُذُهَا، فَإِذَا أَخَذَهَا لَمْ يَدْعُوهَا فِي يَدِهِ طَرْفَةً عَيْنٍ حَتَّى يَأْخُذُوهَا، فَيَجْعَلُوهَا فِي ذَلِكَ الْكَفَنِ، وَفِي ذَلِكَ الْحَنُوطِ، وَيَخْرُجُ مِنْهَا كَأَطْيَبِ نَفْحَةٍ مِسْكِ، وَجَدَتْ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ»، قَالَ: «فَيَصْعَدُونَ بِهَا، فَلَا يَمُرُّونَ، يَعْنِي بِهَا، عَلَى مَلَا مِنْ الْمَلَائِكَةِ، إِلَّا قَالُوا: مَا هَذَا الرُّوحُ الطَّيِّبُ؟ فَيَقُولُونَ: فُلَانُ ابْنُ فُلَانٍ، بِأَحْسَنِ أَسْمَائِهِ الَّتِي كَانُوا يُسَمُّونَهُ بِهَا فِي الدُّنْيَا، حَتَّى يَنْتَهُوا بِهَا إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا، فَيَسْتَفْتِحُونَ لَهُ، فَيَفْتَحُ لَهُمْ فَيَشِيعُهُ مِنْ كُلِّ سَمَاءٍ مُقَرَّبُوهَا إِلَى السَّمَاءِ الَّتِي تَلِيهَا، حَتَّى يَنْتَهَى بِهِ إِلَى السَّمَاءِ السَّابِعَةِ، فَيَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: اكْتُبُوا كِتَابَ عَبْدِي فِي عِلِّيْنِ، وَأَعِيدُوهُ إِلَى الْأَرْضِ، [فَأِنِّي مِنْهَا خَلَقْتُهُمْ، وَفِيهَا أَعِيدُهُمْ، وَمِنْهَا أَخْرَجْتُهُمْ تَارَةً أُخْرَى، قَالَ: فَتَعَادُ رُوحُهُ] فِي جَسَدِهِ، فَيَأْتِيهِ مَلَكَانِ فَيَجْلِسَانِيهِ، فَيَقُولَانِ لَهُ: مَنْ رَبُّكَ؟ فَيَقُولُ: رَبِّي اللَّهُ، فَيَقُولَانِ لَهُ: مَا دِينُكَ؟ فَيَقُولُ: دِينِي الْإِسْلَامُ، فَيَقُولَانِ لَهُ: مَا هَذَا الرَّجُلُ الَّذِي بُعِثَ فِيكُمْ؟ فَيَقُولُ: هُوَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَيَقُولَانِ لَهُ: وَمَا عِلْمُكَ؟ فَيَقُولُ: قَرَأْتُ كِتَابَ اللَّهِ، فَأَمَنْتُ بِهِ وَصَدَّقْتُ، فَيَنَادِي مُنَادٍ مِنَ السَّمَاءِ: أَنْ صَدَقَ عَبْدِي، فَأَفْرَشُوهُ مِنَ الْجَنَّةِ وَأَلْبَسُوهُ مِنَ الْجَنَّةِ، وَافْتَحُوا لَهُ بَابًا إِلَى الْجَنَّةِ»، قَالَ: «فَيَأْتِيهِ مِنْ رَوْحِهَا وَطِيْبِهَا، وَيُفْسَحُ لَهُ فِي قَبْرِهِ مَدَّ بَصَرِهِ»، قَالَ: «وَيَأْتِيهِ رَجُلٌ حَسَنُ الْوَجْهِ، حَسَنُ الثِّيَابِ، طَيِّبُ الرِّيْحِ، فَيَقُولُ: أَبَشِرْ بِالَّذِي يَسُرُّكَ هَذَا يَوْمُكَ الَّذِي كُنْتَ تُوَعِّدُ، فَيَقُولُ لَهُ: مَنْ أَنْتَ فَوْجَهُكَ الْوَجْهُ يَجِيءُ بِالْخَيْرِ؟ فَيَقُولُ: أَنَا عَمَلُكَ الصَّالِحُ، فَيَقُولُ: رَبِّ أَقِمِ السَّاعَةَ حَتَّى أَرْجِعَ إِلَى أَهْلِي وَمَالِي».

قَالَ: «وَإِنَّ الْعَبْدَ الْكَافِرَ إِذَا كَانَ فِي انْقِطَاعٍ مِنَ الدُّنْيَا، وَإِقْبَالٍ مِنَ الْآخِرَةِ، نَزَلَ [إِلَيْهِ مِنَ السَّمَاءِ] مَلَائِكَةٌ سُودُ الْوُجُوهِ، مَعَهُمْ الْمُسُوحُ، فَيَجْلِسُونَ مِنْهُ مَدَّ الْبَصَرِ، ثُمَّ يَجِيءُ

مَلَكَ الْمَوْتِ حَتَّى يَجْلِسَ عِنْدَ رَأْسِهِ، فَيَقُولُ: أَيَّتَهَا النَّفْسُ الْخَبِيثَةُ، اخْرُجِي إِلَى سَخَطِ
 مِنَ اللَّهِ وَغَضَبِ، قَالَ: فَتَفْرُقُ فِي جَسَدِهِ فَيَنْتَزِعُهَا كَمَا يُنْتَزَعُ السَّفُودُ مِنَ الصُّوفِ
 الْمَبْلُورِ، فَيَأْخُذُهَا، فَإِذَا أَخَذَهَا لَمْ يَدَعُوهَا فِي يَدِهِ طَرْفَةَ عَيْنٍ حَتَّى يَجْعَلُوهَا فِي تَلْكَ
 الْمُسُوحِ، وَيَخْرُجُ مِنْهَا كَأَنَّ [ريح] جَيْفَةً وَجَدَتْ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ، فَيَصْعَدُونَ بِهَا،
 فَلَا يَمُرُّونَ بِهَا عَلَى مَلَا مِنْ الْمَلَائِكَةِ، إِلَّا قَالُوا: مَا هَذِهِ الرَّيْحُ الْخَبِيثَةُ؟ فَيَقُولُونَ: فُلَانُ
 ابْنُ فُلَانٍ، بِأَقْبَحِ أَسْمَائِهِ الَّتِي كَانَ يُسَمِّي بِهَا فِي الدُّنْيَا، حَتَّى يُنْتَهَى بِهِ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا،
 فَيَسْتَفْتَحُ لَهُ، فَلَا يُفْتَحُ لَهُ، ثُمَّ قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ﴿لَا تُفْتَحُ لَهُمْ أَبْوَابُ السَّمَاءِ وَلَا
 يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّى يَلِجَ الْجَمَلُ فِي سَمِّ الْخِيَاطِ﴾ [الأعراف: ١٤٠]، فَيَقُولُ اللَّهُ عَزَّ
 وَجَلَّ: اكْتُبُوا كِتَابَهُ فِي سِجِّينٍ فِي الْأَرْضِ السُّفْلَى، فَتَطْرَحُ رُوحُهُ طَرْحًا، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿وَمَنْ
 يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَكَأَنَّمَا خَرَّ مِنَ السَّمَاءِ فَتَخْطَفُهُ الطَّيْرُ أَوْ تَهْوَى بِهِ الرَّيْحُ فِي مَكَانٍ
 سَحِيقٍ﴾ [الحج: ٣١]، فَتُعَادُ رُوحُهُ فِي جَسَدِهِ، وَيَأْتِيهِ مَلَكَانِ فَيَجْلِسَانِهِ، فَيَقُولَانِ لَهُ:
 مَنْ رَبُّكَ؟ فَيَقُولُ: هَاهُ هَاهُ، لَا أَدْرِي، [فَيَقُولَانِ لَهُ: مَا دِينُكَ؟ فَيَقُولُ: هَاهُ هَاهُ، لَا
 أَدْرِي، فَيَقُولَانِ لَهُ: مَا هَذَا الرَّجُلُ الَّذِي بُعِثَ فِيكُمْ؟ فَيَقُولُ: هَاهُ هَاهُ، لَا أَدْرِي]، فَيُنَادِي
 مُنَادٍ مِنَ السَّمَاءِ: أَنْ كَذَبَ فَاغْرُسُوا لَهُ مِنَ النَّارِ، وَافْتَحُوا لَهُ بَابًا إِلَى النَّارِ، فَيَأْتِيهِ مِنَ
 حَرِّهَا وَسُمُومِهَا، وَيُضَيِّقُ عَلَيْهِ قَبْرُهُ حَتَّى تَخْتَلِفَ فِيهِ أَضْلَاعُهُ، وَيَأْتِيهِ رَجُلٌ قَبِيحُ الْوَجْهِ،
 قَبِيحُ الثِّيَابِ، مُتِنُّ الرِّيحِ، فَيَقُولُ: أَبَشِيرٌ بِالَّذِي يَسْؤُوكَ، هَذَا يَوْمُكَ الَّذِي كُنْتَ تُوعَدُ،
 فَيَقُولُ: مَنْ أَنْتَ؟ فَوَجْهَكَ الْوَجْهُ يَجِيءُ بِالشَّرِّ، فَيَقُولُ: أَنَا عَمَلُكَ الْخَبِيثُ، فَيَقُولُ: رَبِّ
 لَا تُقِمِ السَّاعَةَ^(١).

قُلْتُ: هُوَ فِي الصَّحِيحِ وَغَيْرِهِ بِاخْتِصَارٍ. رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَرَجَالَهُ رِجَالُ الصَّحِيحِ.

٤٢٦٧ - وَعِنْدَ أَحْمَدَ فِي رِوَايَةٍ عَنْهُ أَيْضًا نَحْوُ هَذَا، وَزَادَ فِيهِ: «فَيَأْتِيهِ آتٍ قَبِيحُ
 الْوَجْهِ، قَبِيحُ الثِّيَابِ، مُتِنُّ الرِّيحِ، فَيَقُولُ: أَبَشِيرٌ بِهَوَانٍ مِنَ اللَّهِ، وَعَذَابٍ مُقِيمٍ، فَيَقُولُ:
 وَأَنْتَ، فَبَشْرَكَ اللَّهُ بِالشَّرِّ، مَنْ أَنْتَ؟ فَيَقُولُ: أَنَا عَمَلُكَ الْخَبِيثُ، كُنْتَ بَطِيئًا عَنْ طَاعَةِ
 اللَّهِ، سَرِيعًا فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ، فَجَزَاكَ اللَّهُ شَرًّا، ثُمَّ يُفَيِّضُ لَهُ أَعْمَى أَصَمُّ أَبْكَمُ فِي يَدِهِ
 مِرْزَبَةٌ، لَوْ ضُرِبَ بِهَا جَبَلٌ كَانَ تُرَابًا، فَيَضْرِبُهُ ضَرْبَةً حَتَّى يَصِيرَ تُرَابًا، ثُمَّ يُعِيدُهُ اللَّهُ كَمَا
 كَانَ، فَيَضْرِبُهُ ضَرْبَةً أُخْرَى، فَيَصْبِحُ صَبِيحَةً يَسْمَعُهُ كُلُّ شَيْءٍ إِلَّا الثَّقَلَيْنِ». قَالَ الْبَرَاءُ: «ثُمَّ

يُفْتَحُ لَهُ بَابٌ مِنَ النَّارِ، وَيَمَهَّدُ مِنْ فُرْشِ النَّارِ».

٤٢٦٨ - وَعَنْ أَسْمَاءَ، أَنَّهَا كَانَتْ تُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: قَالَ: «إِذَا دَخَلَ الْإِنْسَانُ قَبْرَهُ، فَإِنْ كَانَ مُؤْمِنًا أَحْفَ بِهِ عَمَلُهُ الصَّلَاةُ وَالصِّيَامُ، قَالَ: فَيَأْتِيهِ الْمَلَكُ مِنْ نَحْوِ الصَّلَاةِ، فْتَرُدُّهُ، وَمِنْ نَحْوِ الصِّيَامِ فَيَرُدُّهُ، قَالَ: فَيُنَادِيهِ اجْلِسْ، قَالَ: فَيَجْلِسُ، فَيَقُولُ لَهُ: مَاذَا تَقُولُ فِي هَذَا الرَّجُلِ، يَعْنِي النَّبِيَّ ﷺ؟ قَالَ: مَنْ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ، قَالَ: [أَنَا] أَشْهَدُ أَنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: يَقُولُ: عَلَى ذَلِكَ عِشْتُمْ، وَعَلَيْهِ مِتُّ، وَعَلَيْهِ تُبْعَثُ، قَالَ: وَإِنْ كَانَ فَاجِرًا أَوْ كَافِرًا، قَالَ: جَاءَ الْمَلَكُ وَلَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ شَيْءٌ يَرُدُّهُ، قَالَ: فَاجْلِسْ، قَالَ: فَيَقُولُ: اجْلِسْ، مَاذَا تَقُولُ فِي هَذَا الرَّجُلِ؟ قَالَ: أَيْ رَجُلٍ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ، قَالَ: يَقُولُ: وَاللَّهِ مَا أَدْرِي سَمِعْتُ النَّاسَ يَقُولُونَ شَيْئًا فَقَلْتُهُ، قَالَ: فَيَقُولُ لَهُ الْمَلَكُ عَلَى ذَلِكَ عِشْتُمْ، وَعَلَيْهِ مِتُّ، وَعَلَيْهِ تُبْعَثُ، قَالَ: وَتُسَلِّطُ عَلَيْهِ دَابَّةٌ فِي قَبْرِهِ مَعَهَا سَوْطٌ ثَمَرْتُهُ جَمْرَةٌ مِثْلُ غَرْبِ الْبَعِيرِ تَضْرِبُهُ مَا شَاءَ اللَّهُ، صَمَاءٌ لَا تَسْمَعُ صَوْتَهُ فَتَرْحَمُهُ» (١).

قُلْتُ: لَهَا فِي الصَّحِيحِ حَدِيثٌ غَيْرُ هَذَا. رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَرَوَى الطَّبْرَانِيُّ مِنْهُ طَرَفًا فِي الْكَبِيرِ، وَرَجَالَ أَحْمَدَ رَجَالَ الصَّحِيحِ.

٤٢٦٩ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنَّهُ لَيَسْمَعُ خَفَقَ نَعَالِهِمْ حِينَ يُولُونَ عَنْهُ، فَإِذَا كَانَ مُؤْمِنًا كَانَتْ الصَّلَاةُ عِنْدَ رَأْسِهِ، وَالزَّكَاةُ عَنْ يَمِينِهِ، وَالصَّوْمُ عَنْ شِمَالِهِ، وَفَعَلَ الْخَيْرَاتِ وَالْمَعْرُوفِ وَالْإِحْسَانَ إِلَى النَّاسِ مِنْ قَبْلِ رَجْلَيْهِ، فَيُوتَى مِنْ قَبْلِ رَأْسِهِ، فَتَقُولُ الصَّلَاةُ: لَيْسَ قَبْلِي مَدْخَلٌ، فَيُوتَى عَنْ يَمِينِهِ، فَتَقُولُ الزَّكَاةُ: لَيْسَ قَبْلِي مَدْخَلٌ، وَيُوتَى مِنْ قَبْلِ شِمَالِهِ، فَيَقُولُ الصَّوْمُ: لَيْسَ قَبْلِي مَدْخَلٌ، ثُمَّ يُوتَى مِنْ قَبْلِ رَجْلَيْهِ، فَيَقُولُ فَعَلَ الْخَيْرَاتِ إِلَى النَّاسِ: لَيْسَ مِنْ قَبْلِي مَدْخَلٌ، فَيُقَالُ لَهُ: اجْلِسْ، فَيَجْلِسُ وَقَدْ مَثَلَتْ لَهُ الشَّمْسُ لِلْغُرُوبِ، فَيُقَالُ لَهُ: مَا تَقُولُ فِي هَذَا الرَّجُلِ الَّذِي كَانَ قَبْلَكُمْ، يَعْنِي النَّبِيَّ ﷺ؟ فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، جَاءَنَا بِالْبَيِّنَاتِ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا، فَصَدَقْنَا وَاتَّبَعْنَا، فَيُقَالُ لَهُ: صَدَقْتَ، وَعَلَى هَذَا حَيِّتْ، وَعَلَى هَذَا مِتْ، وَعَلَيْهِ تُبْعَثُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ، وَيَفْسَحُ لَهُ قَبْرُهُ مَدْبُورُهُ، فَذَلِكَ قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿يُثَبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ﴾ [إِبْرَاهِيمَ:]

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٦/٣٥٢، ٣٥٣)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم

[٢٧]، ويقال: افتحوا له باباً إلى النار، فيقال: هَذَا كَانَ مَنْزِلَكَ لَوْ عَصَيْتَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ، فيزداد غبطة وسروراً، ويقال: افتحوا له باباً إلى الجنة، فيفتح له، فيقال: هَذَا مَنْزِلَكَ وَمَا أَعْلَمَهُ اللَّهُ لَكَ، فيزداد غبطة وسروراً، فيعاد الجلد إلى ما بدا منه، ويجعل روحه في نسمة طير يعلق في شجر الجنة، وأما الكافر، فيؤتى من قبل رأسه، فلا يوجد شيء، فيؤتى من قبل رجله، فلا يوجد شيء، فيجلس خائفاً مرعوباً، فيقال له: مَا تَقُولُ فِي هَذَا الرَّجُلِ كَانَ فِيكُمْ؟ وَمَا تَشْهَدُ بِهِ؟ فَمَا يَهْتَدِي لِاسْمِهِ، فيقال: مُحَمَّدٌ ﷺ؟ فيقول: سَمِعْتُ النَّاسَ يَقُولُونَ شَيْئاً فَقُلْتُ كَمَا قَالُوا، فيقال له: صَدَقْتَ، عَلَى هَذَا حَيِّتْ، وَعَلَيْهِ مَتَّ، وَعَلَيْهِ تَبَعْتُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ، وَيُضِيقُ عَلَيْهِ قَبْرَهُ حَتَّى تَخْتَلِفَ أَضْلَاعُهُ، فَذَلِكَ قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَمَنْ أَعْرَضَ عَن ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكاً﴾ [طه: ١٢٤]، فيقال: افتحوا له باباً إلى الجنة، فيقال له: هَذَا كَانَ مَنْزِلَكَ وَمَا أَعَدَّ اللَّهُ لَكَ لَوْ أَطَعْتَهُ، فيزداد حسرة وثبوراً، ثُمَّ يَقَالُ: افتحوا له باباً إلى النار، فيفتح له إليها، فيقال: هَذَا مَنْزِلَكَ وَمَا أَعَدَّ اللَّهُ لَكَ، فيزداد حسرة وثبوراً، قَالَ أَبُو عَمْرٍو، يَعْنِي الضَّرِيرُ: قُلْتُ لِحَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ: كَانَ هَذَا مِنْ أَهْلِ الْقَبْلَةِ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ أَبُو عَمْرٍو: كَأَنَّهُ يَشْهَدُ بِهَذِهِ الشَّهَادَةِ عَلَى غَيْرِ يَقِينٍ يَرْجِعُ إِلَيَّ قَلْبُهُ، كَانَ يَسْمَعُ النَّاسَ يَقُولُونَ شَيْئاً فيقولُه.

رواه الطبراني في الأوسط، وإسناده حسن.

٤٢٧٠ - ولأبي هريرة في الأوسط أيضاً، رفعه، قَالَ: «يؤتى الرجل في قبره، فإذا أتى من قبل رأسه، دفعته تلاوة القرآن، وإذا أتى من قبل يديه دفعته الصدقة، وإذا أتى من قبل رجله دفعه مشيه إلى المساجد والصبر حجرة، فَقَالَ: أَمَا أَنْسَى لَوْ رَأَيْتَ خَلِيلاً كُنْتُ صَاحِبَهُ» (١).

وروى البزار طرفاً منه.

٤٢٧١ - وَعَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَحْسَبُهُ رَفَعَهُ، قَالَ: «إِنَّ الْمُؤْمِنَ يَنْزَلُ بِهِ الْمَوْتُ وَيُعَايِنُ مَا يُعَايِنُ، فَوَدَّ لَوْ خَرَجَتْ، يَعْنِي نَفْسَهُ، وَاللَّهُ يَحِبُّ لِقَاءَهُ، فَإِنَّ الْمُؤْمِنَ يَصْعَدُ بِرُوحِهِ إِلَى السَّمَاءِ، فَتَأْتِيهِ أَرْوَاحُ الْمُؤْمِنِينَ فَيَسْتَجِيبُونَ عَنْ مَعَارِفِهِمْ مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ، فَإِذَا قَالَ: تَرَكْتُ فَلَاناً فِي الدُّنْيَا، أَعْجَبَهُمْ ذَلِكَ، وَإِذَا قَالَ: إِنَّ فَلَاناً قَدْ مَاتَ، قَالُوا: مَا جِئَ بِهِ إِلَيْنَا، وَإِنَّ الْمُؤْمِنَ يَجْلِسُ فِي قَبْرِهِ فَيَسْأَلُ: مَنْ رَبُّهُ؟ فيقول: رَبِّي اللَّهُ.

فيقول: من نبيك؟ فيقول: نبي محمد ﷺ، قَالَ: فما دينك؟ قَالَ: ديني الإسلام، فيفتح له باب في قبره، فيقول، أو يقال: انظر إلى مجلسك، ثم يرى القبر، وإنما كانت رقدة، فإذا كَانَ عدو الله نزل به الموت وعاین مَا عاین، فَإِنَّهُ يَحِبُّ أَنْ لَا تَخْرُجَ رُوحُهُ أَبَدًا وَاللَّهِ يَبْغِضُ لِقَاءَهُ، فَإِذَا جَلَسَ فِي قَبْرِهِ أَوْ اجْلَسَ، يُقَالُ: مَنْ رَبُّكَ؟ فيقول: لا أدري، فيقال: لا دريت، فيفتح له باب من جهنم، ثم يضرب ضربة تسمع كل دابة إلا الثقلين، ثم يُقَالُ لَهُ: نَمَ كَمَا يَنَامُ الْمُنْهَوَشُ»، فَقُلْتُ: لِأَبِي هَرِيرَةَ: مَا الْمُنْهَوَشُ؟ قَالَ: الَّذِي تَنْهَشُهُ الدُّوَابُّ وَالْجَنَادِبُ، ثُمَّ يَضِيقُ عَلَيْهِ قَبْرَهُ (١).

قُلْتُ: فِي الصَّحِيحِ طَرَفٌ مِنْهُ. رَوَاهُ الْبِزَارُ، وَرِجَالُهُ ثِقَاتٌ، خَلَا سَعِيدُ بْنُ بَجْرٍ الْقَرَاتِيسِيُّ، فَإِنِّي لَمْ أَعْرِفَهُ.

٤٢٧٢ - وَعَنْ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، تَبْتَلِي هَذِهِ الْأُمَّةَ فِي قُبُورِهَا، فَكَيْفَ بِي وَأَنَا امْرَأَةٌ ضَعِيفَةٌ؟ قَالَ: «يُثَبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ» [إبراهيم: ٢٧] (٢). قُلْتُ: لَهَا حَدِيثٌ غَيْرٌ هَذَا فِي الصَّحِيحِ.

رَوَاهُ الْبِزَارُ، وَرِجَالُهُ ثِقَاتٌ.

٤٢٧٣ - وَعَنْ أَبِي رَافِعٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: بَيْنَمَا أَنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي بَقِيعِ الْغَرْقَدِ، وَأَنَا أَمْشِي خَلْفَهُ، إِذْ قَالَ: «لَا هَدِيْتُ وَلَا اهْتَدَيْتُ، لَا هَدَيْتُ وَلَا اهْتَدَيْتُ، لَا هَدَيْتُ وَلَا اهْتَدَيْتُ»، قَالَ أَبُو رَافِعٍ: «مَا لِي يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «لَسْتُ أُرِيدُكَ، وَلَكِنْ أُرِيدُ صَاحِبَ هَذَا الْقَبْرِ، سُئِلَ عَنِّي، فَزَعَمَ أَنَّهُ لَا يَعْرِفُنِي»، فَإِذَا قَبْرٌ مَرْمُوشٌ عَلَيْهِ مَاءٌ حِينَ دَفِنَ صَاحِبَهُ (٣).

رَوَاهُ الْبِزَارُ، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ، وَفِيهِ مِنْ لَمْ أَعْرِفَهُ.

٤٢٧٤ - وَعَنْ أَيُّوبَ بْنِ بَشِيرٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كَانَتْ نَائِرَةٌ فِي بَنِي مَعَاوِيَةَ، فَذَهَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصْلِحُ بَيْنَهُمْ، فَالْتَفَتَ إِلَى قَبْرِ، فَقَالَ: «لَا دَرِيْتُ»، فَقِيلَ لَهُ: «...»، فَقَالَ:

(١) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٨٧٤).

(٢) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٨٦٨).

(٣) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٨٦٩).

«إِنْ هَذَا يَسْأَلُ عَنِّي، فَقَالَ: لَا أَدْرِي»^(١).

رواه البزار، والطبراني في الكبير، وفيه عمر بن محمد بن صهبان، وهو ضعيف.

٤٢٧٥ - وَعَنْ أَبِي رَافِعٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ بِاللَّيْلِ يَدْعُو بِالْبَقِيعِ وَمَعَهُ أَبُو رَافِعٍ، فَدَعَا بِمَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَدْعُو، ثُمَّ انْصَرَفَ مُقْبِلًا، فَمَرَّ عَلَى قَبْرِ فَقَالَ: «أَفْ أَفْ أَفْ»، فَقَالَ لَهُ أَبُو رَافِعٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، بَأبَى أَنْتَ وَأُمِّي، مَا مَعَكَ غَيْرِي، فَمَنِي أَفْت؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا، وَلَكِنِّي أَفْتُ مَنْ صَاحَبَ هَذَا الْقَبْرِ الَّذِي سُئِلَ عَنِّي فَشَكَ فِيَّ»^(٢).

رواه الطبراني في الكبير، وفيه من لم أعرفه.

٤٢٧٦ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: شَهِدْنَا جَنَازَةَ مَعَ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا فَرَّغَ مِنْ دَفْنِهَا وَانْصَرَفَ النَّاسُ، قَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّهُ الْآنَ يَسْمَعُ خَفَقَ نَعَالِكُمْ، أَتَاهُ نَكِيرٌ وَمَنْكِرٌ أَعْيِنَهُمَا مِثْلُ قَدُورِ النَّحَاسِ، وَأُنْيَابُهُمَا مِثْلُ صِيَاصِي الْبَقْرِ، وَأَصْوَاتُهُمَا مِثْلُ الرَّعْدِ، فَيَجْلِسَانِهِ فَيَسْأَلَانِهِ: مَا كَانَ يَعْْبُدُ؟ وَمَنْ كَانَ نَبِيَّهُ؟ فَإِنْ كَانَ مِمَّنْ يَعْْبُدُ اللَّهَ، قَالَ: كُنْتُ أَعْبُدُ اللَّهَ، وَنَبِيِّي مُحَمَّدٌ ﷺ، جَاءَنَا بِالْبَيِّنَاتِ فَأَمَنَا بِهِ وَاتَّبَعْنَا، فَذَلِكَ قَوْلُ اللَّهِ: ﴿يُثَبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ﴾ [إبراهيم: ٢٧]، فيقال له: عَلَى الْيَقِينِ حَيِّتْ، وَعَلَيْهِ مَتَّ، وَعَلَيْهِ تَبِعْتُ، ثُمَّ يَفْتَحُ لَهُ بَابَ إِلَى الْجَنَّةِ، وَيُوسِعُ لَهُ فِي حَفْرَتِهِ، وَإِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الشُّكِّ، قَالَ: لَا أَدْرِي، سَمِعْتُ النَّاسَ يَقُولُونَ شَيْئًا فَقُلْتَهُ، فيقال له: عَلَى الشُّكِّ حَيِّتْ، وَعَلَيْهِ مَتَّ، وَعَلَيْهِ تَبِعْتُ، ثُمَّ يَفْتَحُ لَهُ بَابَ إِلَى النَّارِ، وَيَسْلُطُ عَلَيْهِ عِقَارِبٌ وَتَنَانِينٌ، لَوْ نَفَخَ أَحَدُهُمْ فِي الدُّنْيَا مَا نَبَتَ شَيْئًا تَنْهَشُهُ، وَتَوْمَرُ الْأَرْضِ فَتَضْمُهُ حَتَّى تَخْتَلِفَ أَضْلَاعُهُ»^(٣).

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه ابن لهيعة. قُلْتُ: وَفِيهِ كَلَامٌ.

٤٢٧٧ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا دُفِنَ الْمَيِّتُ، سَمِعَ خَفَقَ نَعَالِهِمْ إِذَا وَلَوْ عَنْهُ مَنْصُرْفِينَ»^(٤).

(١) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (١٢٣٧)، وأورده المصنف في كشف الأستار برقم (٨٧٦٠).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٩٦١).

(٣) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٤٦٢٧).

(٤) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (١١١٣٥).

رواه الطبراني في الكبير، ورجاله ثقات.

٤٢٧٨ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: إِذَا حَدَّثْتُمْ بِحَدِيثِ أَنْبِئِكُمْ بِتَصَدِيقِ ذَلِكَ، إِنْ الْمُؤْمِنُ إِذَا مَاتَ جَلَسَ فِي قَبْرِهِ، يُقَالُ: مَنْ رَبُّكَ؟ وَمَا دِينُكَ؟ وَمَنْ نَبِيُّكَ؟ فَيَقُولُ: رَبِّي اللَّهُ، وَدِينِي الْإِسْلَامُ، وَنَبِيِّ مُحَمَّدٍ ﷺ فَيُوسِعُ لَهُ فِي قَبْرِهِ، وَيُفْرَجُ لَهُ فِيهِ، ثُمَّ قَرَأَ عَبْدُ اللَّهِ: ﴿يُثَبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ وَيُضِلُّ اللَّهُ الظَّالِمِينَ﴾ [إبراهيم: ٢٧] (١).

رواه الطبراني في الكبير، وإسناده حسن.

٤٢٧٩ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنْ مَلِيتَ لِيَسْمَعَ خَفَقَ نَعَالَهُمْ إِذَا وَلُوا عَنْهُ»، يَعْنِي مَدْبِرِينَ (٢).

رواه البزار، وإسناده حسن.

٤٢٨٠ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: اسْمُ الْمَلَكَيْنِ الَّذِينَ يَأْتِيَانِ فِي الْقَبْرِ: مَنْكَرٌ وَنَكِيرٌ، وَكَانَ اسْمُهُمَا: هَارُوتُ وَمَارُوتُ، وَهُمَا فِي السَّمَاءِ: عَزْزًا وَعَزِيزًا (٣).

رواه الطبراني في الأوسط، وإسناده حسن.

١٠٩ - بَابُ فِي الْعَذَابِ فِي الْقَبْرِ

٤٢٨١ - عَنْ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ يَهُودِيَّةً كَانَتْ تَخْدُمُهَا فَلَا تَصْنَعُ عَائِشَةَ إِلَيْهَا شَيْئًا مِنَ الْمَعْرُوفِ إِلَّا قَالَتْ لَهَا الْيَهُودِيَّةُ: وَقَاكَ اللَّهُ عَذَابَ الْقَبْرِ، قَالَتْ: فَدَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيَّ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلْ لِلْقَبْرِ عَذَابٌ قَبْلَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ؟ قَالَ: «لَا وَعَمَّ ذَاكَ»، قَالَتْ: هَذِهِ الْيَهُودِيَّةُ لَا تَصْنَعُ إِلَيْهَا مِنَ الْمَعْرُوفِ شَيْئًا، إِلَّا قَالَتْ: وَقَاكَ اللَّهُ عَذَابَ الْقَبْرِ، قَالَ: «كَذَبَتْ يَهُودُ، وَهُمْ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ كُذِّبُوا، لَا عَذَابَ دُونَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ». قَالَتْ: ثُمَّ مَكَتَ بَعْدَ ذَلِكَ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَمُكَّتَ، فَخَرَجَ ذَاتَ يَوْمٍ نِصْفَ النَّهَارِ مُشْتَمِلًا بِتَوْبِهِ مُحَمَّرَةً عَيْنَاهُ، وَهُوَ يُنَادِي بِأَعْلَى صَوْتِهِ: «أَيُّهَا النَّاسُ، أَظَلَّتْكُمْ الْفِتْنُ كَقِطْعِ اللَّيْلِ الْمُظْلِمِ، أَيُّهَا النَّاسُ لَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمُ لَبَكَيْتُمْ كَثِيرًا، وَضَحِكْتُمْ قَلِيلًا، أَيُّهَا النَّاسُ

(١) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٩١٤٥).

(٢) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٨٧٣).

(٣) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٢٧٠١).

اسْتَعِيدُوا بِاللَّهِ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، فَإِنَّ عَذَابَ الْقَبْرِ حَقٌّ»^(١). قُلْتُ: هُوَ فِي الصَّحِيحِ باختصار.

رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

٤٢٨٢ - وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمًا نَخْلًا لِيَبْنِيَ النَّجَّارَ، فَسَمِعَ أَصْوَاتَ رِجَالٍ مِنْ بَنِي النَّجَّارِ مَاتُوا فِي الْجَاهِلِيَّةِ، يُعَذِّبُونَ فِي قُبُورِهِمْ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَرِغًا، فَأَمَرَ أَصْحَابَهُ أَنْ يَتَعَوَّذُوا مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ^(٢).
رواه أحمد، والبخاري.

٤٢٨٣ - وَقَالَ الطَّبْرَانِيُّ فِي الْأَوْسَطِ: عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى قُبُورِ نِسَاءٍ مِنْ بَنِي النَّجَّارِ هَلَكُوا فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَسَمِعَهُمْ يَعْذِبُونَ فِي الْقُبُورِ فِي النَّمِيمَةِ. وَرِجَالُ أَحْمَدَ رِجَالُ الصَّحِيحِ، وَفِي إِسْنَادِ الطَّبْرَانِيِّ ابْنُ لَهِيْعَةَ، وَفِيهِ كَلَامٌ.

٤٢٨٤ - وَعَنْ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «يُرْسَلُ عَلَى الْكَافِرِ حَيَّتَانِ، وَاحِدَةٌ مِنْ قَبْلِ رَأْسِهِ، وَأُخْرَى مِنْ قَبْلِ رِجْلَيْهِ، تَقْرِضَانِهِ قَرْضًا، كُلَّمَا فَرَعْنَا عَادَتَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ»^(٣).
رواه أحمد، وإسناده حسن.

٤٢٨٥ - وَعَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخَدْرِيِّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يُسَلَّطُ عَلَى الْكَافِرِ فِي قَبْرِهِ تِسْعَةٌ وَتَسْعُونَ تَيْنًا تَلْدَعُهُ، حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ، فَلَوْ أَنَّ تَيْنًا مِنْهَا نَفَخَ فِي الْأَرْضِ، مَا أَنْبَتَتْ خَضْرَاءً»^(٤).

رواه أحمد، وأبو يعلى موقوفًا، وفيه دراج، وفيه كلام، وقد وثق.

٤٢٨٦ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: «الْمُؤْمِنُ فِي قَبْرِهِ فِي رَوْضَةٍ، وَيَرْحَبُ لَهُ قَبْرُهُ سَبْعِينَ ذِرَاعًا، وَيُنُورُ لَهُ كَالْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ، أَتَدْرُونَ

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٨١/٦)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (١٢٥٢).

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٤٦٢٦)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (١٢٥٩)، وفي كشف الأستار برقم (٨٧١).

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٥٢/٦)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (١٢٥٧).

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٨/٣)، وأبو يعلى في مسنده برقم (١٣٢٤)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (١٢٥٨).

فيما أنزلت هذه الآية: ﴿فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكًا وَنَحْشُرُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْمَى﴾ [طه: ١٢٤]؟»، قالوا: الله ورسوله أعلم، قال: «عذاب الكافر في قبره، والذي نفسى بيده إنه ليسلط عليهم تسعة وتسعون تينًا، أتدرون ما التين؟»، قال: «تسع وتسعون حية، لكل حية سبعة رعوس ينفخون في جسمه ويلسعونه ويخدشونه إلى يوم القيامة»^(١).

رواه أبو يعلى، وفيه دراج، وحديثه حسن، واختلف فيه.

٤٢٨٧ - وَعَنْ أَنَسٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: بَيْنَمَا نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ فِي نَخْلٍ لِأَبِي طَلْحَةَ، يَتَبَرَّزُ لِحَاجَتِهِ، قَالَ: وَبِلَالٌ يَمْشِي وَرَاءَهُ يُكْرِمُ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَمْشِيَ إِلَى جَنْبِهِ، فَمَرَّ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ بِقَبْرِ، فَقَامَ حَتَّى لَمْ إِلَيْهِ بِلَالٌ، فَقَالَ: «وَيْحَكَ يَا بِلَالُ، هَلْ تَسْمَعُ مَا أَسْمَعُ؟»، قَالَ: مَا أَسْمَعُ شَيْئًا، قَالَ: «صَاحِبُ الْقَبْرِ يُعَذَّبُ»، قَالَ: فَسُئِلَ عَنْهُ فَوُجِدَ يَهُودِيًّا^(٢).

رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

٤٢٨٨ - وَعَنْ أَنَسٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي بَعْضُ مَنْ لَا أَتَمُّهُ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَبِلَالٌ يَمْشِيَانِ بِالْبُقَيْعِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا بِلَالُ، هَلْ تَسْمَعُ مَا أَسْمَعُ؟»، قَالَ: لَا، وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا أَسْمَعُهُ، قَالَ: «أَلَا تَسْمَعُ أَهْلَ هَذِهِ الْقُبُورِ يُعَذَّبُونَ»، يَعْنِي قُبُورَ الْجَاهِلِيَّةِ^(٣).

رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

٤٢٨٩ - وَعَنْ أُمِّ مَيْسَرٍ، قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا فِي حَائِطٍ مِنْ حَوَائِطِ بَنِي النَّجَّارِ، فِيهِ قُبُورٌ مِنْهُمْ، قَدْ مَاتُوا فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَسَمِعْتُهُمْ وَهُمْ يُعَذَّبُونَ، فَخَرَجَ وَهُوَ يَقُولُ: «اسْتَعِيدُوا بِاللَّهِ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ»، قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَإِنَّهُمْ لَيُعَذَّبُونَ فِي قُبُورِهِمْ، قَالَ: «نَعَمْ، عَذَابًا تَسْمَعُهُ الْبَهَائِمُ»^(٤).

رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

٤٢٩٠ - وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخَدْرِيِّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ وَهُوَ يَسِيرُ عَلَيَّ رَاحِلَتَهُ، فَفَرْتُ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا شَأْنُ رَاحِلَتِكَ فَفَرْتُ؟

(١) أخرجه أبو يعلى في مسنده برقم (٦٦١٣).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٥١/٣)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (١٢٦٠).

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٥٩/٣)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (١٢٦١).

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٦٣٢/٦)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (١٢٦٢).

قَالَ: «إِنهَا سَمِعَتْ صَوْتَ رَجُلٍ يَعْذِبُ فِي قَبْرِهِ، فَفَنَرْت لَذَلِكَ»^(١).

رواه الطبرانی فی الأوسط، وَفِيهِ جَابِرُ الْجَعْفِيُّ، وَفِيهِ كَلَامٌ كَثِيرٌ، وَقَدْ وَثِقَ.

٤٢٩١ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ، يَعْنِي ابْنَ مَسْعُودٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الْمَوْتَى لِيُعَذَّبُونَ فِي قُبُورِهِمْ، حَتَّىٰ إِنَّ الْبَهَائِمَ تَسْمَعُ أَصْوَاتَهُمْ»^(٢).

رواه الطبرانی فی الكبير، وإسناده حسن.

٤٢٩٢ - وَعَنْ أَبِي أَمَامَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ فِي يَوْمٍ شَدِيدِ الْحَرِّ نَحْوَ بَقِيعِ الْغَرْقَدِ، فَلَمَّا مَرَّ بِبَقِيعِ الْغَرْقَدِ، قَالَ: إِذَا بِقَبْرَيْنِ دَفَنُوا فِيهِمَا رَجُلَيْنِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ دَفَنْتُمْ هَاهُنَا الْيَوْمَ؟»، قَالُوا: [يَا نَبِيَّ اللَّهِ، فُلَانٌ وَفُلَانٌ، قَالَ: «إِنَّهُمَا لِيُعَذَّبَانِ الْآنَ وَيَفْتَنَانِ فِي قَبْرِهِمَا»]، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا ذَاكَ؟ قَالَ: «أَمَّا أَحَدُهُمَا، فَكَانَ يَمْشِي بِالْنَمِيمَةِ، وَأَمَّا الْآخَرُ فَكَانَ لَا يَتَنَزَّهُ مِنَ الْبَوْلِ»، وَأَخَذَ جَرِيدَةً فَشَقَّهَا، ثُمَّ جَعَلَهَا عَلَى الْقَبْرَيْنِ، قَالُوا: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، وَلِمَ فَعَلْتَ ذَاكَ؟ قَالَ: «لِيُخَفَّفَ عَنْهُمَا»، قَالُوا: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، وَحَتَّىٰ مَتَىٰ يُعَذَّبَانِ؟ قَالَ: «غَيْبٌ لَا يَعْلَمُهُ إِلَّا اللَّهُ، وَلَوْلَا تَحَافِي قُلُوبِكُمْ وَتَزِيدُكُمْ فِي الْحَدِيثِ سَمِعْتُمْ مَا أَسْمَعُ»^(٣).

رواه الطبرانی فی الكبير، وَفِيهِ عَلِيُّ بْنُ يَزِيدٍ، وَفِيهِ كَلَامٌ.

٤٢٩٣ - وَعَنْ ابْنِ عَمْرٍو، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ يَوْمًا بِقُبُورٍ وَمَعَهُ جَرِيدَةٌ رَطْبَةٌ، فَشَقَّهَا بِأَثْنَيْنِ وَوَضَعَ وَاحِدَةً عَلَى قَبْرِ الْأُخْرَى عَلَى قَبْرِ أُخْرَى، ثُمَّ مَضَىٰ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لِمَ فَعَلْتَ ذَلِكَ؟ فَقَالَ: «أَمَّا أَحَدُهُمَا، فَكَانَ يَعْذِبُ فِي النَّمِيمَةِ، وَأَمَّا الْآخَرُ، فَكَانَ لَا يَتَقَى الْبَوْلَ، وَلَنْ يُعَذَّبَا مَا دَامَتْ هَذِهِ رَطْبَةٌ».

رواه الطبرانی فی الكبير، وَفِيهِ جَعْفَرُ بْنُ مَيْسَرَةَ، وَهُوَ ضَعِيفٌ.

٤٢٩٤ - وَعَنْ ابْنِ عَمْرٍو، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: بَيْنَا أَسِيرُ بِمَجْنِبَاتِ بَدْرٍ، إِذْ خَرَجَ رَجُلٌ مِنْ حَفْرَةٍ فِي عُنُقِهِ سَلْسَلَةٌ، فَنَادَانِي: يَا عَبْدَ اللَّهِ، اسْقِنِي، فَلَا أَدْرِي أَعْرَفَ اسْمِي أَوْ دَعَانِي بِدَعَايَةِ الْعَرَبِ، وَخَرَجَ رَجُلٌ مِنْ ذَلِكَ الْحَفِيرِ فِي يَدِهِ سَوْطٌ، فَنَادَانِي: يَا عَبْدَ اللَّهِ، لَا تَسْقِهِ، فَإِنَّهُ كَافِرٌ، ثُمَّ ضَرَبَهُ بِالسَّوْطِ حَتَّىٰ عَادَ إِلَيَّ حَفْرَتَهُ، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ

(١) أخرجه الطبرانی فی الأوسط برقم (٣٣٦٤).

(٢) أخرجه الطبرانی فی الكبير برقم (١٠٤٥٩).

(٣) أخرجه الطبرانی فی الكبير برقم (٧٨٦٩).

مسرعًا، فأخبرته، فَقَالَ لِي: «أَوْ قَدْ رَأَيْتَهُ؟»، قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: «ذَاكَ عَدُوَّ اللَّهِ أَبُو جَهْلِ بْنِ هِشَامٍ، وَذَاكَ عَذَابُهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ»^(١).

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه عبد الله بن محمد بن المغيرة، وهو ضعيف.

٤٢٩٥ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى قَبْرِ، فَقَالَ: «أَتَتُونِي بِحَرِيدَتَيْنِ»، فَجَعَلَ إِحْدَاهُمَا عِنْدَ رَأْسِهِ، وَالْأُخْرَى عِنْدَ رِجْلَيْهِ، فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيْنَعُهُ ذَلِكَ؟ فَقَالَ: «لَنْ يَزَالَ يُخَفَّفَ عَنْهُ بَعْضُ عَذَابِ الْقَبْرِ مَا كَانَ فِيهِمَا نَدْوٌ»^(٢).

رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

٤٢٩٦ - وَعَنْ يَعْلَى بْنِ سِيَابَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ بِقَبْرِ، فَقَالَ: «إِنَّ صَاحِبَ هَذَا الْقَبْرِ يُعَذَّبُ فِي غَيْرِ كَبِيرٍ»، ثُمَّ دَعَا بِحَرِيدَةٍ فَوَضَعَهَا عَلَى قَبْرِهِ، فَقَالَ: «لَعَلَّهُ يُخَفَّفَ عَنْهُ مَا دَامَتْ رَطْبَةٌ»^(٣).

رواه أحمد، وفيه حبيب بن أبي جبيرة، قال الحسيني: مجهول.

٤٢٩٧ - وَعَنْ معاوية، قَالَ: إِنْ تَسْوِيَةَ الْقَبْرِ مِنَ السَّنَةِ، قَدْ رَفَعْتَ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى، فَلَا تَشْبَهُوْا بِهِمَا^(٤).

رواه الطبراني في الكبير، ورجاله رجال الصحيح.

٤٢٩٨ - وَعَنْ عَثْمَانَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَخِي، قَالَ: أَصِيبَ أَبُوكَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ مَعَ ابْنِ الزَّبِيرِ، فَأَمَرَ بِهِ ابْنُ الزَّبِيرِ، فَدَفَنَ فِي مَسْجِدِ الْكَعْبَةِ، ثُمَّ أَمَرَ الْخَيْلَ عَلَى قَبْرِهِ لثَلَا يَرَى أَثْرَهُ.

رواه الطبراني في الكبير، وعثمان ضعفه الدارقطني.

١١ - باب زيارة القبور

٤٢٩٩ - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخَدْرِيِّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنِّي

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٦٥٥٨).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٤١/٢)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (١٢٦٤).

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٧٢/٤)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (١٢٦٣).

(٤) أخرجه الطبراني في الكبير (٣٥٢/١٩).

نَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ فَزُورُوهَا، فَإِنَّ فِيهَا عِبْرَةً»^(١).

رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

٤٣٠٠ - وَعَنْ أُمِّ سَلْمَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «نَهَيْتُكُمْ عَنْ

زِيَارَةِ الْقُبُورِ فَزُورُوهَا، فَإِنَّ لَكُمْ فِيهَا عِبْرَةٌ»^(٢).

رواه الطبراني في الكبير، وفيه يحيى بن المتوكل، وهو ضعيف.

٤٣٠١ - وَعَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخَدْرِيِّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

«كُنْتُ نَهَيْتُكُمْ عَنْ لِحُومِ الْأَضَاحِيِّ فَوْقَ ثَلَاثِ، فَكُلُوا وَادْخُرُوا، وَنَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ فَزُورُوهَا، وَلَا تَقُولُوا مَا يَسْخَطُ الرَّبَّ، وَنَهَيْتُكُمْ عَنِ الْأَوْعِيَةِ، فَاتَّبِعُوا، وَكُلْ مَسْكِرًا حَرَامًا»^(٣).

رواه البزار، وإسناده رجاله رجال الصحيح.

٤٣٠٢ - وَعَنْ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ، ثُمَّ

رَخَّصَ فِيهَا، أَحْسَبُهُ قَالَ: «فِيهَا تَذَكُّرُ الْآخِرَةِ»^(٤).

رواه البزار، ورجاله ثقات.

٤٣٠٣ - وَعَنْ زَيْدِ بْنِ الْخَطَّابِ، قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ نَحْوَ

الْمَقَابِرِ، فَقَعَدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَحْوَ قَبْرِ، فَرَأَيْنَاهُ كَأَنَّهُ يَنَاجِي، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَسْحِ الدَّمُوعِ مِنْ عَيْنَيْهِ، فَتَلَقَاهُ عَمْرٌ وَكَانَ أَوْلَنَا، فَقَالَ: يَا أَبِي أُمَّتِ وَأُمِّي، مَا يَبْكُوكَ؟ قَالَ: «إِنِّي اسْتَأْذَنْتُ رَبِّي فِي زِيَارَةِ قَبْرِ أُمِّي، وَكَانَتْ وَالِدَةً، وَلَهَا قَبْلِي حَقٌّ، فَأَرَدْتُ أَنْ أَسْتَغْفِرَ لَهَا، فَنَهَانِي»، قَالَ: ثُمَّ أَوْمَأَ إِلَيْنَا، أَنْ اجْلِسُوا، فَجَلَسْنَا، فَقَالَ: «إِنِّي كُنْتُ نَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ، فَمَنْ شَاءَ مِنْكُمْ أَنْ يَزُورَ فَلْيَزُرْ، وَإِنِّي كُنْتُ نَهَيْتُكُمْ عَنْ لِحُومِ الْأَضَاحِيِّ فَوْقَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ، فَكُلُوا وَادْخُرُوا مَا بَدَأَ لَكُمْ، وَإِنِّي كُنْتُ نَهَيْتُكُمْ عَنْ ظُرُوفِ، وَأَمَرْتُكُمْ بِظُرُوفِ فَاتَّبِعُوا، فَإِنَّ الْآيَةَ لَا تَحِلُّ شَيْئًا وَلَا تَحْرِمُهُ، وَاجْتَنِبُوا كُلَّ مَسْكِرٍ»^(٥).

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣/٣٨)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (١٢٦٥).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير (٢٣/٢٧٨).

(٣) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٨٦١).

(٤) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٨٦٢).

(٥) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٤٦٤٨).

رواه الطبراني في الكبير، وفي إسناده من لم أعرفه. قُلْتُ: وتأتي أحاديث من هذا النوع في الأشربة إن شاء الله.

٤٣٠٤ - وَعَنْ عَلِيٍّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ، وَعَنْ الْأَوْعِيَةِ، وَأَنْ تَحْبَسَ لِحُومِ الْأَضْحَى بَعْدَ ثَلَاثٍ، ثُمَّ قَالَ: «إِنِّي كُنْتُ نَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ فَزُورُوهَا، فَإِنَّهَا تَذَكِّرُكُمْ بِالْآخِرَةِ، وَنَهَيْتُكُمْ عَنْ الْأَوْعِيَةِ، فَاشْرَبُوا فِيهَا، وَاجْتَنِبُوا مَا أَسْكُرُ، وَنَهَيْتُكُمْ عَنْ لِحُومِ الْأَضْحَى أَنْ تَحْبَسُوا فَوْقَ ثَلَاثٍ، فَاحْتَبِسُوا مَا بَدَأَ لَكُمْ»^(١). قُلْتُ: فِي الصَّحِيحِ طَرَفٌ مِنْهُ.

رواه أبو يعلى، وأحمد، وفيه ربيعة بن النابغة، قَالَ الْبُخَارِيُّ: لَمْ يَصِحْ حَدِيثُهُ عَنْ عَلِيٍّ فِي الْأَضْحَى.

٤٣٠٥ - وَعَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «زُورُوا الْقُبُورَ، وَلَا تَقُولُوا هَجْرًا»^(٢).

رواه الطبراني في الصغير، وفيه محمد بن كثير بن مروان، وهو ضعيف جداً.

٤٣٠٦ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «نَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ فَزُورُوهَا، وَلَا تَقُولُوا هَجْرًا، وَنَهَيْتُكُمْ عَنْ لِحُومِ الْأَضْحَى بَعْدَ ثَلَاثٍ، فَكَلُوا وَأَمْسِكُوا، وَنَهَيْتُكُمْ عَنْ النَّبِيذِ، فَاشْرَبُوا وَلَا تَشْرَبُوا مَسْكُرًا»^(٣).

رواه الطبراني في الكبير والأوسط، وفيه النضر أبو عمر، وهو ضعيف جداً. قُلْتُ: وتأتي بقية هذه الأحاديث في الأضاحي والأشربة إن شاء الله.

٤٣٠٧ - وَعَنْ ثَوْبَانَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «كُنْتُ نَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ فَزُورُوهَا، وَاجْعَلُوا زِيَارَتَكُمْ لَهَا صَلَاةً عَلَيْهِمْ وَاسْتِغْفَارًا لَهُمْ، وَنَهَيْتُكُمْ عَنْ لِحُومِ الْأَضْحَى بَعْدَ ثَلَاثٍ، فَكَلُوا مِنْهَا وَادْخُرُوا، وَنَهَيْتُكُمْ عَمَّا يَنْبِذُ فِي الدِّبَاءِ وَالْحَتِّمْ وَالنَّقِيرِ، فَاتَّبِعُوا وَانْتَفِعُوا بِهَا»^(٤).

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١/١٤٥)، وأبو يعلى في مسنده برقم (٢٧٣)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (١٧٨٦).

(٢) أخرجه الطبراني في الصغير (٤٣/٢).

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير (١١/٢٥٣)، والأوسط برقم (٢٧٠٧).

(٤) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (١٤١٩).

رواه الطبراني في الكبير، وفيه يزيد بن ربيعة الرحبي، وهو ضعيف.

٤٣٠٨ - وَعَنْ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «ثَلَاثٌ نَهَيْتُمْ عَنْهَا: زِيَارَةُ الْقُبُورِ، وَلِحُومِ الْأَضْحَى فَوْقَ ثَلَاثٍ، وَنَبْذُ فِي الْمَزْفَتِ وَالْحَتْمِ وَالنَّقِيرِ، أَلَا فَزُورُوا إِخْوَانَكُمْ وَسَلَمُوا عَلَيْهِمْ، فَإِنْ فِيهِمْ عِبْرَةٌ، أَلَا وَلِحُومِ الْأَضْحَى فَكَلُوا مِنْهَا وَادْخَرُوا، أَلَا وَكُلْ مَسْكَرَ حَمْرٍ، أَلَا وَكُلْ حَمْرَ حَرَامٍ»^(١).
قُلْتُ: فِي الصَّحِيحِ بَعْضُهُ.

رواه الطبراني في الأوسط، وَقَالَ: لَمْ يَرَوْهُ عَنْ عَبْدِ الْجَبَّارِ إِلَّا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي الْخَصِيبِ. قُلْتُ: وَلَمْ أَجِدْ مِنْ ذَكَرِهِ.

٤٣٠٩ - وَعَنْ أَبِي مُوَيْهَبَةَ، مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَصَلِيَ عَلَى أَهْلِ الْبَقِيعِ، فَصَلَّى عَلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيْلًا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ.
رواه أحمد مطولاً، وَيَأْتِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ فِي الْوَفَاءِ فِي عِلَامَاتِ النَّبِوَةِ.

٤٣١٠ - وَلَفْظُهُ عِنْدَ الْبِزَارِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ طَرَقَهُ ذَاتَ لَيْلَةٍ، فَقَالَ: «يَا أَبَا مُوَيْهَبَةَ، أَمَرْتُ أَنْ أَسْتَغْفِرَ لِأَهْلِ الْبَقِيعِ»، فَانْطَلَقْتُ، فَلَمَّا أَتَى الْبَقِيعَ قَالَ: «السَّلَامُ عَلَيْكُمْ يَا أَهْلَ الْمَقَابِرِ، لِيَهِنَ لَكُمْ مَا أَصْبَحْتُمْ فِيهِ بِمَا أَصْبَحَ النَّاسُ فِيهِ، لَوْ تَدْرُونَ مَا نَجَّحَكُمْ اللَّهُ مِنْهُ، أَقْبَلْتُ الْفِتْنَ»^(٢). وَإِسْنَادُ أَحْمَدَ وَالْبِزَارِ كِلَاهُمَا ضَعِيفٌ.

٤٣١١ - وَعَنْ ابْنِ عَمْرٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَذْهَبُ إِلَى الْجَبَانَ مَاشِيًا، وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ^(٣).

رواه الطبراني في الكبير والأوسط، وزاد فيه: ويرجع ماشياً. وفي إسناده من لم أعرفه.

٤٣١٢ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ زَارَ قَبْرَ أَبَوَيْهِ أَوْ أَحَدَهُمَا كُلَّ جُمُعَةٍ، غُفِرَ لَهُ وَكُتِبَ بَرًّا»^(٤).

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٥٢٠٧).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٨٩/٣)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (٣٥٦٠)، وكشف الأستار برقم (٨٦٣).

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (١٣٣٨٢)، والأوسط برقم (٢٨٦٥).

(٤) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٦١١٢)، والصغير (٦٩/٢).

رواه الطبراني في الأوسط والصغير، وفيه عبد الكريم أبو أمية، وهو ضعيف.
 ٤٣١٣ - وَعَنْ عَلِيٍّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: الْخُرُوجُ إِلَى الْجَبَانِ فِي الْعِيدَيْنِ مِنَ
 السَّنَةِ^(١).

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه الحارث، وهو ضعيف.

٤٣١٤ - وَعَنْ ابْنِ أَبِي مَلِيكَةَ، قَالَ: تُوْفِي، يَعْنِي عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي بَكْرٍ
 بِالْحُبَيْشِيِّ، فَلَمَّا حَجَّتْ عَائِشَةُ أُمَّتَ قَبْرِهِ، فَقَالَتْ:

وَكُنَّا كُنْدَمَانِي حَذِيكَةَ حِقْبَةَ مِنْ الدَّهْرِ حَتَّى قِيلَ لَنْ يَتَّصِدَّعَا
 فَلَمَّا تَفَرَّقْنَا كَانِي وَمَالِكَا لِطَوْلِ اجْتِمَاعٍ لَمْ نَبْتَ لَيْلَةً مَعَا

أما والله لو شهدتك ما زرتك، ولدفتك حيث مت^(٢).

رواه الطبراني في الكبير، ورجاله رجال الصحيح.

١١١ - بَابُ مَا يَقُولُ إِذَا زَارَ الْقُبُورَ

٤٣١٥ - عَنْ عُمَرَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ إِلَى الْبَقِيعِ، بِقِيعِ
 الْغُرْفِ، فَقَالَ: «السَّلَامُ عَلَى أَهْلِ الدِّيَارِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُؤْمِنِينَ، وَرَحِمَ اللَّهُ الْمُسْتَقْدِمِينَ،
 وَإِنَّا إِنْ شَاءَ اللَّهُ لَأَحْقُونَ»، يَعْنِي بِكُمْ^(٣).

رواه البزار، وفيه غالب بن عبد الله، وهو ضعيف.

٤٣١٦ - وَعَنْهُ، قَالَ مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى مَصْعَبِ بْنِ عَمِيرٍ حِينَ رَجَعَ مِنْ أَحَدٍ،
 فَوَقَفَ عَلَيْهِ وَعَلَى أَصْحَابِهِ، فَقَالَ: «أَشْهَدُ أَنْكُمْ أَحْيَاءٌ عِنْدَ اللَّهِ، فَزُورُوهُمْ وَسَلِّمُوا
 عَلَيْهِمْ، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَا يَسْلَمُ عَلَيْهِمْ أَحَدٌ إِلَّا رُدُّوا عَلَيْهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ».

رواه الطبراني في الكبير، وفيه أبو بلال الأشعري، ضعفه الدارقطني.

٤٣١٧ - وَعَنْ مَجْمَعِ بْنِ جَارِيَةَ، قَالَ: خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ فِي جَنَازَةِ مَنْ بَنَى عَمْرُو بْنُ
 عَوْفٍ حَتَّى انْتَهَى إِلَى الْمَقْبَرَةِ، فَقَالَ: «السَّلَامُ عَلَى أَهْلِ الْقُبُورِ»، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، «مَنْ كَانَ

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٤٠٣٨).

(٢) أخرجه الترمذي في سننه رقم (١٠٥٥).

(٣) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٨٦٤).

منكم من المؤمنين والمسلمين، أنتم لنا فرط ونحن لكم تبع، عافانا الله وإياكم»^(١).
رواه الطبراني في الكبير والأوسط، وفيه إسماعيل بن عياش، وفيه كلام، وقد وثق.

٤٣١٨ - وَعَنْ بَشِيرِ بْنِ الْخِصَاصِيَةِ، قَالَ: أَتَيْتَ النَّبِيَّ ﷺ، فَلَحِقْتَهُ بِالْبَقِيعِ، فَسَمِعْتَهُ يَقُولُ: «السَّلامُ عَلَى أَهْلِ الدِّيَارِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ»، وَانْقَطَعَ شِسْعِي، فَقَالَ: «أَنْعَشْ قَدَمَكَ»، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، طَالَتْ عِزُّوْبَتِي، وَنَأَيْتُ عَنْ دَارِ قَوْمِي، فَقَالَ: «يَا بَشِيرُ، أَلَا تَحْمَدُ اللَّهَ الَّذِي أَخَذَ بِنَاصِيَتِكَ مِنْ بَيْنِ رِيبَةِ قَوْمِ يَرُونَ لَوْلَاهُمْ انْكَفَأَتِ الْأَرْضُ بِمَنْ عَلَيْهَا»^(٢).
رواه الطبراني في الكبير والأوسط، ورجاله ثقات، وله طريق عند أحمد تأتي في المناقب إن شاء الله.

١١٢ - باب البناء على القبور والجلوس عليها وغير ذلك

٤٣١٩ - عَنْ أُمِّ سَلْمَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُبْنَى عَلَى الْقَبْرِ، أَوْ يُجَصَّصَ^(٣).

رواه أحمد، وزاد في رواية مرسله: أو يجلس عليه، وفي الإسنادين ابن لهيعة، وفيه كلام، وقد وثق.

٤٣٢٠ - وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: نَهَى نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُبْنَى عَلَى الْقَبْرِ، أَوْ يُقَعَّدَ عَلَيْهَا، أَوْ يُصَلَّى عَلَيْهَا^(٤). قُلْتُ: رَوَى ابْنُ مَاجَةَ النَّهْيَ عَنِ الْبِنَاءِ عَلَيْهَا فَقَطَّ.

رواه أبو يعلى، ورجاله ثقات.

٤٣٢١ - وَعَنْ عِمَارَةَ بْنِ حِزْمٍ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَالِسًا عَلَى قَبْرِ، فَقَالَ: «يَا صَاحِبَ الْقَبْرِ، انْزِلْ مِنْ عَلَى الْقَبْرِ، لَا تَوْذَى صَاحِبَ الْقَبْرِ وَلَا يُؤْذِيكَ».
رواه الطبراني في الكبير، وفيه ابن لهيعة، وفيه كلام، وقد وثق.

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (٤٤٥/١٩، ٤٤٦)، والأوسط برقم (٨١٧٦).

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٢٨٤٧).

(٣) أورده المصنف في زوائد المسند برقم (١٢٤١).

(٤) أخرجه أبو يعلى في مسنده برقم (١٠١٦).

١١٣ - باب المشى على القبور

٤٣٢٢ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، يَعْنِي ابْنَ مَسْعُودٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: لَأَنْ أَطَأَ عَلَى
جَمْرَةٍ، أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَطَأَ عَلَى قَبْرِ مُسْلِمٍ.

رواه الطبراني في الكبير، وفيه عطاء بن السائب، وفيه كلام.

١١٤ - باب المشى بين القبور في النعال

٤٣٢٣ - عَنْ عَصْمَةَ، قَالَ: نَظَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى رَجُلٍ يَمْشِي فِي نَعْلَيْهِ بَيْنَ
الْمَقَابِرِ، فَقَالَ: «يَا صَاحِبَ السَّبْتِيَّةِ، اخْلَعْ نَعْلَيْكَ»^(١).

رواه الطبراني في الكبير، وإسناده ضعيف.

* * *

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (١٧/١٨٥).